سلسلة

الأحاديث الصحيحة

وشيء من فقهها وفوائدها

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الثاني

٥٠١ - ١٠٠٠

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر

طبعة جديدة منقحة ومزيدة
١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

الالباني، محمد ناصر الدين

سلسلة الاحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها.

٨٨٨ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك ٥ - ٢ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

١ - ٤ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

١ - الحديث الصحيح ٢ - الحديث - تخريج ٣ - الحديث - جوامع الكتب أ - العنوان

ديوى ٢، ٢٣٢ ١٥/٠٩٥٤

رقم الايداع: ١٥/٠٩٥٤

ردمك: ٥ - ٢ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

١ - ٤ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف: ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٢٥٠

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - برقيا دفتر

ص.ب ٢٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٩٣١٣ الرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الجديدة

إن الحمد لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا، وسيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه الله فلا مضلَّ له، ومن يضلِلْ فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله[1].

أما بعد؛ فهذه طبعة جديدة للمجلد الثاني من «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، منقحة ومزيدة، ومضاف إليها فوائد جديدة؛ توفرت لدي في برهة هذه السنوات العديدة التي مضت دون أن أتمكن من إعادة طبعه على هذه الصورة الجميلة المرضية، لانقطاع علاقتي الطباعية مع ناشره الأول صاحب المكتب الإسلامي، بسبب هجرتي من دمشق إلى عمان الشامية أولاً، ثم قطعت كل علاقاتي الأخوية التي كانت قائمة بيني وبينه بعد أن تبين لي من طرق عديدة أنه كان يستغل ثقتي به، وسكني إليه، وانكبابي على العلم، فتصرف بتصرفات منافية للثقة والأمانة المنوطة به، والتي كنت أظن أنها متحققة فيه، غير أن واقعه المؤسف العلمي، فضلاً عن المادي، حملني حملاً على إعلاني مقاطعتي إياه، وقد كنت كشفت عن بعض أفاعيله في بعض مقدماتي، مثل مقدمة «آداب الزفاف» نشر المكتبة الإسلامية بعمان، و «مختصر البخاري» المجلد الثاني نشر دار ابن القيم في الدمام. و «مختصر

(١) هذه هي خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلّمها أصحابه، وإني لأحمد الله تعالى أن وفقني لإحيائها، وأنه استجاب الكثيرون من محبي السنة للعمل بها، بعد أن كانوا في غفلة عنها، ولكني لاحظت أن بعضهم قد يزيد عليها بعض الكلمات، أو ينقص منها، فأرجو منهم أن يلتزموها كما جاءت عنه ﷺ دون أي زيادة أو نقص. وليراجع من شاء رسالتي فيها.

مسلم للمنذري»، و«صفة الصلاة» وكلاهما نشر مكتبة المعارف في الرياض، وماذا عسى أن يقول القراء المنصفون إذا علموا أنه مع مقاطعتي المذكورة لا يزال متسلطاً على كتبي، يطبعها كيف يشاء، وبالعدد الذي يشاء كأنه المالك لها؛ مع إنذاري إياه مراراً وتكراراً بعدم رغبتي في ذلك؟! ولكن لا.. ولم يقف جنفه عليّ وحدي، بل تعداه إلى الإخوة الذين بدأت أتعامل معهم وأتنازل لهم عن بعض كتبي، بعد أن كنت عرضت ذلك عليه قبل سنوات، فأبى ذلك، واستكبر عليّ واستعلى، وعندي خطابه إلي بما ذكرتُ عنه! فهو لا يزال يطبع الكتب الأربعة المذكورة آنفاً، مع علمه بأنها صارت ملكاً لهم، كما يطبع غيرها مع تزوير له في بعضها كما فعل في كتاب «التنكيل»، فمن شاء قابل بين طبعة مكتبة المعارف، وطبعة المكتب الإسلامي، فإنه سيرى العجب العجاب، وبخاصة إذا قرأ مقدمتي لطبعة المعارف، ومع ذلك فهو مستمر في طبع ما ذكرنا دون أي حق شرعي، ويُعلن ذلك في فهارسه دون أي رادع أو وازع، فإنك لو فتحت على أول كتاب في فهرسه الأخير لعام (١٩٩١ م) فإنك ستجد كتابي «آداب الزفاف» الذي كنت بينت في مقدمة طبعة «صفة الصلاة» المشار إليها آنفاً ما يكفي لردعه عن استمراره في نشره، لأنه صار ملكاً لصاحب المكتبة الإسلامية، وقد اعترف هو بذلك لبعضهم، ولكنه الكيد والبغي والجشع والطمع. وإن مما يؤكد لك هذا أنه لما حذف منه مقدمتي البالغ عدد صفحاتها (٧٢) صفحة، لم يعد القارىء يستفيد من الأرقام التي تشير إلى نص متقدم أو متأخر، لأنها تشير إلى صفحات الطبعة الشرعية، وبعضها إلى نص في المقدمة المحذوفة !!

فيا معشر القراء! هل ترون من يفعل هذا بالمؤلف وقرائه يكون صادقاً حين يعلن في مقدمة «فهرسه» الأنف الذكر؛ أنه يتعامل معهم بموجب النصح والإخلاص! أم الأمر كما قال تعالى: ﴿إنها كلمة هو قائلها﴾؟!

وأما حقوقي المتراكمة لديه منذ بضع سنين، وأشياء أخرى هو يعلمها؛ ما كنت أحاسبه عليها لثقتي السابقة به، فإني أرجو من الله تعالى أن يعوضني بديلها من حسناته، ﴿يوم لا ينفع مال ولا بنون﴾، يوم لا درهم فيه ولا دينار، وإنما هي الحسنات والسيئات، قال ﷺ: «إن كان له عمل صالح أُخذ منه بقدر مَظْلَمتِه، وإن لم تكن له حسنات أُخذ من سيئاتِ صاحِبه فحُمل عليه». رواه البخاري، وذلك هو المفلس حقاً، كما جاء في الحديث الآتي في الكتاب برقم (٨٤٧). نسأل الله السلامة، ومعذرة إلى القراء، فإني مصدور!

* * *

هذا، ولعله مما يحسن ذكره في هذه المقدمة، ولفت أنظار القراء إليه، الأمور التالية:

١ ـ سيرى القراء تحت الحديث الآتي:

٥٠٣ ـ (طُوبى للشامِ، إن ملائكةَ الرحمن باسطةٌ أجنحتَها عليه).

رداً رصيناً هادئاً في تسع صفحات على تعقيب لأحد الفضلاء من المشايخ المكيين[1] ـ وقد توفي رحمه الله منذ بضع سنين ـ ذهب فيه إلى تضعيف الحديث المذكور في خطاب كان أرسله إلي، وقد نشطت للرد عليه لفضله وسلوكه طريق النقد النزيه، الذي لا يظهر منه أنه يَرُدُّ حباً في الظهور خلافاً لكثير من الناشئين، والصبيان المغرورين، الذين همهم المسارعة إلى الرد على الألباني، لا بياناً للحق، لأنهم يعلمون في قرارة نفوسهم، أنهم ليسوا أهلاً لذلك، لا لأن الألباني لا يخطىء، حاشا لله، فلا معصومَ بعد رسول الله ﷺ، فأنا بفضل الله أرجع إلى الحق إذا بدا لي من غيري، مهما كان شأنه، وكتبي، وتراجعي عما تبين لي من خطئي أكبرُ شاهد على ما

(١) هو الشيخ عبد الرحيم صديق، كاتب العدل بمكة سابقاً، رحمه الله تعالى.

أقول، حتى اتخذ ذلك بعض الصبيان الشانئين الجاهلين غرضاً لينسبني إلى ما لا يليق إلا به وبأمثاله من الزائغين الضالين.

من أجل هذا الفرق بين هؤلاء والشيخ الفاضل، كنت نشطت في الرد عليه، وبيان وجهة نظري فيما ذهب إليه، ولعله كان اقتنع بصواب ما كتبت، لأنه لم يرسل إليّ بعد ذلك تعقيباً آخر.

ويمكن تلخيص كلامه في أمرين اثنين:

الأول: تضعيفه للراوي يحيى بن أيوب الغافقي، وزعمه أن الأئمة على تضعيف أحاديثه.

والآخر: تضعيفه لابن لهيعة تضعيفاً مطلقاً، وكذا تضعيفه للحارث بن أبي أسامة.

وقد بينت خطأه في ذلك بياناً شافياً هناك اعتماداً على أقوال الأئمة النقاد، ويرجع ذلك إلى ما يأتي ملخصاً:

أولاً: قدم الجرح على التعديل مطلقاً، والصواب: أنه يقدَّم إذا كان سبب الجرح مبيَّناً، وكان في نفسه جرحاً مؤثراً. والواقع هنا على خلاف ذلك.

أما الغافقي، فلأنه ثقة في نفسه، لكن في حفظه ضعف يسير لا ينزل به حديثه عن مرتبة الاحتجاج به، وعلى هذا جرى الأئمة المخرجين لأحاديثه، فقد احتج به مسلم، وصحح حديثه هذا الأئمة من قبلي، كالترمذي وابن حبان والحاكم والمنذري والذهبي، وذلك مقتضى قول الحافظ فيه:

«صدوق ربما وهم».

فكيف يصح مع هذا قول الشيخ : «إن الأئمة ما زالوا يضعفون أحاديث الغافقي»؟!

وأما ابن لهيعة، فقد أجمل الكلام فيه ولم يفصِّل، فأوهم القراء أنه لا يحتج بحديثه مطلقاً، وليس كذلك، فقد صرحوا بصحة حديثه إذا روى عنه أحد العبادلة، فكان على الشيخ أن يُقيد ولا يطلِق، وأن يتتبع طرق الحديث في مكتبته العامرة لعله يجد له طريقاً من رواية أحدهم، وقد وفقني الله تعالى فأوقفني على رواية ابن وهب عنه. أخرجه الفَسَوي في «التاريخ والمعرفة» (٣٠١/٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١٤/١ طبع دمشق). فصح الحديث والحمد لله من هذه الطريق وحدها، فكيف وقد تابعه الغافقي، وهو ثقة حسن الحديث كما تقدم، فكيف وقد تابعهما عمرو بن الحارث الحافظ الثقة الفقيه كما سيأتي بيانه هناك.

ثانياً : تغافل الشيخ رحمه الله أو غفل عن قاعدة تقوية الحديث بالمتابعات والشواهد، وهذا مما يقع فيه كثير من الناشئين الناقدين مع الأسف، فإن ابن لهيعة ممن يستشهد به عند العلماء، ومن الغرائب أن الشيخ نفسه ذكر أن مسلماً أخرج له مقروناً، فلم يشعر رحمه الله أنه ينقل ما هو حجة عليه!

ثالثاً وأخيراً : ومن عجائبه أنه أعل الحديث أيضاً بأن في سند الحاكم الحارث بن أبي أسامة، ومع أنه وهم في تضعيفه كما أثبت هناك، فقد غفل أيضاً عن كون الحاكم قرنه مع ثقتين آخرين، فلو أنه كان ضعيفاً ـ كما زعم ـ لم يضر في صحة الحديث، فإنه متابع منهما ومن غيرهما كما بينت هناك.

وهناك أمور أخرى من الأخطاء والأوهام ستمر بالقارىء إن شاء الله تعالى، وإنما اقتصرت على ذكر ما يتعلق بتضعيفه للحديث، دفاعاً عن حَمَلة الحديث وتصحيحاً له، وتذكيراً بأن الكتابة في هذا العلم الشريف تصحيحاً

وتضعيفاً لا يُحْسنه مَنْ تعلّق به في تأخرٍ من السنّ، أو حداثةٍ فيه، وإنما يُحسِنه أهل الاختصاص فيه الذين أفنوا حياتهم وشاخوا فيه، حتى جرى الحديث النبوي الصحيح في عروقهم، وصار جزءاً لا يتجزأ من حياتهم، أما من لم يكن كذلك فلا شك أنه سيقع في شؤم رد الأحاديث الصحيحة وتضعيفها، أو العكس، كما هو شأن أهل الأهواء والبدع. نسأل الله السلامة.

وتقريباً للموضوع إلى أذهان القراء لا بد من إخراج الحديث من الطرق الثلاث التي ضعفها الشيخ الفاضل، لتتمثل لهم الحقيقة بأجلى صورة؛ ذلك لأني كنت أخرجته يومئذ مختصراً ومعزواً لبعض كتبي، دون أن أسوق طرقه، فأقول:

الأولى: عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن عبدالرحمن بن شماسة عن زيد بن ثابت.

أخرجه الترمذي (٣٩٤٩) وأحمد (٥/١٨٥) وابن أبي شيبة (٥/٣٢٥)، والحاكم (٢/٢٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/١٧٥ ـ ١٧٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/١١٢ ـ ١١٣ طبع دمشق) من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني وجرير بن حازم كلاهما عن يحيى بن أيوب به.

الثانية: عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيبة به.

أخرجه أحمد (٥/٣٢٤) والفَسَوي في «المعرفة» (٢/٣٠١) والطبراني (٥/١٧٦/٤٩٣٤) وابن عساكر أيضاً (١/١١٤ و١١٥) من طرق منها عبدالله بن وهب عنه. وقرن الفَسَوي وابن عساكر مع ابن لهيعة عمرَو بن الحارث، وأشار إلى ذلك ابن حبان في روايته الآتية.

الثالثة: عمرو بن الحارث ـ وذكر ابن سلم آخر معه ـ عن يزيد بن أبي حبيبة به.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١/ ٥٧٤/ ٢٣١١ ـ موارد) من طريق ابن وهب أيضاً: أخبرني عمرو بن الحارث..

وابن سلم هو عبد الله بن محمد المقدسي، شيخ ابن حبان في هذا الحديث، وهو ثقة، والآخر الذي يشير إليه هو ابن لهيعة كما صرحت بذلك رواية الفسوي وابن عساكر المذكورة قبله. وقد أخرجه الطبراني (رقم ٤٩٢٥) وابن عساكر عن عمرو بن الحارث وحده.

فأنت ترى ـ أيها القارىء الكريم ـ أنه قد اتفق هؤلاء الثلاثة: يحيى بن أيوب، وعبدالله بن لهيعة وعمرو بن الحارث على رواية الحديث عن يزيد بن أبي حبيب بسنده الصحيح الذي لا خلاف فيه، فلو فرض أنهم جميعاً ضعفاء في الحفظ لما تردد من شم رائحة هذا العلم الشريف في تصحيح حديثهم إعمالاً لقاعدة تقوية الحديث بالمتابعات والطرق، فكيف وثلاثتهم ثقات على التفصيل المتقدم؟! فكيف وقد صححه من تقدم ذكرهم من الأئمة؟!

فأرجو مخلصاً أن يعتبر بهذا البحث والتحقيق أولئك الناشئون المتهافتون على الرد عليّ لخطأ يبدو لهم، ويسودون في ذلك الصفحات، ويؤلفون الرسائل، ويطلعون على الناس بردود فجة لا علم فيها، والمثال قريب بين يديك.

وإذا كان هذا حال هذا الشيخ الفاضل، فكيف يكون حال سبطه المسمى بـ «خالد المؤذن» في مؤلفه الذي أسماه بـ «إقامة البرهان على ضعف حديث (استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان)، وفيه الرد على العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني»؟! وقد ذكر في مقدمته (ص ١٧) أنه عرضه على جمع سماهم، أشهرهم أحسن ما يقال فيه أنه لم يُعرف، ولم يشتهر بهذا العلم، ومنهم الشيخ الفاضل، وذكر أنه جده من جهة أمه، وقال عنه:

«فلما نظر فيه استحسنه، وشجعني على نشره»!

فما قيمة استحسانه رحمه الله، وقد عرفتَ مبلغه من العلم؟! بل إن العاقل اللبيب ليستشعر معي مبلغ قيمة هذا المستحسَن من هذا المستحسِن!!

وليس غرضي الآن الرد على هذا السِّبط في «إقامته» وبيان ما فيه من الجهل بهذا العلم، وتناقضه في الحكم، واتباعه للهوى، فذلك له مكان آخر إن شاء الله تعالى. وإنما أريد أن ألفت النظر إلى الفرق بين الجد والسبط من الناحية الأخلاقية، فالجد ـ رحمه الله ـ قنع بالرد علي كتابةً مع الثناء البالغ كما سترى فيما يأتي تحت الحديث: (طوبى..)، لم يُرِدْ بذلك تظاهراً وشهرة بالرد على الألباني، وأما السبط فسلك غير سبيل جده، حباً في الظهور، وقديماً قالوا: حب الظهور يقصم الظهور، فلم يراسلني ويطلعني على وجهة نظره، بل سألني هاتفياً عدة أسئلة أجبته عليها بكل صراحة، كما حكى ذلك هو نفسه في «الإقامة» (ص ١١ ـ ١٣)، ثم نشره على الناس بذلك العنوان الضخم: «.. وفيه الرد على العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني»! ويصفه (ص ١١) بأنه «محدث العصر»! فإذا كان صادقاً مع نفسه في هذا القول كما هو الظاهر، فمن الظاهر أيضاً أنه يوحي بذلك العنوان أن الراد على الألباني لا بد أن يكون «محدث العصور»! وكتابه يطفح بالأنانية والعجب والغرور، نسأل الله تعالى لنا وله السلامة من كل الآفات في الدنيا والآخرة.

٢ ـ مثال ثان لتجرؤ بعض الطلبة على تضعيف الحديث الآتي:

٦١٣ ـ (لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه..) الحديث.

خرّجتُ الحديث هناك من رواية حذيفة، وحسنه الترمذي وبينت علته. لكني قويته بشاهد من حديث ابن عمر، وقد ترددت في أحد رواته، هل هو

اللؤلؤي الفقيه الحافظ، فذكر ذلك الطالب أنه ليس به، وأنه المدائني الضرير، وأنه غير معروف، فتأكدت من كونه المدائني، بإخراجي من غير مصدر واحد عنه، وخطأتُ جزمَه بأنه مجهول، لرواية جماعة من الحفاظ عنه، وكأنه لا يعلم أن مثله يحتج به العلماء كما قرره الذهبي في «الميزان»، ونقله عنه اللكنوي في «الرفع والتكميل»، ولذلك أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة»،وجوّد إسناده العراقي والهيثمي، كما سترى هناك، فكان على ذلك الطالب أن يتحرى، وأن يبحث، ولا يقف عند رأيه الشخصي، فإنه يبدو أنه لا معرفة له بهذا العلم، وإلا كان يكفيه تحسين الترمذي إياه من الطريق الأولى، ويعتبر الطريق الآخر شاهداً له، لأنه ليس شديد الضعف على الأقل!

٣ ـ مثال ثالث، لشاب مصري سمى نفسه فيصل عبد الحليم ذكر أنه في الثانية والعشرين من عمره! كان أرسل إلي خطاباً منذ بضع سنين بغير تاريخ وتوقيع، يثني علي كثيراً، ويذكر أنه اطلع على مؤلفاتي (!) وأنه عكف عليها، وجعلها غايته . . ، وأنه يود أن يتتلمذ علي . . ومع ذلك فقد قرن مع خطابه رسالة ينتقد فيها خمسة أحاديث من هذا المجلد ويضعفها بجرأة عجيبة، وجهل بالغ، يكفي العاقل أن يتصور ذلك من عمره المذكور، فمتى تعلّم؟ ومتى تمكّن أن يصير نقّاداً لمن يتمنى أن يكون له تلميذاً . . وإليك أيها القارىء الكريم مثالاً واحداً من نقده، تتأكد منه ما وصفتُه به، وتقيس عليه باقي الأمثلة:

لقد أنكر عليّ تقويتي للحديث الآتي:

٦١٩ ـ (ثلاثٌ لا تردُّ: الوسائدُ . .) الحديث.

وحجته في ذلك أن راويه عن ابن عمر مسلم بن جندب؛ لم يوثقه أحد سوى العجلي وابن حبان، ويقول: إنهما متساهلان! وهذا مما يضحك الثكلى، لأن ما ذكره من التساهل فمن كتبي ومؤلفاتي وتعليقاتي وردودي

عرف ذلك، فأنا الذي أشعتُ ذلك في العصر الحاضر، والفضل لله وحده أولاً وآخراً، وهذا مما يقع فيه كثير من الناقدين المُحْدَثين، وذلك لجهلهم أن ذلك ليس على إطلاقه كما يظن هذا المنكِر وغيره من الناشئين، كما نبهت عليه مراراً في مناسباتٍ كثيرة، ومن ذلك أن لا يتفرد المتساهل بالتوثيق، وهذا موجود هنا، فقد وثقه الحافظ ابن حجر، وكذا الذهبي، ثم هو إلى ذلك من أفاضل التابعين، وكان يقضي بغير رزق، وقال ابن مجاهد:

«كان من فصحاء الناس، وكان معلم عمر بن عبد العزيز، وكان عمر يثني عليه وعلى فصاحته بالقرآن».

وقد روى عنه جماعة من فضلاء التابعين كزيد بن أسلم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

فلا جرم أن وثقه من ذكرنا من الأئمة، فماذا عسى يمكن أن يقول القائل فيمن يضعف حديث هذا الفاضل، وتوثيق الحفاظ إياه؟! لا شك أنه الجهل أو التجاهل، وأحلاهما مر.

٤ ـ لا يزال بعض المحققين والمعلقين يتعقبونني بغير علم، فيخطئون في حق هذا العلم الشريف، بعضهم بحقد دفين يكادُ يلمسُ باليد، وبعضهم بسبب انتقال العدوى إليهم، أو ربما بقصد بيان الحق ـ إن شاء الله ـ وأنا أذكر هنا مثالاً واحداً، ثم أدع الحكم للقراء فيه، وبيان رأيهم في الحامل عليه:

سيأتي تحت الحديث (٧٥٩) أن عمران القطان؛ وفي حفظه ضعف، قد خالف ثقتين في إسناد هذا الحديث، فقد روياه عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح عن أبي هريرة. فقال عمران: عن قتادة عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة. فأسقط الحسن بين قتادة وابن رباح، وجعل عبدالله مكان زياد!

قلت: وهذه مخالفة مكشوفة لا تخفى على المبتدئين في هذا العلم،

ومع ذلك لم يقدر المعلق على «مسند أبي يعلى» إلا أن يتعقبني بقوله بعد أن ذكر أن عمران هذا حسن الحديث:

«وقد اتهمه الشيخ ناصر الدين الألباني في «الصحيحة» بأنه أسقط من الإسناد الحسن، وقلب زياد بن رباح إلى عبدالله بن رباح، ولا أظنه أصاب في اتهامه هذا»!

كذا قال ـ أصلحه الله ـ فإنه لا يجوز النقد بالظن المجرد عن الدليل، لأن الظن لا يغني من الحق شيئاً، ولأنه أكذب الحديث كما قال ﷺ. هذا **أولاً**.

وثانياً: ألا يعلم أن من أنواع علوم الحديث: الحديث الشاذ، وأنه ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه، أو أكثر عدداً، والمخالف هنا هو أقل عدداً وحفظاً، فإنه حسن الحديث باعتراف المعلق، فإذا لم يكن هذا شاذاً عنده، فمعنى ذلك أحد أمرين: إما أنه لا يعرف الحديث الشاذ، أو أنه يخالف قواعد علماء الحديث، وأحلاهما مر.

٥ ـ وهناك كتيب صغير بعنوان «بذل الجهد في تحقيق حديثي السوق والزهد» بقلم أبي عبد الله عادل بن عبد الله السعيدان، وتقديم الشيخ الفاضل مقبل بن هادي اليماني، في (٦٣) صفحة صغيرة بالمرة، ذهب فيها إلى تضعيف الحديثين المشار إليهما، أما حديث السوق فسيأتي الرد عليه إن شاء الله تعالى في المجلد السابع من هذه «السلسلة» برقم (٣١٣٩).

وأما حديث الزهد فهو الآتي في هذا المجلد برقم (٩٤٤)، والذي يمكن ذكره هنا أن الرجل غير منصف معي، بل ولا مع بعض رواة الحديث، وإليك البيان:

١ ـ أما الأول فإن كل من يقابل تخريجي هناك وكلامي على الرواة بكل

تجرد وإنصاف، مع تخريجه وكلامه هو على الحديث والرواة يجد أنه لم يبذل أي جهد في التحقيق الذي زعمه في عنوان الرسالة، وغاية ما فعل أنه عاكسني في اعتدادي ببعض الرواة والطرق، واستشهادي بها، بل سوّى بين الطرق التي فيها كذاب، وبعض الطرق النظيفة منه، فانظر إلى الخلاصة التي قدمها للحديث من أربع طرق، ففي الأولى كذاب، وكذلك في الثالثة. وأما الثانية فهي سالمة من الضعف الشديد لأنها من رواية زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة، وهما صدوقان، في حفظهما ضعف كما نقلته عن الحافظ هناك، يصلحان للاستشهاد كما هو معلوم في «المصطلح».

وأما الرابعة، فهي مرسلة، ورجالها ثقات، ولذلك جوّدت إسنادها هناك.

فماذا فعل الباحث المحترم؟! إنه

أولاً: لقد صرح عند تخريجه للطريق الأولى التي فيها الكذاب: أنه نقل ذلك عني، ولكنه دلس على القراء، فلم يذكر أنني بينت أن فيه الكذاب! فيتبادر إلى أذهانهم أنني استشهدت به على الأقل! وهذا زور ينبغي أن يترفع عنه الباحث المخلص.

ثانياً: وكذلك لما ذكر (ص ٤٨) قوله:

«وللحديث شاهد مرسل بلفظ..».

أوهمهم أنه من بحثه وكده! والواقع أنه مما استفاده مني، فقد قلت هناك:

«وقد وجدت له شاهداً مرسلاً بإسناد جيد بلفظ..»!

وإنما فعل ذلك لأمرين:

أحدهما: أن يتشبع بما لم يعطَ، فهو كما في الحديث الصحيح:

«كلابس ثوبي زور»!

والآخر: أنه لو نقله عني لوجب عليه أن ينقله كما هو عندي، فقد كنت صرحت هناك قائلاً: «بإسناد جيد»كما رأيت!

فتعمد كتم ذلك عن قرائه؛ لأنه لا يريد أن يلقي في أذهانهم وقلوبهم أنه مرسل جيد! لأن ذلك يتنافى مع الخط الذي خطه لنفسه، وهو تضعيفه للحديث!

وهنا لا بد لي من وقفة معه عند هذا المرسل وما فعل به من محاولة إسقاط الاستشهاد به بادعاء الاضطراب في إسناده، فإنه يعلم، أو لعله يعلم أن الحديث المرسل إذا جاء مسنداً من طريق أخرى ولو ضعيفة أنه يتقوى بمجموعهما عند الإمام الشافعي وابن تيمية وغيرهما[1]، فلكي لا يرد عليه أنه يتقوى هذا المرسل بمسند زافر بن سليمان اتخذ لنفسه خط الرجعة، فذهب يحوِّش من هنا وهناك عدة روايات معلقات في بعضها ذكر ربعي بن حراش مكان مجاهد ـ وهذا هو المحفوظ ـ وفي بعضها: ربعي بن حراش عن الربيع ابن خُثيم، (ووقع عنده في أكثر من موضع: خيثم!) لم يجاوز إبراهيم، إلى غير ذلك من الروايات التي لا سنام لها ولا خطام، ثم خلص إلى القول (ص ٥٠):

«بهذه الطرق يتبين أن هذا المرسل فيه اضطراب واضح، وهذا مما يقدح في صحة هذا الطريق»!

كذا قال هداه الله. وهذا وحده كاف ليدل على أن الرجل ليس أهلاً للبحث في هذا العلم، فضلاً عن أن يتولى الرد على من لا يدانيه فيه! ذلك لأن الحديث المضطرب عند أهل العلم هو الذي جاء على وجوه مختلفة

---

(١) كالحافظ ابن حجر. فانظر كلامه في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٥٦٦ ـ ٥٦٧).

متعادلة القوة والصحة، لا يمكن ترجيح بعضها على بعض، وهذا يوجب عليه ـ لو كان منصفاً ـ أن يخرج تلك الطرق، ويتكلم عليها طريقاً طريقاً، فما ضعف منها طُرح، وما صح منها وجب التوفيق بينها، وإلا قيل إنه مضطرب، فهل بذل شيئاً من الجهد، ولا أقول: «بذل الجهد» كله ليكون صادقاً مع عنوان رسالته؟! لا شيء من ذلك مع الأسف، وإنما هو مجرد تحويش وادعاء لا يعجز عن مثله أعداء السنة، وما أحسن ما قيل:

والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدعياء

وإذا كان الأمر كذلك، فلقد كان من الواجب عليه أن يقنع بقول أبي نعيم الذي نقله (ص ٤٨):

«رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع، فلم يجاوزوا فيه مجاهداً».

فإن فيه إشارة قوية أنهم اختلفوا على الحسن بن الربيع، ومن ذلك أن بعضهم رواه عن مجاهد عن أنس، فجعله مسنداً، لكن الأثبات لم يتعدوا به مجاهداً، وهو المحفوظ كما سبق.

وجملة القول: إن هذا المرسل الصحيح، ومسند زافر عن محمد بن عيينة عن أبي حازم عن سهل، إذا ضُم أحدهما إلى الآخر، صار الحديث بذلك قوياً، فإذا ضُم إليهما رواية محمد بن كثير عن سفيان الثوري عن أبي حازم به، فإنها إن لم تزده قوة لم تضره، كما هو ظاهر.

٢ ـ وأما أنه غير منصف مع الرواة أيضاً، فقد تبين ذلك مما ذكرته آنفاً، فإنه سوّى بين الكذابين، وبين الصدوقين في عدم الاستشهاد بهم، وهذا خلاف ما عليه العلماء في الحديث الحسن أو الصحيح لغيره فلا داعي للإعادة.

وبهذه المناسبة ألفت نظر القراء إلى رسالة «وقفات مع (النظرات)» تأليف الأخ الفاضل سمير أمين الزهيري، يرد رداً موجزاً نافعاً بإذن الله على (نظرات) المؤذن وصاحبه العدوى الطائشة الجائرة التي طعنت في صحة أحاديث في المجلد الأول من هذه السلسلة الصحيحة، وصرح ـ جزاه الله خيراً ـ أنهما ما أصابا ولا في حديث واحد! وضرب على ذلك بعض الأمثلة، ونماذج من مناقشاتهما الفاشلة. ثم نصحهما أن يشتغلا بكتبهما وتنقيحها، ففيها الكثير مما يحتاج إلى إعادة النظر قبل الاشتغال بكتب غيرهما.

وقد ذكر في مقدمة الرسالة الأسباب التي تحملهم على الرد عليَّ، وحصرها في أربعة:

١ ـ الحداثة.

٢ ـ ضحالة العلم.

٣ ـ الأهواء.

٤ ـ حب الظهور.

ثم تكلم على كل سبب منها بشيء من التفصيل، فأحيل القراء إليها والاستفادة منها، فإنها نادرة في بابها.

وأضيف أنا إلى ما ذكر: الشيخوخة! فقد تنبه بعضهم لأهمية هذا العلم في سن متأخرة، فأخذوا يصححون و يضعفون فيخطئون كثيراً.

٦ ـ وأخيراً أرى أن ألفت النظر إلى ما ذكرته تحت الحديث (٥١٦)، وهو أنني كنت واهماً مع الحاكم والذهبي في قولهما: إن عطاء والد يعلى على شرط مسلم. والحقيقة أنه ليس على شرطه، بل ولا يعرف إلا برواية ابنه عنه. فَجلَّ من لا ينسى. ومن الغرائب أنه كان قد قلدني في خطئي هذا بعض

من يدعي التحقيق، فلعله يعود فيقلدني في الرجوع إلى الصواب، فهذا أولى به من ذاك التقليد!

على أن الحديث لا ينزل بذلك عن مرتبة الحسن لما ذكرت له من الطرق هناك، فالحمد لله على توفيقه، وأسأله المزيد من فضلِه.

وهذا آخر ما يسر الله لي كَتْبه في هذه المقدمة لهذه الطبعة الجديدة، سائلاً المولى سبحانه وتعالى أن ينفع بها أكثر مما نفع بسابقاتها، وأن يكفينا شر الفتن، ما ظهر منها وما بطن، إنه سميع مجيب.

«وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

عمّان/ الجمعة ٣ ربيع الآخر سنة ١٤١٢هـ

وكتب
محمد ناصر الدين الألباني

بسم الله الرَّحمٰن الرَّحيم

٥٠١ ـ (نَهَى ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إلاَّ غِبًّا).

أخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والنسائي (٢/٢٧٦)، والترمذي (١/٣٢٦)، وابن حبان (١٤٨٠)، وأحمد (٤/٨٦)، والحربي في «غريب الحديث» (٥/٧٩/٢)، والكشي في «جزء الأنصاري» (ق ١١/١)، وعنه أبو نعيم (٦/٢٧٦)، وابن عدي في «الكامل» (ق ٨/٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/٢١٢/١) من طرق عن هشام بن حسان قال: سمعت **الحسن** عن عبدالله بن مغفل به، وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين؛ لكن الحسن البصري مدلس، وقد عنعنه في جميع الطرق المشار إليه؛ لكن له شاهدان يتقوى بهما:

الأول: عن ابن عمر مرفوعاً به.

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣٩٨) عن **محمد بن موسى الجريري**: حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر، وقال:

«محمد بن موسى لا يتابع عليه، وقد روي هذا من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا».

قلت: وكأن العقيلي يشير بذلك إلى حديث الحسن الذي قبله.

والشاهد الآخر هو:

٥٠٢ ـ (كانَ يَنْهانا عن الإرْفَاهِ، قلنا: وما الإرْفَاهُ؟ قال: التَّرَجُّلُ كُلَّ يومٍ).

أخرجه النسائي (٢/٢٧٦ ـ ٢٧٧): أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد ابن الحارث عن كهمس عن عبدالله بن شقيق قال:

«كان رجل من أصحاب النبي ﷺ عاملاً بمصر، فأتاه رجل من أصحابه، فإذا هو شَعِثُ الرأس مُشْعَانٌ، قال: ما لي أراك مُشْعَانًّا وأنت أمير؟! قال: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح؛ غير إسماعيل بن مسعود - وهو أبو مسعود الجحدري - وهو ثقة.

وتابعه حميد بن عبد الرحمن الحميري قال:

«لقيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ . . .» الحديث نحوه.

أخرجه أبو داود وغيره بسند صحيح. وصححه جمع ذكرتهم في «صحيح أبي داود» (٢٢ و ٧٤).

وله طريق أخرى، يرويها الجريري عن عبدالله بن بريدة:

«أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه وهو يمد ناقة له، فقال: إني لم آتك زائراً؛ وإنما أتيتك لحديث بلغني عن رسول الله ﷺ رجوت أن يكون عندك منه علم. فرآه شَعِثاً، فقال: مالي أراك شَعِثاً وأنت أمير البلد؟! قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرْفاهِ. ورآه حافياً، فقال: ما لي أراك حافياً؟ قال: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نَحْتَفِيَ أحياناً».

أخرجه أحمد (٦/٢٢): ثنا يزيد بن هارون قال: أخبرني الجريري به.

وأخرجه أبو داود (٤١٦٠)، والنسائي (٢/٢٩٢ - ٢٩٣).

قلت: هذا إسناد حسن، وهو صحيح على شرط الشيخين، والجُريري اسمه سعيد بن إياس، وكان اختلط قبل موته، ولما سمع منه يزيد بن هارون قال: لم ننكر منه شيئاً. يشير إلى أن اختلاطه كان يسيراً يومئذ على الأقل، وكأنه لذلك روى له مسلم عنه.

وليس عند النسائي الأمر بالاحتفاء، وزاد:

«سئل ابن بريدة عن الإرفاه؟ قال: الترجل».

غَرِيبُ الحديثِ:

١ ـ (الإِرْفَاهُ)؛ قال في «النهاية»: «هو كثرة التدهن والتنعم، وقيل: التوسع في المشرب والمطعم، أراد ترك التنعم والدعة ولين العيش؛ لأنه من زي العجم وأرباب الدنيا».

قلت: والحديث يرد ذلك التفسير، ولهذا قال أبو الحسن السندي في حاشيته على النسائي:

«وتفسير الصحابي يغني عما ذكروا، فهو أعلم بالمراد».

قلت: ومثله تفسير عبدالله بن بريدة في رواية النسائي، والظاهر أنه تلقاه عن الصحابي. والله أعلم.

٢ ـ (التَّرَجُّلُ): هو تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه.

٣ ـ (غِبًّا) بكسر المعجمة وتشديد الباء: «أن يفعل يوماً ويترك يوماً، والمراد: كراهة المداومة عليه، وخصوصية الفعل يوماً والترك يوماً غير مراده. قاله السندي.

٤ ـ (شَعِثُ الرأسِ)؛ أي: متفرق الشعر.

٥ ـ (مُشْعَانٌ) بضم الميم وسكون الشين المعجمة وعين مهملة وآخره نون مشددة: هو المتنفش الشعر الثائر الرأس.

٦ ـ (يَمُدُّ ناقةً)؛ أي: يسقيها مَدِيداً من الماء.

٥٠٣ ـ (طُوبَى للشامِ؛ إنَّ ملائكةَ الرحمنِ باسِطَةٌ أَجْنِحَتَها عليهِ).

(قلت: هو حديث صحيح. أخرجه الترمذي (٢/٣٣) طبع بولاق وقال: «حديث حسن»، وزاد في بعض النسخ: «صحيح»، والحاكم في «المستدرك» (٢/٢٢٩)، وأحمد (٥/١٨٤)، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٦٣): «ورواه ابن حبان في

«صحيحه»، والطبراني بإسناد صحيح».

هذا ما قلته في «تخريج فضائل الشام» (ص ٩١)، فتعقبني بعض الفضلاء المكيين من كتاب العدل في رسالة كتبها إلي بتاريخ (٢٩/٤/٩٠)[1] دلت على علم وفضل، فرأيت العناية بها وكتابة هذا الجواب، قال حفظه الله:

١ ـ إن الترمذي والحاكم أخرجاه من طريق **يحيى بن أيوب الغافقي**، وابن أيوب وإن احتجا به؛ إلا أن أئمة الجرح والتعديل لا زالوا يضعفون الأحاديث الواردة من طريقه كما سيأتي.

٢ ـ إن الإمام أحمد أخرجه عن **ابن لهيعة**، وعبدالله بن لهيعة لا يخفى الكلام عليه وإن أخرج له مسلم مقروناً.

٣ ـ أما قول الحاكم: «على شرط خ م»، وموافقة الذهبي له؛ فالذهبي رحمه الله له أوهام وتناقضات في «تلخيصه» قد لا تخفى؛ فمنها أن في سند الحاكم أيضاً **الحارث بن أبي أسامة**، وغفل الذهبي رحمه الله عنه، فقد غمزه في «تلخيص المستدرك» (صفحة ١/١٥٨)، فقد صحح الحاكم حديثه على شرط خ م، فقال الذهبي: «قلت: خبر منكر، والحارث ليس بعمدة». وقد ذكره الذهبي أيضاً في «الضعفاء والمتروكين»، وقال: «إنه ضعيف»؛ كما جاء في «فيض المناوي» (صحيفة ٦/٧)، وقد ترجم له في «تذكرة الحفاظ».

٤ ـ وأما يحيى بن أيوب؛ فقد أخرج له الحاكم حديثاً في «المستدرك» (ص ٢/٢٠١) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، فتعقبه الذهبي بقوله: «يحيى بن أيوب فيه كلام».

٥ ـ وأخرج الحاكم أيضاً في «مستدركه» (ص ٣/٩٧) له حديثاً قال فيه: «إنه على

---

(١) وقد بالغ في الثناء فيها حتى قال: «لقد سبق لي أن درست شيئاً من كتب السنة وعلومها على مشايخي: عمر حمدان ومحمد إبراهيم الشيخ (مفتي المملكة السعودية رحمه الله)، ولكنني وايم الله قد تخرجت أخيراً من مدرستكم، لمثابرتي على ما تؤلفون وتحققون».

شرط الشيخين»، فتعقبه الذهبي بقوله: «يحيى وإن كان ثقة؛ فقد ضعف، ولا يصح بوجه»؛ أي: الحديث.

٦ ـ وأخرج الحاكم أيضاً في «مستدركه» (ص ٤٤/ ٤) له حديثاً قال فيه: «إنه على شرط الشيخين»، فرد عليه الذهبي بقوله: «هو خبر منكر، ويحيى ليس بالقوي».

٧ ـ وأخرج الحاكم أيضاً في «مستدركه» (ص ٢٤٣/ ٤) له حديثاً قال: «إنه على شرط الشيخين»، فرد عليه الذهبي بقوله: «قلت: هذا من مناكير يحيى».

٨و٩و١٠ ـ أحال الكاتب الفاضل على أحاديث ليحيى في «الجوهر النقي» والمناوي انتقداها عليه بنحو ما ذكر.

١١ ـ وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (ص ١١٨): «فيه (أي: يحيى) مقال، ولكنه صدوق»، وهكذا قال في «التقريب»: «صدوق ربما أخطأ». قلت: ولعله قلد شيخه الحافظ العراقي، فقد جاء عنه في «تخريج أحاديث الإحياء» (ص ٣/٣٥٥) قوله: «تفرد به يحيى بن أيوب، وفيه مقال، ولكنه صدوق».

١٢ ـ لم أحتج إلى نقل كلام أهل العلم في ابن لهيعة، وتساهل ابن حبان والترمذي في التصحيح؛ فهذا معلوم لدى المشتغلين بهذا الشأن.

١٣ ـ فإذا كان الحديث مداره على هذين الرجلين: ابن لهيعة وابن أيوب الغافقيين، وقد سلف كلام أئمة هذا الشأن فيهما؛ فأنّى له الصحة؟! والله أعلم.

وجواباً عليه أقول مراعياً ترتيبه:

١ ـ لا تخلو هذه الفقرة من مبالغة مباينة للواقع؛ وهي قوله: «إلا أن أئمة الجرح والتعديل لا زالوا يضعفون..»، فكيف يصح هذا الكلام والحافظ العراقي والعسقلاني يقويان حديثه كما نقله الكاتب الفاضل نفسه عنهما فيما تقدم؟!

فالحق أن يقال: إن الأئمة مختلفون في الاحتجاج بحديثه. وحين يكون الأمر كذلك؛ فالفصل في هذا الاختلاف إنما يكون بالرجوع إلى قواعد هذا العلم

ومصطلحه.

٢ ـ لي على هذه الفقرة ثلاث ملاحظات:

الأولى: أنها توهم أن أحمد لم يخرجه من طريق ابن أيوب، والواقع خلافه، فهو في الصفحة التي أشرت إليها في «تخريج الفضائل»، أخرجه عن ابن أيوب، نعم هو أخرجه في الصفحة التي قبلها عن ابن لهيعة أيضاً. وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/٣٢٥) عن ابن أيوب.

والثانية: نعم ابن لهيعة فيه كلام لا يخفى، والأحاديث التي نوردها في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» من روايته أكثر من أن تحصر؛ بيد أن هذا الكلام فيه ليس على إطلاقه، فإن رواية العبادلة الثلاثة عنه صحيحة، وهم عبدالله بن المبارك، وعبدالله بن وهب، وعبدالله بن يزيد المقرىء، فإنهم رووا عنه قبل احتراق كتبه؛ كما هو مشروح في ترجمته من «التهذيب»، وبعضهم يزيد عبادلة آخرين، فليحقق. (وانظر المقدمة).

والملاحظة الثالثة: أن ضعف ابن لهيعة إنما هو من سوء حفظه، فمثله يتقوى حديثه بمجيئه من وجه آخر ولو كان مثله في الضعف؛ ما لم يشتد ضعفه، وهذا بين في كتب «المصطلح»: كـ «التقريب» للنووي وغيره. وقد تابعه ابن أيوب كما سبق.

٣ ـ لا شك أن الذهبي له أوهام وتناقضات كثيرة في «تلخيصه على المستدرك»، وأنا بفضل الله من أعرف الناس بذلك، وأكثرهم تعقباً وتنبيهاً عليه؛ إلا أن موقفه تجاه هذا الحديث بالذات سليم؛ لأنه أقر الحاكم (٣/٢٢٩) على قوله فيه: «صحيح على شرط الشيخين»، ولا شك أنه على شرطهما، ولكن يجوز لغيرهما أن يناقشهما في صحته؛ كما فعل الذهبي في غير هذا الحديث، وضرب الكاتب الفاضل على ذلك بعض الأمثلة.

ثم قد تكون المناقشة مسلمة أو مردودة كما ستراه مفصلاً.

ولكننا نأخذ على الكاتب هنا أموراً:

الأول: إعلاله سند الحاكم بأن فيه الحارث بن أبي أسامة، فإنه يفيد بظاهره أن الحاكم لم يروه إلا من طريقه؛ وإلا لم يجز إعلاله به، وهذا غريب جداً من الكاتب؛ لأن

الحاكم أخرجه من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، وبشر بن موسى الأسدي، والحارث بن أبي أسامة التميمي؛ كلهم قالوا: ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني: ثنا يحيى بن أيوب. . ثم قال الحاكم:

«رواه جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب».

ثم ساق سنده إليه به.

فهذان اثنان من الثقات تابعا الحارث على هذا الحديث! وليس من طريقة أهل العلم إعلال الحديث بالطعن في فرد من أفراد الجماعة المتفقين على رواية الحديث.

وقد تابعه أحمد أيضاً (٥/١٨٥) وابن أبي شيبة فقالا: ثنا يحيى بن إسحاق به!

الثاني: إن الذهبي لم يغفل هنا، ولكنه لما رأى الجماعة قد تابعوا الحارث؛ لم ير من الجائز في هذا العلم غمزه؛ لأنه لا يفيد شيئاً كما هو ظاهر، فالغفلة من غيره لا منه!

الثالث: إن الحديث الذي أشار إليه الكاتب، ونقل عن الذهبي أنه استنكره وقال عنه: «والحارث ليس بعمدة»؛ إنما علته من شيخ شيخ الحارث، وهو أبو عامر الخزاز؛ واسمه صالح بن رستم، ففيه ضعف من قبل حفظه؛ كما يشير إلى ذلك قول الحافظ في «التقريب».

«صدوق كثير الخطأ».

ثم هو ممن لم يحتج به البخاري، وإنما روى له تعليقاً، فلو أن الكاتب نسب الغفلة إلى الذهبي هنا؛ لكان أصاب.

الرابع: إن ما نقله عن الذهبي في «الضعفاء والمتروكين» بواسطة المناوي أنه قال فيه: «ضعيف»؛ فليس بصحيح، وذلك من شؤم الواسطة! فلو أن الكاتب تجاوزها وراجع ديوان «الضعفاء والمتروكين» بنفسه؛ لوجد فيه عكس ما نقله المناوي، فقد قال في ترجمة الحارث منه (ق ١٥٢/١):

«صاحب المسند، صدوق، لينه بعضهم».

قلت: والتليين المشار إليه مع أنه من غير الذهبي فهو مما لا يعتد به كما يأتي.

الخامس: إن قوله: «وقد ترجم له في (تذكرة الحفاظ)»؛ فمما لا طائل تحته؛ لأنه لم يبين بماذا ترجم له؛ أبالتوثيق أم بالتضعيف؟ على أن الثاني أقرب إلى أن يتبادر إلى ذهن القارىء؛ لأنه لم ينقل ذلك إلا في صدد الكلام على تضعيف الرجل، فكيف والواقع أن ترجمته له في «التذكرة» يؤخذ منها التوثيق لا التضعيف؟ وإليك نص كلامه: قال (٢/٦١٩):

«وثقه إبراهيم الحربي؛ مع علمه بأنه يأخذ الدراهم (يعني: على التحديث) وأبو حاتم بن حبان، وقال الدارقطني: صدوق، وأما أخذ الدراهم على الرواية؛ فكان فقيراً كثير البنات. وقال أبو الفتح الأزدي وابن حزم: ضعيف».

ومن عرف حال أبي الفتح الأزدي، وما فيه من الضعف المذكور في ترجمته في «الميزان» وغيره، وعرف شذوذ ابن حزم في علم الجرح عن الجماعة ـ كمثل خروجه عنهم في الفقه ـ لم يعتد بخلافهما لمن هم الأئمة الموثوق بهم في هذا العلم، ولذلك قال الذهبي في ترجمة الحارث هذا من «الميزان»:

«وكان حافظاً عارفاً بالحديث عالي الإسناد بالمرة، تكلم فيه بلا حجة».

فقد أشار بهذا إلى ردّ تضعيف أبي الفتح وابن حزم إياه.

وممن وثقه أحمد بن كامل وأبو العباس النباتي، ولما نقل الحافظ في «اللسان» قول الذهبي المتقدم: «ليس بعمدة»؛ تعقبه بقوله:

«مع أنه في «الميزان» كتب مقابله صحيح، واصطلاحه أن العمل على توثيقه».

وجملة القول: إن الحارث بن أبي أسامة ثقة حافظ، وإن من تكلم فيه لا يعتد بكلامه، وإن الذهبي تناقض قوله فيه، والراجح منه ما ذكره في «الميزان» و «الضعفاء» أنه ثقة صدوق، وأن قوله في «التلخيص»: «ليس بعمدة» هو الذي ليس بعمدة؛ لأنه قاله من ذاكرته، والذاكرة قد تخون، وما ذكره في المصدرين المشار إليهما؛ إنما ذكره بعد

دراسة لترجمته وتمحيص لما جاء فيها؛ كما هو ظاهر لا يخفى على طالب العلم إن شاء الله تعالى. ويؤيده قوله في «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٨٩) بعد أن ذكر تضعيف ابن حزم:

«قلت: لا بأس بالرجل، وأحاديثه على الاستقامة».

٥ ـ قلت: قول الذهبي: «يحيى وإن كان ثقة؛ فقد ضعف» لا يساوي أنه ضعيف، بل هو ظاهر في أنه عنده ثقة مع ضعف فيه، فهو على هذا لا ينافي موافقته الحاكم على تصحيح هذا الحديث الذي نحن في صدد الدفاع عنه، ولا ينافي قوله عقب الحديث الآخر: «ولا يصح بوجه»؛ لأنه ذكر له قبل ذلك علة أخرى كان يحسن بالكاتب الفاضل أن يذكرها، ونص كلام الذهبي:

«قلت: أحمد منكر الحديث، وهو ممن نقم على مسلم إخراجه في «الصحيح»، ويحيى وإن كان ثقة؛ فقد ضعف».

وأحمد هذا هو ابن عبدالرحمن بن وهب، فيه كلام كثير؛ حتى إن الذهبي أورده في «الضعفاء» (٢/ ٢) وقال:

«قال ابن عدي: رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه، حدث بما لا أصل له»، وذكر له في «الميزان» حديثاً من روايته عن عمه عبدالله بن وهب بسنده الصحيح عن ابن عمر مرفوعاً وقال: «فهذا موضوع على ابن وهب»، وذكر له حديثاً آخر عن عمه أيضاً بسنده الصحيح عن أنس مرفوعاً: «كان يجهر بـ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ في الصلاة»، ولا يصح في الجهر حديث، وإنما أتي من اختلاطه، ولذلك قال الحافظ:

«صدوق تغير بأخرة».

قلت: فهو آفة الحديث الذي قال الذهبي فيه: «ولا يصح بوجه»، وليس يحيى ابن أيوب.

وجملة القول: إن قول الذهبي: «وإن كان ثقة؛ فقد ضعف»؛ إنما يعني أنه ثقة

من الدرجة الوسطى لا العليا؛ لأن فيه ضعفاً، فهو في زمرة الذين يحتج بحديثهم في مرتبة الحسن؛ ما لم يخالف أو يتبين خطؤه، وهذا هو معنى قوله فيه في «الضعفاء» (٢/٢١٨):

«ثقة قال النسائي: ليس بذلك القوي. وقال أبو حاتم: لا يحتج به».

وقوله في «التذكرة» (١/٢٢٨) بعد أن حكى بعض أقوال الموثقين والمضعفين:

«قلت: حديثه في الكتب الستة، وحديثه فيه مناكير».

فلا يخفى على طالب العلم أن قوله: «فيه مناكير» ليس بمعنى منكر الحديث، فإن الأول معناه أنه يقع أحياناً في حديثه مناكير، والآخر معناه أنه كثير المناكير، فهذا لا يحتج به؛ بخلاف الأول فهو حجة عند عدم المخالفة كما ذكرنا، ولذلك احتج به مسلم، وأما البخاري؛ فإنما روى له استشهاداً ومتابعة؛ كما أفاده الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص ٤٥١).

وإذا عرفت هذا سهل عليك أن تفهم على الصواب قول الذهبي الذي نقله الكاتب في الفقرة (٦):

«هو خبر منكر، ويحيى ليس بالقوي».

فإن ثمة فرقاً أيضاً بين قول الحافظ: «ليس بالقوي»، وقوله: «ليس بقوي»، فإن هذا ينفي عنه مطلق القوة، فهو يساوي قوله: «ضعيف»، وليس كذلك قوله الأول: «ليس بالقوي»، فإنه ينفي نوعاً خاصّاً من القوة، وهي قوة الحفاظ الأثبات، وعليه؛ فلا منافاة بين قوله هذا وقوله المتقدم: «يحيى وإن كان ثقة؛ ففيه ضعف».

وأما قوله: «هو خبر منكر»؛ فلم يظهر لي وجه نكارته ـ والله أعلم ـ إلا إن كان يعني تفرد يحيى به، فهو غير ضار حينئذ، على أنه لم يتفرد به ـ كما مضى ويأتي ـ فلا وجه لقوله: «منكر». والله أعلم.

٧ ـ قول الذهبي: «قلت: هذا من مناكير يحيى»؛ أي: من مفاريده كما تقدم

قبله، فليس فيه تضعيف مطلق ليحيى.

٨ ـ ١٠ ـ يجاب عن هذه الأمثلة التي أشار إليها الكاتب بنحو ما سبق.

١١ ـ قلت: ما جاء في هذه الفقرة عن الحافظين العراقي والعسقلاني يؤيد ما ذهبنا إليه من بيان حال يحيى بن أيوب، فإن قولهما: «فيه مقال، ولكنه صدوق»، وقول الحافظ في «التقريب»: «صدوق ربما أخطأ»؛ صريح في أن خطأه قليل، ومن ثبتت عدالته وثقته؛ فلا يسقط حديثه لمجرد أن أخطأ في أحاديث.

وخلاصة القول في يحيى: إن الأئمة اختلفوا فيه؛ فمنهم الموثق مطلقاً، ومنهم من قال فيه: «ثقة حافظ»، ومنهم من قال: «لا يحتج به»، ومنهم من قال: «سيء الحفظ»، ومنهم من قال: «ربما أخل في حفظه»، ولم أر من أطلق فيه الضعف، فمن كان في هذه الحالة؛ فلا يجوز أن يميل طالب العلم إلى تجريحه مطلقاً، أو تعديله مطلقاً إلا ساهياً، بل لا بُدَّ من التوفيق بين هذه الأقوال المتعارضة إذا أمكن، وإلا فتقديم الجرح على التعديل، وهذا الأخير هو ما فعله الكاتب الفاضل، والأول هو الذي ذهب إليه الحافظ الذهبي والعراقي والعسقلاني، وهو الذي أختاره، وهو أنه حسن الحديث، لا صحيحه ولا ضعيفه؛ إلا إذا تبين خطؤه، وهو هنا قد تأكدنا من صوابه بمتابعة ابن لهيعة له ـ كما تقدم ـ ومتابعة غيره كما يأتي.

١٢ ـ قلت: في ابن لهيعة تفصيل سبقت الإشارة إليه في الجواب عن الفقرة الثانية، فلا نعيد الكلام فيه.

١٣ ـ فإذا كان الحديث مداره على هذين الرجلين.. فأنى له الصحة؟!

قلت: قد أثبتنا أن ابن أيوب حسن الحديث، فإذا كان كذلك؛ فحديثه ـ بدون شك ـ يرتقي بمتابعة ابن لهيعة إلى مرتبة الصحة، وهب أنه ضعيف الحديث كابن لهيعة؛ فالحديث بمجموع روايتهما إياه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره؛ كما سبقت الإشارة إليه في أول هذه المقالة.

على أن الحديث صحيح ـ كما كنت قلته في «تخريج الفضائل» ـ فإنه قد تابعهما

عمرو بن الحارث، وهو ثقة فقيه حافظ؛ كما قال الحافظ في «التقريب»، وروايته عند ابن حبان في «صحيحه» (٢٣١١ ـ زوائده)، وهو مطبوع، فكان من الواجب على حضرة الكاتب أن يرجع إليه، وهو من المصادر التي نسبتُ الحديث إليها في «التخريج» المذكور، فهو على علم به، فعدم رجوعه إليه، والنظر في إسناده؛ مما لا يغتفر لمن أراد التحقيق في حديث ما؛ لا سيما إذا كان تحقيقه في سبيل الرد على من صححه من المتقدمين؛ كالحافظ المنذري، والمتأخرين مثلي.

وأزيد هاهنا فأقول: قد أخرجه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٢٩/٢) من الطريقين السابقين، ومن طريق الطبراني وهذا في «المعجم الكبير» (٦/١٧٦/٤٩٣٥): حدثنا أحمد بن رشدين المصري: نا حرملة بن يحيى: نا ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث بإسناده مرفوعاً بلفظ:

«طوبى للشام، إن الرحمن لباسط رحمته عليه».

لكن أحمد هذا هو ابن محمد بن الحجاج بن رشدين، أبو جعفر المصري؛ قال في «الميزان»:

«قال ابن عدي: كذبوه، وأنكرت عليه أشياء».

ثم ذكر له حديثاً من أباطيله، ورأى أن الحديث بهذا اللفظ من أباطيله أيضاً؛ لتفرده به دون كل من روى هذا الحديث من الثقات وغيرهم، فوجب التنبيه عليه؛ لا سيما وظاهر كلام المنذري أنه صحيح بهذا اللفظ، فإنه قال بعد أن ذكره بلفظ الترجمة:

«رواه الترمذي وصححه، وابن حبان في «صحيحه» والطبراني بإسناد صحيح ولفظه...» فذكره بهذا اللفظ المنكر، وأصرح منه في إيهام التصحيح صنيع الهيثمي، فإنه أورده في «المجمع» (١٠/٦٠) بهذا اللفظ وقال:

«رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح»!

وحق العبارة أن تتبع بقوله:

«غير أحمد بن رشدين. .»، فإنه ليس من رجال الصحيح، بل هو من شيوخ الطبراني الضعفاء!

وكثيراً ما يصنع الهيثمي مثل هذا التعميم المخل، فكن منه على ذكر تَنْجُ إن شاء الله تعالى من الخطأ.

٥٠٤ ـ (المسلمُ أَخُو المسلمِ، لا يَظْلِمُهُ، ولا يُسْلِمُهُ، ومَنْ كان في حاجةِ أخِيهِ؛ كان الله في حاجتِهِ، ومن فَرَّجَ عن مسلمٍ كُرْبَةً؛ فَرَّجَ الله عنه كُرْبَةً من كُرُباتِ يومِ القيامةِ، ومن سَتَرَ مسلماً؛ سَتَرَهُ الله يومَ القيامةِ).

أخرجه البخاري (٢/٩٨)، ومسلم (٨/١٨)، وأبو داود (٤٨٩٣)، والترمذي (١/٢٦٨)، وأحمد (٢/٩١) عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالماً أخبره أن عبدالله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

والسياق للبخاري، وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

والجملة الأولى منه عند مسلم (٨/١٠ ـ ١١)، والترمذي (١/٣٥٠) وحسنه من حديث أبي هريرة، وكذلك عند أبي داود (٤٩١٨) لكن بلفظ: «المؤمن أخو المؤمن»، وعنده أيضاً (٣٣٥٦) من حديث سويد بن حنظلة باللفظ الأول، والترمذي (٢/١٨٣) وغيره من حديث عمرو بن الأحوص، وأحمد (٥/٢٤/٧١) من حديث رجل من بني سليط.

(تنبيه): أورد المنذري هذا الحديث في «الترغيب» (٣/١٧٥) من رواية أبي داود والترمذي فقط عن ابن عمر، وهذا قصور فاحش، إذ فاته أنه في «الصحيحين»، وأفحش منه أن السيوطي أورد الجملة الأولى منه من رواية أبي داود عن سويد بن حنظلة! ففاته أنه عند الشيخين وغيرهما ممن ذكرنا عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ، فاقتضى التنبيه.

ثم رأيت المنذري قد وفق للصواب؛ فعزاه في مكان آخر من «الترغيب» (٣/ ٢٥٠) للشيخين، والله الموفق.

٥٠٥ ـ (لَأَعْلَمَنَّ أقواماً من أُمتي يأتُونَ يومَ القيامةِ بحسناتٍ أمثالِ جبالِ تِهامَةَ، بيضاً، فيجعلُها اللهُ هَبَاءً مَنْثُوراً. قال ثَوْبَانُ: يا رسولَ الله! صِفْهُم لَنَا، جَلِّهِم لنا؛ أنْ لا نكونَ منهم ونحن لا نَعْلَمُ. قال: أَمَا إنَّهم إخوانُكُم، ومِنْ جِلْدَتِكُم، ويأْخُذُونَ منَ الليلِ كما تأْخُذُونَ، وَلَكِنَّهُم أقوامٌ إذا خَلَوْا بمَحَارِمِ اللهِ انْتَهَكُوها).

أخرجه ابن ماجه (٤٢٤٥): حدثنا عيسى بن يونس الرملي: ثنا عقبة بن علقمة بن خديج المعافري عن أرطاة بن المنذر عن أبي عامر الألهاني عن ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وقال المنذري (٣/١٧٨):

«رواه ابن ماجه، ورواته ثقات».

وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ٢٦٢/ ١):

«هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. وأبو عامر الألهاني اسمه عبد الله بن غابر».

٥٠٦ ـ (لا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ؛ فإنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ).

أخرجه ابن ماجه (٤١٩٣) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن إبراهيم بن عبد الله ابن حُنَيْن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات؛ غير عبد الحميد بن جعفر؛ قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق، وربما وهِمَ».

وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ٢٥٨/ ١):

«هـذا إسناد صحيح، وأبو بكـر الحنفي اسمه عبـد الكبيـر بن عبـد المجيـد البصري».

قلت: وله طريق أخرى عن أبي هريـرة أخرجهـا الترمـذي (٢/ ٥٠)، وأحمد (٢/ ٣١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/ ١/ ٢٤٧) من طريق جعفر بن سليمان عن أبي طارق عن الحسن عنه. وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفـر بن سليمان، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً، وروى أبو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله، ولم يذكر فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ».

قلت: وأبو طارق هذا هو السعدي، وهو مجهول كما في «التقريب».

وله عنه طريق ثالث أخرجه ابن ماجه (٤٢١٧) من طريق أبي رجاء عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عنه.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير أن محكولاً وأبا رجاء ـ واسمه محـرز بن عبدالله الجزري ـ مدلسان، وقد عنعنا، ومنه تعلم أن قول البوصيري في «الزوائد» (ق ١/ ٢٦٠):

«هذا إسناد حسن»؛ فغير حسن! إلا أن يعني أنه حسن لغيره؛ فنعم، والحديث سياتي بزيادة متناً وتخريجاً برقم (٩٣٠).

من خلقه ﷺ

٥٠٧ ـ (مَا ضَرَبَ ﷺ بِيدِهِ خَادِماً قَطُّ ولا امرأةً، ولا ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بيدِهِ شيئاً قَطُّ؛ إلا أن يُجَاهِدَ في سبيلِ الله، ولا خُيِّرَ بين أَمْرَيْنِ قَطُّ إلا كان أَحَبُّهما إليه أَيْسَرَهُما؛ حتى يكونَ إثماً، فإذا كانَ إثماً كانَ أَبْعَدَ الناسِ منَ الإثمِ، ولا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ من شيءٍ يُؤْتَى إليه حتى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ الله عَزَّ وَجَلَّ، فيكونَ هُوَ يَنتَقِمُ لله عَزَّ وجلَّ).

أخرجه أحمد (٦/٢٣٢): ثنا عبد الرزاق: ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وتابعه هشام بن عروة؛ فقال أحمد (٦/٢٢٩): ثنا أبو معاوية: ثنا هشام بن عروة عن أبيه به نحوه.

وهو عند مسلم (٧/٨٠) من هذا الوجه دون التخيير، وعند البخاري (٢/٣٩٤) من الوجه الأول دون الضرب.

٥٠٨ ـ (يا نعايا العرب! يا نعايا العرب! (ثلاثاً)، إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكمُ الرِّيَاءُ، والشَّهْوَةُ الخَفِيَّةُ).

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»، وابن عدي في «الكامل» (ق ٢٢٠/٢)، وابو نعيم في «الحلية» (٧/١٢٢)، و«أخبار أصبهان» (٢/٦٦)، والبيهقي في «الزهد» (٢/٣٧/٢) من طريق عبدالله بن بديل بن ورقاء الخزاعي عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير عبدالله بن بديل هذا؛ فقال ابن عدي:

«له أشياء تنكر عليه من الزيادة في متن أو في إسناد، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره».

قلت: روى ابن أبي حاتم (٢/٢/١٥) عن ابن معين أنه قال فيه: «صالح»، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

والحديث قال الهيثمي في «المجمع» (٦/٦٥٥):

«رواه الطبراني بإسنادين؛ رجال أحدهما رجال الصحيح؛ غير عبدالله بن بديل ابن ورقاء وهو ثقة».

وقال المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٩٠):

«رواه الطبراني بإسنادين أحدهما صحيح»

(تنبيه): (الرياء) بالراء. ووقع في «الترغيب» و«المجمع»: (الزنا) بالزاي. وقال المنذري:

«وقد قيده بعض الحفاظ (الرياء) بالراء والياء».

قلت: وكذلك هو في كل المصادر المخطوطة وغيرها التي عزونا الحديث إليها، وكذلك أورده ابن الأثير في «النهاية» وقال:

«وفي رواية: «يانعيان العرب». يقال: نعى الميت ينعاه نعياً: إذا أذاع موته وأخبر به وإذا ندبه. قال الزمخشري: في (نعايا) ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون جمع (نعيّ) وهو المصدر كصفي وصفايا.

والثاني: أن يكون اسم جمع كما جاء في أخية أخايا.

والثالث: أن يكون جمع نعاء التي هي اسم الفعل.

والمعنى: يانعايا العرب! جئن فهذا وقتكن وزمانكن؛ يريد: أن العرب قد هلكت. والنعيان مصدر بمعنى النعي. وقيل: إنه جمع ناع؛ كراع ورعيان. والمشهور في العربية أن العرب كانوا إذا مات منهم شريف أو قتل؛ بعثوا راكباً إلى القبائل ينعاه إليهم، يقول: نعاء فلاناً أو يانعاء العرب؛ أي: هلك فلان، أو هلكت العرب بموت فلان. فنعاء من نعيت؛ مثل: نظارِ ودراكِ. فقوله: نعاء فلاناً معناه: انع فلاناً؛ كما تقول: دراكِ فلاناً؛ أي: أدركه، فأما قوله: «يانعاء العرب» مع حرف النداء، فالمنادى محذوف تقديره: يا هذا! انع العرب، أو يا هؤلاء! انعوا العرب بموت فلان، كقوله

تعالى: ﴿ألَا يا اسجدوا﴾[1]؛ أي: يا هؤلاء! اسجدوا، فيمن قرأ بتخفيف ﴿ألا﴾».

٥٠٩ ـ (إذا زَنَى العبدُ خرجَ منه الإيمانُ وكان كالظُّلَّةِ، فإذا انْقَلَعَ منها رجعَ إليه الإيمانُ).

أخرجه أبو داود (٤٦٩٠)، وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (٢/١٥٤/١٤٠٩ و ١٤١٠)، والحاكم (١/٢٢) من طريق سعيد بن أبي مريم: أنبأ نافع بن يزيد: ثنا ابن الهاد أن سعيد بن أبي سعيد حدثنا أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا؛ إلا في نافع؛ فإنما أخرج له البخاري تعليقاً، فهو على شرط مسلم وحده، وصححه في «الفتح» (١٢/ ٥٠).

ثم أخرجه الحاكم من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ:

«من زنى أو شرب الخمر؛ نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه».

لكن إسناده ضعيف، وبيانه في «السلسلة الضعيفة» (١٢٧٤).

والحديث عزاه المنذري في «الترغيب» (٣/١٩١) للترمذي أيضاً، وذلك من تساهله؛ فإنه عند الترمذي (٢/١٠٤) معلق بدون سند.

٥١٠ ـ (مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ ما بين لَحْيَيْهِ، وشرَّ ما بينَ رجليهِ دخلَ الجنةَ).

أخرجه الترمذي (٢/٦٦) وابن حبان (٢٥٤٦) من طريق ابن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال:

«هذا حديث حسن غريب، وأبو حازم اسمه سلمان مولى عزة الأشجعية».

قلت: وهو ثقة محتج به في «الصحيحين»، وكذلك سائر الرواة؛ إلا ابن عجلان

(١) كذا قرأ بعضهم كما في «تفسير ابن كثير»، وصححها ابن جرير في «تفسيره» (١٩/٩٣).

ـ واسمه محمد ـ فأخرج له مسلم في «الشواهد»، وهو حسن الحديث.

وللحديث شاهد من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً به.

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٢/ ٢٠) بسند صحيح. وشاهد آخر. يرويه تميم بن يزيد مولى بني زمعة عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال:

خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم قال: فذكر نحوه.

أخرجه أحمد (٥/ ٣٦٢) عن عثمان ـ يعني: ابن حكيم ـ عنه، ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير تميم هذا، وقد ذكره ابن أبي حاتم في كتابه (١/ ١/ ٤٤٢) بهذه الطريق، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره كذلك ابن حبان في «الثقات» (١/ ٥)؛ لكنه ذكر أنس بن مالك بدل رجل له صحبة.

ثم رأيت الحديث قد أخرجه الحاكم (٤/ ٣٥٧) من الطريق الأولى عن أبي هريرة، ومن طريق أبي واقد عن إسحاق مولى زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«من حفظ ما بين لحييه ورجليه دخل الجنة». وقال:

«صحيح الإسناد، وأبو واقد هو صالح بن محمد»، ووافقه الذهبي.

قلت: صالح هذا قال الذهبي في «الميزان»:

«مقارب الحال»، ثم ذكر أقوال الأئمة فيه، وكلها متفقة على تضعيفه إلا قول أحمد الآتي، وقد أورده في «الضعفاء» وقال:

«قال أحمد: ما أرى به بأساً. وقال الدارقطني وجماعة: ضعيف».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف».

قلت: فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى.

٥١١ ـ (كُلُّ ذَنْبٍ عسى اللهُ أنْ يَغْفِرَهُ؛ إلا مَنْ ماتَ مُشْرِكاً، أو مؤمنٌ قَتَلَ مؤمناً متعمداً).

أخرجه أبو داود (٤٢٧٠)، وابن حبان (٥١)، والحاكم (٤/٣٥١)، وكذا أبونعيم في «الحلية» (٥/١٥٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٢٠٩/٢) من طريق خالد بن دهقان قال:

«كنا في غزوة القسطنطينية بـ (ذُلْقِيَةَ)، فأقبل رجل من أهل فلسطين من أشرافهم وخيارهم، يعرفون ذلك له، يقال له: هانىء بن كلثوم بن شريك الكناني، فسلم على عبد الله بن أبي زكريا، وكان يعرف له حقه، قال لنا خالد: فحدثنا عبد الله بن أبي زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول»: فذكره، والسياق لأبي داود، وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، فإن رجاله كلهم ثقات، وقول الحافظ في خالد هذا: «مقبول» قصور منه، فإنه ثقة، وثقهُ ابن معين وغيره؛ كما ذكر هو نفسه في «التهذيب».

وأخرجه البزار (٤/١٢٤/٣٣٥٢) من الوجه المذكور، وزاد: قال خالد: وحدثني هانىء بن كلثوم عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد صحيح أيضاً.

وللحديث شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان مرفوعاً به.

أخرجه النسائي (٢/١٦٣) والحاكم وأحمد (٤/٩٩) من طريق ثور عن أبي عون، عن أبي إدريس قال: سمعت معاوية يخطب... فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: أبو عون هذا لم يوثقه غير ابن حبان، وقد ترجمه ابن أبي حاتم (٤/٤١٤ ـ ٤١٥)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

والحديث في ظاهره مخالف لقوله تعالى: ﴿إنَّ اللهَ لا يغفرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ ويغفرُ ما دُونَ ذلك لمن يشاءُ﴾؛ لأن القتل دون الشرك قطعاً؛ فكيف لا يغفره الله؟! وقد وفق المناوي تبعاً لغيره بحمل الحديث على ما إذا استحل؛ وإلا فهو تهويل وتغليظ، وخير منه قول السندي في «حاشيته على النسائي»:

«وكأن المراد كل ذنب ترجى مغفرته ابتداء إلا قتل المؤمن، فإنه لا يغفر بلا سبق عقوبة، وإلا الكفر؛ فإنه لا يغفر أصلاً، ولو حمل على القتل مستحلاً لا يبقى المقابلة بينه وبين الكفر (يعني: لأن الاستحلال كفر، ولا فرق بين استحلال القتل أو غيره من الذنوب، إذ كل ذلك كفر). ثم لا بد من حمله على ما إذا لم يتب، وإلا فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له؛ كيف وقد يدخل القاتل والمقتول الجنة معاً؛ كما إذا قتله وهو كافر ثم آمن وقتل».

٥١٢ ـ (يخرجُ عُنُقٌ منَ النارِ يومَ القيامةِ لها عَيْنان تُبْصِران، وأُذُنانِ تسمعانِ، ولسانٌ يَنْطِقُ؛ يقول: إني وُكِّلْتُ بثلاثةٍ: بكلِّ جبارٍ عنيدٍ، وبكلِّ مَنْ دعا معَ اللهِ إلهاً آخرَ، وبالمُصَوِّرين).

أخرجه الترمذي (٢/ ٩٥)، وأحمد (٢/ ٣٣٦) من طريق عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ. وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب صحيح».

قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ثم قال الترمذي:

«وقد رواه بعضهم عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحو هذا. وروى أشعث بن سوار عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ نحوه».

قلت: قد رواه فراس أيضاً عن عطية عن أبي سعيد مثله إلا أنه قال: «وبمن قتل

نفساً بغير نفس» مكان «وبالمصورين» وزاد: «فينطوي عليهم فيقذفهم في غمرات جهنم».

أخرجه أحمد (٣/٤٠)، والبزار (٣٥٠٠) نحوه، وقال:

«فتنطلق بهم قبل سائر الناس بخمسمائة عام» مكان زيادة أحمد كما في «الترغيب» (٣/٢٠٤) وقال:

«وفي إسناديهما عطية العوفي، ورواه الطبراني بإسنادين رواة أحدهما رواة الصحيح، وقد روي عن أبي سعيد من قوله موقوفاً عليه».

قلت: وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها يرويه ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن القاسم بن محمد عنها مرفوعاً نحوه إلا أنه قال: «ووكلت بمن لا يؤمن بيوم الحساب». وزاد: «قال: فينطوي عليهم ويرمي بهم في غمرات جهنم».

أخرجه أحمد (٦/١١٠). وابن لهيعة ضعيف.

٥١٣ ـ (يا عائشةُ! إياكِ ومُحَقَّراتِ الأعمالِ (وفي لفظٍ: الذنوبِ)؛ فإنَّ لها مِنَ اللهِ طالباً).

أخرجه الدارمي (٢/٣٠٣)، وابن ماجه (٤٢٤٣)، وابن حبان (٢٤٩٧)، وأحمد (٦/٧٠ و ١٥١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/١٧٦/١) من طريق سعيد بن مسلم بن بانك قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير قال: حدثني عوف بن الحارث ابن الطفيل عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري؛ غير ابن بانك بموحدة ونون مفتوحة، وهو ثقة كما في «التقريب».

والحديث عزاه المنذري (٣/٢١٢) للنسائي، والظاهر أنه يعني: «السنن الكبرى» له، وإلا فلم أره في «المجتبى» له وهي الصغرى.

وللحديث شاهدان من حديث سهل بسند صحيح، وحديث ابن مسعود بسند حسن نحوه أتم منه، وسيأتي تخريجهما برقم (٣١٠٢).

٥١٤ ـ (لو غُفِرَ لكم ما تأْتُونَ إلى البهائمِ لَغُفِرَ لكم كثيراً).

أخرجه أحمد (٦/٤٤١): ثنا هيثم بن خارجة قال: أنا أبو الربيع سليمان بن عتبة السلمي عن يونس بن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات معرفون؛ غير سليمان بن عتبة ـ وهو الدمشقي الداراني ـ مختلف فيه، فقال أحمد:

«لا أعرفه».

وقال ابن معين: «لا شيء».

وقال دحيم: «ثقة».

ووثقه أيضاً أبو مسهر والهيثم بن خارجة وهشام بن عمار وابن حبان. ومع أن الموثقين أكثر؛ فإنهم دمشقيون مثل المترجم، فهم أعرف به من غيرهم من الغرباء. والله أعلم.

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق له غرائب».

وقال عبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» (٦/٤٤٢):

«حدثني الهيثم بن خارجة عن أبي الربيع بهذه الأحاديث كلها؛ إلا أنه أوقف منها حديث: «لو غفر لكم ما تأتون...»، وقد حدثناه أبي عنه مرفوعاً».

قلت: الأب أجل من الولد وأحفظ، والكل حجة، ولا بعد أن ينشط الراوي تارة فيرفع الحديث، ولا ينشط أخرى فيوقفه، فالظاهر أن الهيثم حدث به أحمد مرفوعاً،

وحدث ابنه موقوفاً، فحفظ كل ما سمع. فالحديث ثابت مرفوعاً وموقوفاً، والرفع زيادة، فهو المعتمد، وهذا في رأيي خير من قول المنذري في «الترغيب» (٣/٢١٢):

«رواه أحمد والبيهقي مرفوعاً هكذا، ورواه عبد الله في «زياداته» موقوفاً على أبي الدرداء، وإسناده أصح، وهو أشبه».

كذا قال، وهو من الغرائب؛ فإن إسناد الموقوف هو عين إسناد المرفوع، وإنما الخلاف بين أحمد وابنه، فإذا كان لا بد من الترجيح بين روايتيهما؛ فإن مما لا شك فيه أن رواية أحمد أرجح؛ لأنه أحفظ كما سبق، ولكني أرى أن لا مسوغ لذلك مع إمكان الجمع الذي ذكرته.

ومن العجيب أن المناوي نقل عن الهيثمي مثلما قال المنذري من الترجيح، والظاهر أنه سبق قلم منه، لأن الهيثمي (١٠/١٩١ و٢١٧) لم يزد على أن جود إسناده.

ثم وجدت متابعاً لأحمد أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢/٢/٩٥) من طريق عباس بن محمد الدوري: ثنا الهيثم بن خارجة به مرفوعاً.

٥١٥ ـ (مَنْ أَدْرَكَ والدَيْهِ أو أَحَدَهُما، ثم دَخَلَ النارَ مِنْ بَعْدِ ذلكَ؛ فَأَبْعَدَهُ اللهُ وأَسْحَقَهُ).

أخرجه الإمام أحمد (٤/٣٤٤ و ٥/٢٩) عن شعبة عن قتادة قال: سمعت زرارة ابن أوفى يحدث عن أبي بن مالك عن النبيﷺ أنه قال: فذكره، وأخرجه الطيالسي (١٣٢١) ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦/١٩٦): حدثنا شعبة به دون قوله: «وأسحقه».

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي بن مالك ـ وهو صحابي ـ عداده في أهل البصرة، وقد اختلف في اسمه على أقوال؛ رجح الحافظ هذا الذي في رواية قتادة هذه، وقد خالفه ابن جدعان، فقال الطيالسي أيضاً (١٣٢٢): حدثنا شعبة عن علي بن زيد أن زرارة يحدث عن رجل من قومه يقال له: مالك أو أبو مالك أو ابن مالك عن النبيﷺ: فذكره بزيادة فيه دون الزيادة المتقدمة.

وكذلك رواه حماد بن سلمة: أنا علي بن زيد عن زرارة إلا أنه قال: عن مالك بن عمرو القشيري. جزم بذلك ولم يشك. وابن جدعان ضعيف، فلا يحتج به لا سيما مع مخالفته لمثل قتادة، وهو ثقة محتج به في «الصحيحين».

٥١٦ ـ (رِضَى الربِّ في رِضَى الوالدِ، وسُخْطُ الربِّ في سُخْطِ الوالدِ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٢)، والترمذي (١/٣٤٦)، وابن حبان (٢٠٢٦)، والحسن بن سفيان في «الأربعين» (ق ٢/٦٩) من طريق خالد بن الحارث: حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ به.

ثم أخرجه الترمذي من طريق محمد بن جعفر، والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢) عن شعبة به موقوفاً على ابن عمرو ولم يرفعه. وقال الترمذي:

«وهذا أصح، وهكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة، وخالد بن الحارث ثقة مأمون».

قلت: وقد احتج به الشيخان، وقال الحافظ في «التقريب»:

«ثقة ثبت».

وقد وجدت له متابعين على رفعه:

الأول: عبد الرحمن: ثنا شعبة به مرفوعاً.

أخرجه الحاكم (٤/١٥١ ـ ١٥٢) من طريقين عنه وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وعبدالرحمن هو ابن مهدي، وهو من هو في الثقة والحفظ والضبط، وأحد طريقيه عند الحاكم من رواية عبدالله بن أحمد عن أبيه عنه ولم أره في «مسند أحمد». والله أعلم.

والآخر : أبو إسحاق الفزاري عن شعبة به.

أخرجه أبو الشيخ في «الفوائد» (ق ٢/٨١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٧٦/٤).

وأبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، وهو إمام ثقة حافظ محتج به في «الصحيحين» أيضاً.

قلت: فهؤلاء ثلاثة من الثقات الأثبات اتفقوا على رواية الحديث عن شعبة مرفوعاً، فثبت الحديث بذلك، وأن قول الترمذي: «إن الموقوف أصح» إنما هو باعتبار أنه لم يعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث، أما وقد وجدنا غيره قد رفعه؛ فالرفع أصح، وذلك كله مصداق لقول من قال: كم ترك الأول للآخر.

وله طريق أخرى عن يعلى بن عطاء عند أبي نعيم في «الحلية» (٦/٢١٥)، ولكن لا أدري إذا كان وقع في إسناده تحريف أم لا؟

ثم وجدت هنا على هامش نسختي من الطبعة السابقة استدراكاً خلاصته: أن عطاء والد يعلى لم يرو له مسلم، وأنه لا يعرف إلا برواية ابنه يعلى، وعليه فقد رجعت عن موافقتي للحاكم والذهبي على تصحيح الحديث على شرط مسلم؛ بل رجعت عن تصحيح إسناده تصحيحاً مطلقاً، بينما استمر مقلِّدي المتستر، والمتظاهر بالنقد الحاقد في تعليقه على «سير أعلام النبلاء» (١٤/١٤٧)! فلعل لديه من الجرأة الأدبية ما يحمله على اتباعي في رجوعي إلى الصواب!!

ولكني مع ذلك فقد أداني البحث والتحقيق إلى القول بأن الحديث لا ينزل عن رتبة الحسن بمجموع طرقه التي منها حديث أبي هريرة عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٢٥/٢٤٤٣ بترقيمي)، وفيه لين، وآخر مختلف فيه كما في «مجمع الزوائد» (٨/١٣٦ - ١٣٧).

ومنها: عن ابن عباس قال: فذكر نحوه موقوفاً عليه.

أخرجه البخاري أيضاً (رقم ٧) بسند رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير تابعيه سعيد القيسي؛ لا يعرف.

٥١٧ ـ (سُبْحانَ اللهِ! وهَلْ أنزَلَ اللهُ مِنْ داءٍ في الأرضِ إلا جَعَلَ له شِفاءً؟!).

أخرجه الإمام أحمد (٥/٣٧١): ثنا إسحاق بن يوسف: ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ذكوان عن رجل من الأنصار قال:

«عاد رسول الله ﷺ رجلاً به جرح، فقال رسول الله ﷺ: «ادعوا له طبيب بني فلان». قال: فدعوه فجاء، فقال: يا رسول الله! ويغني الدواء شيئاً؟ فقال...» فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال مسلم؛ غير الرجل الأنصاري، وهو صحابي كما هو الظاهر، وجهالة الصحابي لا تضر، لا سيما وأصل الحديث مشهور عن النبي ﷺ، رواه عنه جماعة من الصحابة؛ منهم أنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وجابر، وأسامة بن شريك، وعبدالله بن مسعود، وصفوان بن عسال، وقد خرجت أحاديثهم وتكلمت على أسانيدها ـ وجلها صحيح ـ في «تخريج أحاديث الحلال والحرام» رقم (٢٩٠)، وإنما أوردت هذا هنا لهذه الفائدة التي تفرد بها من بيان سبب ورود الحديث. والحمد لله على توفيقه.

٥١٨ ـ (إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لم يُنْزِلْ داءً إلا أنزَلَ له شفاءً؛ إلا الهَرَمَ، فَعَلَيْكُم بألْبانِ البَقَرِ؛ فإنها تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ).

أخرجه الطيالسي (٣٦٨): حدثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله عن النبي ﷺ.

ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم في «الطب» (ق ١٢٦/٢)، والحاكم (١/١٩٧)، ورجاله ثقات؛ غير أن المسعودي كان اختلط قبل موته، واسمه عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي؛ لكنه قد توبع، فأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٤٩/١) من طريق زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة عن قيس بن مسلم به. وهذه متابعة لا بأس بها، وخالفهما يزيد بن أبي خالد فقال: عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن النبي ﷺ قال: فذكره. لم يذكر فيه عبدالله وهو ابن مسعود.

أخرجه أحمد (٤/٣١٥): ثنا عبد الرحمن بن مهدي: ثنا سفيان عن يزيد بن أبي خالد به.

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي في «طب الكبرى» (ق ٤٣٢/١).

ويزيد هذا هو ابن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني. قال الحافظ:

«صدوق يخطىء كثيراً، وكان يدلس».

وذكره الذهبي في «الضعفاء».

قلت: فمثله لا يعارض روايتي المسعودي وأبي حنيفة، فروايتهما أرجح، ويؤيده ما أخرجه الحاكم (٤/١٩٦) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي: ثنا أبو زيد سعيد بن الربيع: ثنا شعبة عن الركين بن الربيع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله مرفوعاً بلفظ:

«ما أنزل الله من داء إلا وقد أنزل له شفاء، وفي ألبان البقر شفاء من كل داء».

وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وفيما قالاه نظر؛ فإن رجاله على شرط مسلم غير الرقاشي، ثم هو ضعيف الحفظ، قال الحافظ:

«صدوق يخطىء، تغير حفظه».

قلت: فمثله يحتج به فيما وافق غيره، أما فيما خالف أو تفرد فلا، وقد تفرد هنا بقوله: «شفاء من كل داء»، وقد رواه الربيع بن الركين عن إبراهيم بن مهاجر عن قيس بن مسلم به، ولفظه:

«تداووا بألبان البقر؛ فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء؛ فإنها تأكل من الشجر».

أخرجه الطبراني (٣/٤٩/١)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ١٢٧/١).

والربيع بن الركين هو الربيع بن سهل بن الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري، وهو ضعيف اتفاقاً، وهو حفيد الركين بن الربيع الذي في سند الحاكم، وهو على

ضعفه؛ فلفظ روايته أقرب إلى معنى لفظ المسعودي من تابعه الدالاني في رواية الرقاشي.

وجملة القول: إن الصواب في إسناد الحديث أنه من مسند ابن مسعود؛ لاتفاق الجميع عليه خلافاً لأبي خالد الدالاني، وفي متنه لفظُ المسعودي لمتابعة من ذكرنا له خلافاً للرقاشي الذي لم يستثن الهرم. والله أعلم.

ثم وجدت للمسعودي متابعاً آخر فقال البغوي في «حديث علي بن الجعد» (ق ١/٩٧): ثنا أبو الربيع الزهراني: ثنا **أبو وكيع الجراح بن مليح** عن قيس بن مسلم به سنداً ومتناً.

وهذا سند جيد، رجاله ثقات رجال مسلم، وفي أبي وكيع ضعف يسير في حفظه، وقال الحافظ فيه:

«صدوق يهم».

وأخرجه من طريق **قيس** عن قيس بن مسلم به مرسلاً لم يذكر ابن مسعود، وذكر فيه تلك الزيادة بلفظ:

«هو دواء من كل داء».

وقيس هو ابن الربيع الأسدي، وهو ضعيف أيضاً لسوء حفظه.

ثم أخرجه هو والنسائي في «الوليمة» (ق ١/٢١٣) من طريق **حجاج بن نصير**: ثنا شعبة عن **الربيع بن الركين بن الربيع** عن قيس بن مسلم مثل رواية الرقاشي سنداً ومتناً.

لكن حجاج بن نصير ضعيف.

ثم رأيت لأبي الدالاني متابعاً قوياً عند النسائي بسنده الصحيح عن أيوب الطائي عن قيس عن طارق مرسلاً بلفظ حديث الترجمة. فصح الحديث مرسلاً ومسنداً. والله أعلم.

٥١٩ ـ (إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدنيا والآخرةِ. وصِلَةُ الرَّحِمِ، وحُسْنُ الخُلُقِ وحُسْنُ الجِوَارِ يَعْمُرانِ الـدِّيارَ، وَيزيدَانِ في الأَعْمارِ).

أخرجه أحمد (٦/١٥٩): ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث: ثنا محمد بن مهزم عن عبد الرحمن بن القاسم: ثنا القاسم عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: فذكره.

ومن هذا الوجه أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٨/٢٤/٤٥٣٠).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير محمد بن مهزم، وقد وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم:

«ليس بـه بأس». وذكره ابن حبـان في «الثقـات»، وقـال المنـذري في «الترغيب» (٣/٢٢٤) وتبعه الهيثمي في «المجمع» (٨/١٥٣):

«رواه أحمد، ورواته ثقات؛ إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة»!

كذا قالا، وكأنه سقط من نسختهما من «المسند» قوله: «ثنا القاسم»، وهو ثابت في النسخة المطبوعة، وهو صحيح، فقد تابعه عبد الرحمن بن أبي بكر عن القاسم بن محمد به.

أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣/٧٤/٣٤٩١)، وضعفه بعبد الرحمن هذا؛ لكن عبد الرحمن بن القاسم ثقة، فمتابعته إياه تنفع ولا تضر.

وقد رأيت الحديث في «جزء من رواية محمد بن محمد بن سليمان الباغندي» قال (مجمـوع ١٠٧ ـ ظاهـرية): ثنـا إسحاق بن إبـراهيم وأحمد بن الـدورقي قالا: ثنـا عبد الصمد بن عبد الوارث... فساقه مثل أحمد تماماً؛ إلا أنه لم يسق من متنه إلا الجملة الأخيرة منه بلفظ:

«حـسـن الخلق، وحسن الجـوار، وصلة الـرحم يـزدن في الأعمار، ويعمـرن الديار».

وللشطر الأول من الحديث شاهد من طريق ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال:

«من أعطي حظه من الرفق؛ فقد أعطي حظه من الخير، ومن حرم حظه من الرفق؛ فقد حرم حظه من الخير».

أخرجه أحمد (٦/٤٥١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٣٥٢ ـ طبع الهند)، والترمذي (١/٣٦٢) وقال:

«حديث حسن صحيح».

كذا قال. ويعلى بن مملك قال الذهبي:

«ما روى عنه سوى ابن أبي مليكة».

ومعنى هذا أنه مجهول، ونحوه قول الحافظ:

«مقبول».

ثم رأيت الحديث من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر أنه سمع القاسم بن محمد ابن [أبي] بكر يقول: سمعت عمتي عائشة تقول.. الحديث دون قوله: «وصلة الرحم...»، وزاد: «ومن حرم حظه من الرفق؛ حرم حظه من خيري الدنيا والآخرة».

أخرجه أبو نعيم (٩/١٥٩)، وإسناده ضعيف من أجل عبد الرحمن هذا، ولكن لعله لا بأس به في المتابعات، فقد قال الساجي:

«صدوق فيه ضعف يحتمل».

٥٢٠ ـ (قالَ اللَّهُ: أنا اللَّهُ، وأنا الرحمٰنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وشَقَقْتُ لها مِنَ اسْمي، فَمَنْ وَصَلَها وَصَلْتُهُ، ومَنْ قَطَعَها بَتَتُّهُ).

أخرجه أبو داود (١٦٩٤)، والترمذي (١/٣٤٨) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة قال:

«اشتكى أبو الرداد الليثي، فعاده عبد الرحمن بن عوف، فقال: خيرهم وأوصلهم، وما علمت أبا محمد؟ فقال عبد الرحمن: سمعت رسول الله ﷺ يقول: » فذكره.

ثم أخرجاه من طريق معمر عن الزهري: حدثني أبو سلمة أن الرداد الليثي أخبره عن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله ﷺ بمعناه.

وأخرجه أحمد (١/١٩٤) من هذه الطريق بلفظ سفيان وابن حبان (٢٠٣٣) بنحوه.

وقال الترمذي:

«حديث سفيان عن الزهري حديث صحيح، ومعمر كذا يقول، قال محمد: وحديث معمر خطأ». وتعقبه المنذري بقوله (٣/٢٢٥):

«وفي تصحيح الترمذي له نظر؛ فإن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً، قاله يحيى بن معين وغيره».

قلت: الذي يبدو لي أن الترمذي لا يعني أن الحديث صحيح بالنظر إلى نسبته إلى النبي ﷺ، وإنما بالنسبة للزهري فقط، يعني أن ما نسبه سفيان إليه من الحديث بالسند المذكور صحيح النسبة إليه؛ بخلاف ما نسبه إليه معمر فهو خطأ، هذا الذي يتبادر إلى الذهن من النظر إلى جملة كلامه، وذلك لا يعطي أن الحديث عنده صحيح عن النبي ﷺ. والله أعلم.

هذا أقوله تخريجاً وتوجيهاً لكلام الترمذي؛ وإلا فالحديث صحيح عندي، ولم يخطىء فيه معمر، بل إن سفيان هو الذي قصر في إسناده فصيره منقطعاً، والدليل على ذلك أن معمراً قد توبع عليه، فقال الإمام أحمد عقب روايته السابقة ـ وكأنه أشار إلى تقويتها ـ: ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة: حدثني أبي عن الزهري: حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن أن أبا الرداد الليثي أخبره عن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: فذكره. فهذه متابعة قوية لمعمر من شعيب بن أبي حمزة، فإنه ثقة، واحتج به

الشيخان، بل هو من أثبت الناس في الزهري كما قال الحافظ في «التقريب»، ولذلك جزم في «التهذيب» بأن حديث معمر هو الصواب، ويؤيده أنه قد تابعه أيضاً محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب به. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣). ومحمد هذا هو ابن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وهو حسن الحديث عن الزهري كما قال الذهلي.

قلت: فهذان متابعان قويان لمعمر يشهدان لحديثه بالصحة، فكيف يصح الحكم عليه بالخطإ ولو من إمام المحدثين؟ ورحم الله مالكاً إذ قال:

«ما منا من أحد إلا رد ورد عليه؛ إلا صاحب هذا القبر». يعني: النبي ﷺ.

والخلاصة: أن الصحيح في إسناد هذا الحديث أنه من رواية أبي سلمة أن الرداد أخبره عن عبد الرحمن بن عوف. فهو إسناد متصل غير منقطع، ولكن ذلك لا يجعله صحيحاً؛ لأن أبا الرداد هذا لا يعرف إلا بهذا الإسناد، ولم يوثقه غير ابن حبان، ولهذا قال الحافظ: «مقبول». يعني: عند المتابعة، وإلا فلين الحديث. ولكنه قد توبع، فقال الإمام أحمد (١/ ١٩١): «ثنا يزيد بن هارون: أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أن أباه حدثه أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف وهو مريض، فقال له عبد الرحمن: وصلتك رحم، إن النبي ﷺ قال:» فذكره.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير عبد الله بن قارظ والد إبراهيم، فلم أجد من ترجمه، ولا ذكروه في شيوخ ابنه إبراهيم، فكأنه غير مشهور، وفي كلام ابن حجر ما يشعر بذلك، فإنه قال بعد أن صوب رواية معمر المتقدمة:

«وللمتن متابع، رواه أبو يعلى بسند صحيح من طريق عبد الله بن قارظ عن عبدالرحمن بن عوف من غير ذكر أبي الرداد فيه».

وفاته أن هذه الطريق في «مسند أحمد» أيضاً.

وقد وجدت للحديث شاهداً قوياً؛ فقال الإمام أحمد (٢/ ٤٩٨): ثنا يزيد قال: وأنا محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين؛ إلا أنهما إنما أخرجا لمحمد - وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي المدني - متابعة، وهو حسن الحديث كما قال الذهبي. وبذلك صح الحديث والحمد لله. وهو يدل على أن أبا سلمة كان له فيه إسنادان: الأول عن أبي الرداد عن عبد الرحمن كما تقدم، والآخر هذا، كما أن يزيد بن هارون له فيه إسنادان: أحدهما إسناده المتقدم عن الدستوائي عن... عن ابن قارظ، والآخر هذا. وهو من الأحاديث التي فاتت الحافظ الهيثمي؛ فلم يورده في كتابه «مجمع الزوائد» - مع أنه على شرطه - لتفرد أحمد به عن الستة بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة.

وأما ما أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/١١٨/٢) من طريق محمد بن يزيد البكري الجوزجاني: نا أبو مطيع البلخي الحكم بن عبد الله: نا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي ظبيان عن جرير مرفوعاً بلفظ:

«إن الله كتب في أم الكتاب قبل أن يخلق السماوات والأرض: أنا الرحمن الرحيم، خلقت الرحم، وشققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته».

قلت: فهذا ضعيف جداً من أجل البلخي، فقد ضعفوه، واتهمه بعضهم بالكذب والوضع، والبكري هذا لم أعرفه.

٥٢١ - (انْطَلِقُوا بِنا إلى البَصيرِ الذي في بني واقِفٍ نَعُودُهُ. قال: وكانَ رجلاً أعْمَى).

أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في «معجمه» (ق ١٣٣/١): نا ابن عفان: نا حسين الجعفي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير ابن عفان هذا، وهو الحسن بن علي بن عفان العامري؛ كما صرح البيهقي (١٠/٢٠٠) في روايته عنه. وهو صدوق كما قال الحافظ في «التقريب»، وقد توبع، فأخرجه السلفي في «الطيوريات» (ق ١٧٤/١) من طريقين آخرين عن حسين بن علي الجعفي به. وقال:

«قال ابن صاعد: وقوله: «عن جابر بن عبد الله» وهم، والصحيح: (عن محمد بن جبير بن مطعم)».

ثم رواه السلفي من طريق ابن صاعد عن سعيد بن عبد الرحمن وعبد الجبار بن العلاء: نا سفيان عن عمرو عن محمد بن جبير مرسلاً به.

قلت: وقال ابن وهب في «الجامع» (٣٨):

«وسمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عمرو به».

ثم رواه السلفي من طريق إبراهيم بن بشار: نا سفيان بن عيينة: نا عمرو بن دينار عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه مرفوعاً. فزاد في السند: «عن أبيه»، فصيره مسنداً عن جبير بن مطعم. وإبراهيم بن بشار هو الرمادي، وهو ثقة حافظ، وله أوهام كما في «التقريب»، وقد تابعه محمد بن يونس الجمال كما في «تاريخ بغداد» (٤٣١/٧) و «سنن البيهقي» وقالا ـ واللفظ للأول ـ:

«والمحفوظ: عن محمد بن جبير فقط».

قلت: الأرجح عندي أنه عن جابر كما رواه الجعفي، وهو ثقة محتج به في «الصحيحين». ولم يتفرد به حتى يحكم عليه بالوهم، فقد أخرجه الخطيب من طريق الدارقطني: حدثنا محمد بن مخلد ـ ولم نسمعه إلا منه ـ: حدثنا ابن علويه الصوفي الحسن بن منصور: حدثنا سفيان بن عيينة به. وقال الدارقطني:

«تفرد به ابن مخلد عن ابن علويه عن ابن عيينة، وهو معروف برواية حسين الجعفي عن ابن عيينة».

قلت: وهذا إسناد صحيح كسابقه، الحسن بن منصور من شيوخ البخاري في «صحيحه»، وابن مخلد ـ وهو العطار الدوري ـ ثقة حافظ. فهي متابعة قوية لرواية الجعفي من الحسن بن منصور، وإذا كان قد خالفهما سعيد بن عبد الرحمن ـ وهو ابن حسان وعبد الجبار بن العلاء كما تقدم؛ فإن معهما من المرجحات ما ليس مع

مخالفيهما؛ من ذلك أنهما من رجال «الصحيح»، والآخران ليسا كذلك، ومنه أن معهما زيادة وهي الوصل، والزيادة من الثقة مقبولة، فكيف من ثقتين؟!

فإن قيل: فهلا رجحت بهذه الطريقة نفسها رواية إبراهيم بن بشار التي أسندها عن جبير بن مطعم؟

أقول: كنت أفعل ذلك لو أن الذي تابعه ـ وهو محمد بن يونس الجمال ـ كان ثقة، أما وهو ضعيف ـ كما في «التقريب» ـ فتبقى روايته مرجوحة لتجردها عن المتابع القوي، ومع ذلك فإنه يمكن اعتبار روايته مرجحاً آخر لرواية الجعفي والحسن بن منصور على ما خالفهما بجامع الاشتراك في إسناد الحديث، ومخالفة من أرسله، غاية ما في الأمر أنه وقع في روايته أن صحابي الحديث جبير بن مطعم، وفي روايتهما: جابر بن عبدالله، فترجح روايتهما على روايته بالكثرة والثقة. والله أعلم.

والحديث أورده المنذري في «الترغيب» (٣/ ٢٤٠) عن جبير بن مطعم وقال:

«رواه البزار بإسناد جيد»!

وقد عرفت أن الأرجح أنه من حديث جابر بن عبد الله، وهو رواية للبزار (٢/ ٣٨٩/ ١٩١٩) قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي: ثنا الحسين بن علي الجعفي به.

٥٢٢ ـ (إنَّ المسلمَ المُسَدِّدَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَّامِ القَوَّامِ بآياتِ اللهِ عزَّ وجلَّ؛ لِكَرَمِ ضَرِيبَتِهِ، وحُسْنِ خُلُقِهِ).

أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٢٠): ثنا علي بن إسحاق: ثنا عبد الله: أنا ابن لهيعة: أخبرني الحارث بن يزيد عن ابن حجيرة الأكبر عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

ثم أخرجه (٢/ ١٧٧) من طريقين آخرين صحيحين عن ابن لهيعة به.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وابن لهيعة ـ واسمه عبد الله ـ وإن كان قد ساء حفظه؛ إلا أن عبد الله هذا ـ وهو ابن المبارك ـ صحيح الحديث عنه؛ لأنه

سمع منه قديماً كما نبه على ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد وغيره. ولم يتنبه لهذا المنذري في «الترغيب» (٣/٢٥٧)، ثم الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٢)، فأعلّه بابن لهيعة! وعزاه الثاني منهما للطبراني أيضاً في «الكبير» و «الأوسط» وقال:

«وبقية رجاله رجال الصحيح».

والحديث أخرجه أيضاً الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٩/ ٦٠) عن ابن لهيعة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:

«إن الله ليبلغ العبد بحسن خلقه درجة الصوم والصلاة».

أخرجه الحاكم (١/ ٦٠) وقال:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وأخرجه هو وغيره من حديث عائشة مرفوعاً نحوه بلفظ:

«درجات قائم الليل صائم النهار». وقال أيضاً:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي وصححه ابن حبان (١٩٢٧).

قوله: «ضريبته»؛ أي: طبيعته وسجيته كما في «النهاية».

٥٢٣ ـ (يا عائشةُ ارْفقي؛ فإنَّ اللّهَ إذا أرادَ بأهلِ بيتٍ خيراً دَلَّهُمْ على بابِ الرِّفْقِ).

أخرجه أحمد (٦/١٠٤): ثنا أبو سعيد قال: ثنا سليمان ـ يعني: ابن بلال ـ عن شريك ـ يعني: ابن أبي نمر ـ عن عطاء بن يسار عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال لها: فذكره.

قلت: وهذا إسناد على شرط البخاري، وفي شريك ـ وهو ابن عبد الله بن أبي نمر ـ

كلام من قبل حفظه؛ لكنه لم يتفرد بالحديث، فقال أحمد أيضاً (٦/٧١): ثنا هيثم بن خارجة قال: ثنا حفص بن ميسرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: فذكره؛ إلا أنه قال: «أدخل عليهم الرفق». وبهذا اللفظ أورده المنذري (٣/٢٦٢) من حديث عائشة وقال:

«رواه أحمد والبزار من حديث جابر، ورواتهما رواة الصحيح».

ونحوه في «مجمع الزوائد» (٨/١٩) للهيثمي، وإسناد أحمد الثاني صحيح على شرط البخاري.

وسبب الحديث ما روى المقدام بن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن البداوة؟ فقالت:

٥٢٤ ـ (كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَبْدو إلى هذِهِ التِّلاعِ، وإنهُ أرادَ البداوَةَ مرةً، فأرسلَ إليَّ ناقةً مُحَرمةً منْ إبلِ الصدقةِ، فقال لي: يا عائشةُ! ارْفقي؛ فإنَّ الرِّفْقَ لم يكنْ في شيءٍ قطُّ إلا زَانَهُ، ولا نُزِعَ مِنْ شيءٍ قطُّ إلا شَانَهُ).

أخرجه أبو داود (٢٤٧٨) والسياق له، وأحمد (٦/٥٨/٢٢٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٣٣٥/١٢٩٩٧) من طريق شريك عن المقدام به.

وشريك سيء الحفظ كما تقدم آنفاً؛ لكن تابعه شعبة عند مسلم (٨/٢٢ ـ ٢٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٩/٤٧٥)، وأحمد (٦/١٢٥/١٧١)، وإسرائيل عند أحمد (٦/١١٢/٢٠٦). وليس عند مسلم فقرة التلاع..

و(التلاع) مسايل الماء من علو إلى سفل. واحدها (تلعة).

٥٢٥ ـ (ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إلا غُفِرَ لهما قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا).

أخرجه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢/١٢١)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وأحمد (٤/٢٨٩/٣٠٣)، وابن عدي (١/٣١) من طريق الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء، وقد روي عن البراء من غير وجه، والأجلح هو ابن عبد الله بن حجية بن عدي الكندي».

قلت: وهو مختلف فيه، وهو حسن الحديث إن شاء الله وقد تابعه **علي بن عابس**، وهو ضعيف.

أخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (١/١١).

لكن شيخه أبا إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ كان اختلط، ولا أدري سمع الأجلح منه قبل الاختلاط أم بعده؟ ثم هو إلى ذلك مدلس، وقد عنعنه.

ومن طرقه التي أشار إليها الترمذي ما أخرجه أحمد (٤/٢٨٩) من طريق مالك عن **أبي داود** قال:

«لقيت البراء بن عازب فسلم علي وأخذ بيدي، وضحك في وجهي قال: تدري لم فعلت هذا بك؟ قال: قلت: لا أدري؛ ولكن لا أراك فعلته إلا لخير. قال: إنه لقيني رسول الله ﷺ ففعل بي مثل الذي فعلت بك، فسألني؟ فقلت مثل الذي قلت لي، فقال: (ما من مسلمين يلتقيان، فيسلم أحدهما على صاحبه، ويأخذ بيده ـ لا يأخذه إلا لله عز وجل ـ لا يتفرقان حتى يغفر لهما)».

ولكنه إسناد واهٍ جداً، أبو داود ـ وهو الأعمى، يسمى نفيع ـ متروك؛ كما قال الحافظ في «التقريب»، وبه أعله المنذري في «الترغيب» (٣/٢٧٠)، ثم الهيثمي في «المجمع» (٨/٣٧)، وعزواه للطبراني فقط في «الأوسط»!

ومنها ما عند أحمد (٤/٢٩٣) من طريق زهير عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم قال: ثنا أبو الحكم علي البصري عن أبي بحر عن البراء أن رسول الله ﷺ قال:

«أيما مسلمين التقيا، فأخذ أحدهما بيد صاحبه، ثم حمدا الله؛ تفرقا ليس بينهما خطيئة».

قال ابن أبي حاتم عن أبيه (٢/٢٧٤):

«قد جود زهير هذا الحديث، ولا أعلم أحداً جوده كتجويده هذا. قلت لأبي: هو محفوظ؟ قال: زهير ثقة».

قلت: وزهير هو ابن معاوية، وقد خولف في إسناده، فرواه هشيم عن أبي بلج عن زيد أبي الحكم العنزي عن البراء به نحوه.

أخرجه أبو داود (٥٣١١).

ورجح الحافظ في «التعجيل» (ص ٢٩٢ ـ ٢٩٣) رواية هُشيم لمتابعة أبي عوانة له، ولم يذكر مصدرها. وعلى ذلك فعلة هذا الإسناد زيد هذا، وهو ابن أبي الشعثاء أبو الحكم العنزي؛ قال الذهبي:

«لا يعرف».

وللحديث شاهد من حديث أنس مرفوعاً بلفظ:

«ما من مسلمين التقيا، فأخذ أحدهما بيد صاحبه؛ إلا كان حقّاً على الله أن يحضر دعاءهما، ولا يفرق بين أيديهما حتى يغفر لهما».

أخرجه أحمد (١٤٢/٣): ثنا محمد بن بكر: ثنا ميمون المَرائي: ثنا ميمون بن سياه عن أنس بن مالك. وقال المنذري في «الترغيب» (٣/ ٢٧٠):

«رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورواة أحمد كلهم ثقات، إلا ميمون المرائي، وهذا الحديث مما أنكر عليه».

قلت: هو مترجم في «التهذيب» باسم (ميمون بن موسى المَرْئي)، وذكر في شيوخه ميمون بن سياه، وفي الرواة عنه البرساني وهو محمد بن بكر؛ لكن أخرجه الضياء في «المختارة» (ق ٢٤٠/١ ـ ٢) من طريق أحمد هكذا، ومن طريق أبي يعلى ومحمد بن إبراهيم الفسوي عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة: ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي: ثنا ميمون بن عجلان عن ميمون بن سياه به. فسمى والد ميمون عجلان، ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (٣٦/٨):

«رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح؛ غير ميمون بن عجلان، وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد».

قلت: وهذا اختلاف مشكل لم يتبين لي الراجح منه؛ فإن الطريق إلى ميمون المرائي صحيح، وكذلك إلى ميمون بن عجلان، وقد ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/١/٢٣٩)، ولم يذكر فيه أكثر مما يستفاد من إسناد أبي يعلى وقال:

«وسئل أبي عنه؟ فقال: شيخ». فالله أعلم بالصواب من الروايتين.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع طرقه وشاهده صحيح، أو على الأقل حسن كما قال الترمذي.

٥٢٦ ـ (إنَّ المؤمنَ إذا لَقِيَ المؤمنَ فَسَلَّمَ عليه، وأَخَذَ بِيَدِهِ فَصَافَحَهُ؛ تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُما كما يَتَنَاثَرُ وَرَقُ الشَّجَرِ).

ذكره المنذري في «الترغيب» (٣/٢٧٠)، ثم الهيثمي في «المجمع» (٨/٣٦) من رواية الطبراني في «الأوسط» عن حذيفة، فقال الأول منهما:

«ورواته لا أعلم فيهم مجروحاً».

وقال الآخر:

«ويعقوب بن محمد بن الطحلاء روى عنه غير واحد، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله ثقات»!

قلت: وفي هذا الكلام غرابة؛ فإنه إنما يقال في الراوي: «روى عنه غير واحد، ولم يضعفه أحد» إذا كان مستوراً غير معروف بتوثيق، وليس كذلك ابن طحلاء، فقد وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، واحتج به مسلم، ولذلك فإني أخشى أن يكون يعقوب بن محمد هذا هو غير ابن الطحلاء. والله أعلم.

وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى يتقوى بها، فقال عبدالله بن وهب في «الجامع»

(٣٨ ـ ٣٩) : أخبرني ابن لهيعة عن الوليد بن أبي الوليد عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه أنه سمع حذيفة بن اليمان يذكر أن رسول الله ﷺ لقيه فقال: «يا حذيفة! ناولني يدك». فقبض يده، ثم الثانية، ثم الثالثة، فقال: «ما يمنعك؟». فقال: إني جنب. فقال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم؛ إلا أنه إنما أخرج لابن لهيعة ـ واسمه عبد الله ـ مقروناً بغيره، وهو صحيح الحديث إذا كان من رواية العبادلة عنه ـ كهذا ـ على ما هو مقرر في ترجمته، والوليد بن أبي الوليد هو أبو عثمان المدني مولى ابن عمر، ويقال: مولى لآل عثمان، قال ابن أبي حاتم (٤/٢/٢٠):

«جعله البخاري اسمين، قال أبي: هو واحد. سئل أبو زرعة عنه؟ فقال: ثقة».

قلت: وهذا التوثيق مما فات الحافظ ابن حجر، فلم يذكره في ترجمة الوليد هذا من «التهذيب»، ولم يحك فيه توثيقاً سوى توثيق ابن حبان الذي أورده في «الثقات» (٧/٥٥٢)، وهو متساهل في التوثيق معروف بذلك، ولذلك لا يعتمده المحققون من العلماء، وعلى هذا جرى الحافظ في «التقريب» فقال فيه:

«لين الحديث».

وظني أنه لو وقف على توثيق أبي زرعة إياه؛ لوثقه ولم يلينه. والله أعلم.

والحديث أخرجه ابن شاهين أيضاً في «الترغيب» (ق ٢/٣١٠) عن الوليد بن أبي الوليد المديني عن يعقوب الحرقي عن حذيفة به.

هكذا في مسودتي ليس فيها بيان الراوي عن الوليد لينظر: هل هو ثقة أم لا؟ وإن كان المفروض أن حذفه أو عدم ذكره يكون عادة لكونه ثقة، وليس الأصل تحت يدي الآن، فإنه في المدينة المنورة، وأنا أكتب هذا في دمشق ٣/٤/١٣٨٧هـ، ولذلك فإني لا أستطيع المقابلة بين هذا الإسناد وبين إسناد ابن وهب والترجيح بينهما.

وللحديث طريق أخرى في «الجامع» ولكنها واهية، فقال (٢٧): أخبرني ابن

سمعان عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن حذيفة بن اليمان به نحوه.

ورجاله ثقات؛ غير ابن سمعان - واسمه عبدالله بن زياد - قال مالك وابن معين وغيرهما:

«كذاب».

فالعمدة على الطريق الأولى، وإنما ذكرت هذه للكشف عن حالها.

وله شاهد من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ لقي حذيفة فأراد أن يصافحه، فتنحى حذيفة.. الحديث نحوه. قال الهيثمي:

«رواه البزار، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور».

ثم تبين أن استغرابي المتقدم كان في محله، وأنه خطأ من الناشر، وأن صوابه «يعقوب جد العلاء» فأعدت تخريج الحديث، وبينت ذلك مفصلاً برقم (٤٦٩٢).

أَوَّلُ مَنْ جاءَ بالمُصَافَحَةِ إلى المدينةِ

٥٢٧ - (قَدْ أَقْبَلَ أَهْلُ اليمنِ، وهُمْ أَرَقُّ قُلُوباً مِنْكُمْ. [قال أنسٌ]: وهُمْ أولُ مَنْ جاءَ بالمُصَافَحَةِ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٧)، وأحمد (٣/٢١٢ - ٢٥١) من طرق عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك قال:

«لما جاء أهل اليمن قال النبي ﷺ...».

والسياق للبخاري دون الزيادة، وظاهره أن قوله: «وهم..» من تمام الحديث المرفوع، وعلى ذلك جرى الحافظ في «الفتح» (١١/٤٦) فقال بعد أن عزاه للبخاري:

«بسند صحيح من طريق حميد.. وفي «جامع ابن وهب» من هذا الوجه: (وكانوا أول من أظهر المصافحة)».

ثم لم ينبه على أن هذه الزيادة مدرجة فيه، وأنها من قول أنس رضي الله عنه؛ كما تدل عليه الزيادة بين المعكوفتين، وهي عند أحمد في رواية: ثنا عفان: ثنا حماد به.

والسند صحيح على شرط مسلم، وحميد قد صرح بالتحديث في رواية يحيى بن أيوب عنه قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ:

«يقدم عليكم غداً أقوام هم أرق قلوباً للإسلام منكم».

قال: «فقدم الأشعريون - فيهم أبو موسى الأشعري - فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون يقولون:

غـداً نـلقـى الأحـبـة محمـداً وحزبـه

فلما أن قدموا تصافحوا، فكانوا هم أول من أحدث المصافحة».

أخرجه أحمد (٣/١٥٥ و٢٢٣).

قلت: وإسناده صحيح أيضاً على شرط مسلم.

٥٢٨ - (لا تَلْعَنِ الرِّيحَ فإنَّها مأمورةٌ، وإنَّهُ مَنْ لَعَنَ شيئاً ليسَ لَهُ بأهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عليهِ).

أخرجه أبو داود (٤٧٠٨): حدثنا مسلم بن إبراهيم: ثنا أبان ح وثنا زيد بن أخزم الطائي: ثنا بشر بن عمر: ثنا أبان بن يزيد العطار: ثنا قتادة عن أبي العالية - قال زيد: عن ابن عباس:

«أن رجلاً نازعته الريح ردائه على عهد النبي ﷺ فلعنها، فقال النبي ﷺ..» فذكره.

وأخرجه الترمذي (١/٣٥٧): حدثنا زيد بن أخزم الطائي البصري به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/١٧٥ - ١٧٦) من طريق أخرى عن زيد به.

وأخرجه ابن حبان (١٩٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢/١٠٢/١) من طريق أبي

قدامة: حدثنا بشر بن عمر به. وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب، لا نعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر».

قال المنذري عقبه في «الترغيب» (٣/٢٨٨ - ٢٨٩):

«وبشر هذا ثقة، احتج به البخاري ومسلم وغيرهما، ولا أعلم فيه جرحاً».

وأخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٥٩/٢٠٠/١).

٥٢٩ - (إنِّي لا أصافِحُ النساءَ؛ إنَّما قَوْلي لمائةِ امرأةٍ كَقَوْلي لامرأةٍ واحدةٍ).

أخرجه مالك (٢/٩٨٢/٢)، وعنه النسائي في «عشرة النساء» من «السنن الكبرى» له (٢/٩٣/٢)، وكذا ابن حبان (١٤)، وأحمد (٦/٣٥٧) عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت:

«أتيت رسول الله ﷺ في نسوة نبايعه على الإسلام، فقلن: يا رسول الله! نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف. فقال رسول الله ﷺ: «فيما استطعتن وأطقتن». قالت: فقلن: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: » فذكره.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» (٢/١٨٤)، والترمذي (١/٣٠٢)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وأحمد، والحميدي في «مسنده» (٣٤١) من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر به؛ إلا أن الحميدي والترمذي اختصراه وزاد هذا بعد قوله: «هلم نبايعك»: «قال سفيان: تعني: صافحنا»، وهي عند أحمد بلفظ: «قلنا: يا رسول الله! ألا تصافحنا؟». وكذلك رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/١٨٦/٤٧٠). وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح، وصححه ابن كثير في «تفسيره» من رواية أحمد، ووهم مختصره الرفاعي فعزاه (٤/٢٢٥) للبخاري!

وتابعهما محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن المنكدر به، وزاد في آخره:

«قالت: ولم يصافح رسول الله ﷺ منا امرأة».

أخرجه أحمد والحاكم (٤/٧١) بسند حسن.

وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد مثله مختصراً.

أخرجه الحميدي (٣٦٨)، وأحمد (٦/٤٥٤ و ٤٥٩)، والدولابي في «الكنى» (٢/١٢٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣/٢٤/١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٢٩٣) من طريق شهر بن حوشب عنها. وفيه عند أحمد:

«فقالت له أسماء: ألا تحسر لنا عن يدك يا رسول الله؟ فقال لها: إني لست أصافح النساء»[1]. وشهر ضعيف من قبل حفظه.

وهذه الزيادة تشعر بأن النساء كن يأخذن بيده ﷺ عند المبايعة من فوق ثوبه ﷺ، وقد روي في ذلك بعض الروايات الأخرى؛ ولكنها مراسيل كلها ذكرها الحافظ في «الفتح» (٨/٤٨٨)، فلا يحتج بشيء منها؛ لا سيما وقد خالفت ما هو أصح منها كهذا الحديث والآتي بعده، وكحديث عائشة في مبايعته ﷺ للنساء قالت:

«ولا والله ما مست يده ﷺ يد امرأة قط في المبايعة، ما بايعهن إلا بقوله: (قد بايعتك على ذلك)».

أخرجه البخاري.

وأما قول أم عطية رضي الله عنها:

---

(١) وزاد أبو نعيم: «ثم دعا بقعب فيه ماء، فخاض فيه يده فقال: خضن أيديكن فيه. فكانت بيعتهن.

«بايعنا رسول الله ﷺ فقرأ علينا: ﴿أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئاً﴾، ونهانا عن النياحة، فقبضت امرأة يدها، فقالت: أسعدتني فلانة.. » الحديث.

أخرجه البخاري، فليس صريحاً في أن النساء كن يصافحنه ﷺ، فلا يرد بمثله النص الصريح من قوله ﷺ هذا، وفعله أيضاً الذي روته أميمة بنت رقيقة وعائشة وابن عمر كما يأتي.

قال الحافظ:

«وكأن عائشة أشارت بذلك إلى الرد على ما جاء عن أم عطية، فعند ابن خزيمة وابن حبان والبزار والطبري وابن مردويه من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن عن جدته أم عطية في قصة المبايعة، قال: «فمد يده من خارج البيت، ومددنا أيدينا من داخل البيت، ثم قال: (اللهم اشهد)». وكذا الحديث الذي بعده حيث قال فيه: «قبضت منا امرأة يدها»: فإنه يشعر بأنهن كن يبايعنه بأيديهن. ويمكن الجواب عن الأول بأن مد الأيدي من وراء الحجاب إشارة إلى وقوع المبايعة وإن لم تقع مصافحة. وعن الثاني بأن المراد بقبض اليد التأخر عن القبول، أو كانت المبايعة تقع بحائل، فقد روى أبو داود في «المراسيل» عن الشعبي أن النبي ﷺ حين بايع النساء أتى بِبُرْدٍ قِطْري فوضعه على يده، وقال: (لا أصافح النساء)».

ثم ذكر بقية الأحاديث بمعناه، وكلها مراسيل لا تقوم الحجة بها.

وما ذكره من الجواب عن حديثي أم عطية هو العمدة؛ على أن حديثها من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن ليس بالقوي؛ لأن إسماعيل هذا ليس بالمشهور، وإنما يستشهد به؛ كما بينته في «حجاب المرأة المسلمة» (ص ٢٦ طبع المكتب الإسلامي).

وجملة القول: إنه لم يصح عنه ﷺ أنه صافح امرأة قط، حتى ولا في المبايعة فضلاً عن المصافحة عند الملاقاة، فاحتجاج البعض لجوازها بحديث أم عطية الذي ذكرته ـ مع أن المصافحة لم تذكر فيه ـ وإعراضه عن الأحاديث الصريحة في تنزهه ﷺ عن المصافحة؛ لأمْرٌ لا يصدر من مؤمن مخلص؛ لا سيما وهناك الوعيد الشديد فيمن

يمس امرأة لا تحل له؛ كما تقدم في الحديث (٢٢٨).

ويشهد لحديث أميمة بنت رقيقة الحديث الآتي بعد هذا.

وبعد كتابة ما تقدم رأيت إسحاق بن منصور المروزي قال في «مسائل أحمد وإسحاق» (١/٢١١):

«قلت (يعني: لأحمد): تكره مصافحة النساء؟ قال: أكرهه. قال إسحاق: كما قال؛ عجوز كانت أو غير عجوز، إنما بايعهن النبي ﷺ على يده الثوب».

ثم رأيت في «المستدرك» (٢/٤٨٦) من طريق إسماعيل بن أبي أويس: حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن ابن عجلان عن أبيه عن فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس:

«أن أبا حذيفة بن عتبة رضي الله عنه أتى بها وبهند بنت عتبة رسولَ الله ﷺ تبايعه، فقالت: أخذ علينا، فشرط علينا، قالت: قلت له: يا ابن عم! هل علمت في قومك من هذه العاهات أو الهنات شيئاً؟ قال أبو حذيفة: إيهاً فبايعيه؛ فإن بهذا يبايع، وهكذا يشترط. فقالت هند: لا أبايعك على السرقة؛ إني أسرق من مال زوجي. فكف النبي ﷺ يده وكفت يدها؛ حتى أرسل إلى أبي سفيان فتحلل لها منه، فقال أبو سفيان: أما الرطب فنعم؛ وأما اليابس فلا ولا نعمة! قالت: فبايعناه. ثم قالت فاطمة[1]: ما كانت قبة أبغض إلي من قبتك، ولا أحب أن يبيحها الله وما فيها، ووالله ما من قبة أحب إلي أن يعمرها الله ويبارك فيها من قبتك. فقال رسول الله ﷺ: (وأيضاً؛ والله لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده)».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وإسناده حسن، وفي محمد بن عجلان وإسماعيل بن أبي أويس كلام لا يضر إن شاء الله تعالى.

---

(١) فاطمة: (كذا الأصل ولعل الصواب: هند).

وهذا الحديث يؤيد أن المبايعة كانت تقع بينه ﷺ وبين النساء بمد الأيدي ـ كما تقدم عن الحافظ ـ لا بالمصافحة؛ إذ لو وقعت لذكرها الراوي كما هو ظاهر. فلا اختلاف بينه أيضاً وبين حديث الباب والحديث الآتي.

٥٣٠ ـ (كانَ لا يُصَافِحُ النِّساءَ في البَيْعَةِ).

أخرجه الإمام أحمد (٢/٢١٣): ثنا عتاب بن زياد: أنا عبدالله: أنا أسامة بن زيد: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ كان.. فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن على ما تقرر عند العلماء من الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ـ كأحمد والحميدي والبخاري والترمذي وغيرهم ـ ومن دونه ثقات، وعبد الله هو ابن المبارك. ولهذا حسن إسناده الهيثمي (٨/٢٦٦).. وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد المذكور آنفاً. رواه الطبراني (٢٤/١٨٠/٤٥٥). وآخر عند الخطيب (٥/٢١٥ ـ ٢١٦) عن عائشة.

٥٣١ ـ (قالَ الله عزَّ وجلَّ: يُؤْذِينِي ابنُ آدمَ، يقولُ: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ (وفي روايةٍ: يَسُبُّ الدَّهْرَ). فلا يَقُولَنَّ أَحَدُكُم: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ؛ فإني أنا الدَّهْرُ؛ أُقَلِّبُ لَيْلَهُ ونَهَارَهُ، فإذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُما).

أخرجه البخاري (٣/٣٣٠ و ٤/٤٧٨)، ومسلم (٧/٤٥) والسياق له، وأبو داود (٥٢٧٤)، وأحمد (٢/١٣٨و٢٧٢و٢٧٥) من طرق عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

واستدركه الحاكم (٢/٤٥٣) من هذا الوجه واللفظ وقال: «صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه هكذا»، ووافقه الذهبي، فوهما في الاستدراك على مسلم وقد أخرجه كما ترى، واغتر به المنذري فأورده في «الترغيب» بهذا اللفظ وقال (٣/٢٩٠):

«رواه أبو داود والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم».

وفي هذا الكلام على قلته ثلاث مؤاخذات:

الأولى: لم يعزه لمسلم وهو عنده بهذا التمام كما رأيت.

الثانية: عزاه لأبي داود، وهو عنده مختصر ليس فيه: «يقول: يا خيبة الدهر»، وإنما عنده الرواية الأخرى، وهي رواية للشيخين، وكذا ليس عنده: «فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر».

الثالثة: أنه قال: إن الحاكم صححه على شرط مسلم، والواقع أنه إنما صححه على شرط الشيخين، وهو الصواب الموافق لحال الإسناد.

ثم إن الحاكم زاد في آخر الحديث: «وتلا سفيان هذه الآية: ﴿ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيى وما يهلكنا إلا الدهر﴾». فلعله من أجل هذه الزيادة استدركه الحاكم، وأخرجه ابن حبان (١٧٥٩)، وابن جرير (٢٥/ ٦٢) بأتم منه.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً بألفاظ متقاربة عند ابن أبي عاصم وغيره، خرجتها في «ظلال الجنة» (١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦ و ٣٠٤ ـ ٣٠٥). ويأتي أحدها.

معنى الحديث:

قال المنذري:

«ومعنى الحديث: أن العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة وأصابته مصيبة أو مكروه؛ يسب الدهر اعتقاداً منهم أن الذي أصابه فعل الدهر، كما كانت العرب تستمطر بالأنواء وتقول: مطرنا بنوء كذا. اعتقاداً أن ذلك فعل الأنواء، فكان هذا كالملاعن للفاعل، ولا فاعل لكل شيء إلا الله تعالى خالق كل شيء وفاعله، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك.

وكان [محمد] بن داود ينكر رواية أهل الحديث: «وأنا الدهر» بضم الراء ويقول: لو كان كذلك كان الدهر اسماً من أسماء الله عز وجل. وكان يرويه: «وأنا الدهرَ أقلب الليل والنهار» بفتح راء الدهر، على النظر في معناه: أنا طول الدهر والزمان أقلب الليل والنهار. ورجح هذا بعضهم، ورواية من قال: «فإن الله هو الدهر» يرد هذا. والجمهور

على ضم الراء. والله أعلم».

وللحديث طريق أخرى بلفظ آخر وهو:

٥٣٢ ـ (لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فإنّ اللّهَ عزَّ وجلَّ قالَ: أنا الدَّهْرُ، الأيّامُ واللّيالي لي أُجَدِّدُها وأُبْلِيها، وآتي بملوكٍ بَعْدَ ملوكٍ).

أخرجه الإمام أحمد (٢/٤٩٦): ثنا ابن نمير: ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ذكوان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، وهو على شرط مسلم، وفي هشام بن سعد كلام لا يضر.

والحديث عزاه المنذري (٣/٢٩٠) للبيهقي وحده فقصر! وهو في «الشعب» (٤/٣١٦).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/٧١):

«رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

٥٣٣ ـ (لَمَّا عَرَجَ بي رَبِّي عزَّ وجلَّ؛ مَرَرْتُ بقَوْمٍ لهم أظْفارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُم وصُدُورَهُم، فقلتُ: مَنْ هؤلاءِ يا جبريلُ؟ قالَ: هؤلاءِ الّذينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النّاسِ، ويَقَعُونَ في أعْراضِهِمْ).

أخرجه الإمام أحمد (٣/٢٢٤): ثنا أبو المغيرة: ثنا صفوان: حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٨): حدثنا ابن المصفى: ثنا بقية وأبو المغيرة قالا: ثنا صفوان به. ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/٢٩٩/٦٧١٦).

قال أبو داود: حدثناه يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس: حدثنا عيسى بن أبي عيسى السُّلِيحي عن أبي المغيرة كما قال ابن المصفى.

قلت: والموصول من طريق بقية هو الصواب؛ لأنه رواية الأكثر عنه، ولأنه الموافق لرواية أبي المغيرة، وهو أوثق منه، واسمه عبد القدوس بن الحجاج الخولاني

الحمصي، ثقة من رجال الشيخين، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم؛ خلا راشد بن سعد، ومع كونه ليس من رجال مسلم ـ على ثقته ـ فهو متابع، فالسند من طريق عبد الرحمن ابن جبير ـ وهو ابن نفير ـ صحيح على شرط مسلم. والداعي إلى تحرير هذا أنني رأيت المنذري قال في تخريجه للحديث من كتابه «الترغيب» (٣/٣٠٠):

«رواه أبو داود، وذكر أن بعضهم رواه مرسلاً».

فخشيت أن يتوهم من لا علم عنده بإسناد هذا الحديث؛ أن رواية البعض إياه مرسلاً مما يعل به الحديث، فأحببت الكشف عن أن هذا البعض إنما هو بقية، وأنه لم يتفق الرواة عنه على روايته مرسلاً، بل الأكثر عنه على وصله، وأنه هو الصواب لموافقته لرواية أبي المغيرة التي لم يختلف عليه فيها. والله الموفق.

ثم الحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤/٣٤/١): حدثنا حسين بن مهدي: ثنا عبد القدوس أبو المغيرة به.

وتابعه عند الأصبهاني في «الترغيب» (١/٢٥٧/٥٦٠) شعيب بن شعيب الدمشقي: نا أبو المغيرة به.

٥٣٤ ـ (أَكْثَرُ خَطَايا ابنِ آدمَ في لِسَانِهِ).

أخرجه الطبراني (٣/٧٨/١ ـ ٢)، وأبو الشيخ في «أحاديثه» (١٠/٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤١/١٨)، وعنه الأصبهاني في «الترغيب» (٢/٧٠١/١٦٩٥)، وابن عساكر (١٥/٣٨٩/١) من طريق أبي بكر النهشلي عن الأعمش عن شقيق قال:

«لبى عبد الله رضي الله عنه على الصفا، ثم قال: يا لسان! قل خيراً تغنم، اسكت تسلم من قبل أن تندم. قالوا: يا أبا عبد الرحمن! هذا شيء أنت تقوله أم سمعته؟ قال: لا؛ بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، وهو على شرط مسلم. وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٨):

«رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح، وأبو الشيخ في «الثواب» والبيهقي بإسناد حسن».

٥٣٥ ـ (ليس شيءٌ مِنَ الجَسَدِ إلاَّ يَشْكُو إلى اللهِ اللِّسَانَ على حِدَّتِهِ).

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١/ ٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧)، وابن أبي الدنيا في «الورع» (ق ٢/١٦٥)، وفي «الصمت» أيضاً (١٣/٣٩)، وأبو بكر بن النقور في الجزء الأول من «الفوائد الحسان» (١/١٣٣)، وأبو نعيم في «الرواة عن سعيد بن منصور» (١/٢٠٩ ـ ٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤/٢٤٤/٤٩٤٧) عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبيه:

«أن عمر بن الخطاب اطلع على أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، وهو يمد لسانه، فقال: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟ فقال: هذا أوردني الموارد؛ إن رسول الله ﷺ قال: » فذكره. وقال ابن النقور:

«تفرد بهذا الحديث أبو أسامة زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب، مخرج عنه في «الصحيحين»، رواه عن أبيه أبي خالد أسلم، وهو من سبي اليمن، يقال: كان بجاوياً، حديثه عند البخاري وحده، واختلف عن زيد، فرواه هشام بن سعد ومحمد بن عجلان وداود بن قيس وعبد الله بن عمر العمري كرواية عبد العزيز التي رويناها، ورواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي بكر وقال فيه: «إن أسلم قال: رأيت أبا بكر». وقيل: إن هذا وهم من الثوري، ورواه سُعَيْر بن الخِمْس عن زيد عن عمر عن أبي بكر، لم يذكر فيه أسلم. والصحيح من ذلك رواية عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي، ومن تابعه عن زيد عن أبيه عن عمر عن أبي بكر كما أوردناه. والله أعلم».

قلت: فالحديث صحيح الإسناد على شرط البخاري؛ فإن الدراوردي ثقة، وإن كان من أفراد مسلم فقد تابعه الجماعة الذين ذكرهم ابن النقور، فالحديث عن زيد بن أسلم صحيح مشهور.

وقد تابعه أيضا مالك، فأخرجه في «الموطأ» (٢/٩٨٨/١٢) عن زيد بن أسلم به دون الحديث المرفوع.

والحديث نقل السيوطي في «الجامع الكبير» (٣/ ١٠٦٠ ـ مصورة المصرية) عن الحافظ ابن كثير أنه قال:

«إسناده جيد».

٥٣٦ ـ (مَنْ صَمَتَ نَجَا).

أخرجه الترمذي (٢/ ٨٢)، والدارمي (٢/ ٢٩٩)، وأحمد (٢/ ١٥٩ و ١٧٧)، وابن أبي الدنيا (٣٨/ ١٠)، وعنه الأصبهاني (٢/ ٦٩٧/ ١٦٨٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٢٦/ ٢) من طرق عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ. وقال الترمذي:

«حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة».

قلت: يعني أنه حديث ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة الذي عرف به؛ لكن رواه عنه بعض العبادلة الذين حديثهم عنه صحيح عند المحققين من أهل العلم؛ منهم عبد الله ابن المبارك فقال في «كتاب الزهد» (ق ١/ ١٧٢ كواكب ٥٧٥ ورقم ٥ و ٣٨ ـ طبع الهند): أنبأ عبد الله بن لهيعة به. ومنهم عبد الله بن وهب، فرواه في «الجامع» (٤٩) عنه. وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (ق ١/ ١٠٧) من طريق ابن وهب عنه به، لكنه قرن معه عمرو بن الحارث وهو ثقة، ولعل الطبراني أخرجه من هذه الطريق، فقد قال المنذري (٤/ ٩):

«رواه الترمذي وقال: حديث غريب، والطبراني ورواته ثقات».

ونقل المناوي عن الزين العراقي أنه قال:

«سند الترمذي ضعيف، وهو عند الطبراني بسند جيد».

وهذا ذكره العراقي في «تخريج الإحياء» (٣/ ١٠٨).

٥٣٧ ـ (يا عائشةُ! إياكِ والفُحْشَ! إياكِ والفُحْشَ! فإنَّ الفُحْشَ لَوْ كانَ رجلاً لكانَ رَجُلَ سُوءٍ).

رواه العقيلي في «الضعفاء» (٢٥٩) عن عبد الجبار بن الورد قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قالت عائشة: فذكره مرفوعاً، وقال:

«عبد الجبار قال البخاري: «يخالف في بعض حديثه»، وقد روي هذا بغير هذا الإسناد بأصلح من هذا، وبألفاظ مختلفة في معنى الفحش».

قلت: وقول البخاري هذا جرح لين لا ينهض عندي لإسقاط حديث عبد الجبار هذا، فقد وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود وغيرهم، وقال ابن عدي:

«لا بأس به، يكتب حديثه».

وقال السلمي عن الدارقطني:

«لين».

قلت: فمثله لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، وبقية رجال الإسناد ثقات، فالحديث عندي ثابت حسن على أقل الدرجات.

وقد توبع على الطرف الأول من الحديث، ولباقيه شاهد، فقال أيوب عن عبد الله ابن أبي مليكة عن عائشة: أن يهودَ أتوا النبي ﷺ.. الحديث وفيه قوله ﷺ:

«مهلاً يا عائشة! عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش...» الحديث دون باقيه.

أخرجه البخاري (٦٠٣٠)، وله طريق أخرى عند مسلم (٥/٧).

وأما الشاهد: فيرويه ابن لهيعة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً: «لو كان الفحش رجلاً لكان رجل سوء».

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٣١/١٨١)، ورجاله ثقات، وابن لهيعة فيه ضعف من قبل حفظه، فيستشهد به.

وله طريق آخر عنها عند الطيالسي (١٤٩٥)؛ لكن فيه متروك. وقد سكت عنه في

«شرح الإحياء» (٧/٤٧٩)! ومن طريقة ابن أبي الدنيا (١٨٠ ـ ١٨١).

وله طريقان آخران عن عائشة مخرجان في الكتاب الآخر (٣٨٨٩).

٥٣٨ ـ (ما مِنْ آدميٍّ إلا في رأسِهِ حَكَمَةٌ بِيَدِ مَلَكٍ، فإذا تَوَاضَعَ قِيلَ للمَلَكِ: ارْفَعْ حَكَمَتَهُ، وإذا تَكَبَّرَ قِيلَ للمَلَكِ: ضَعْ حَكَمَتَهُ). (١)

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٨٢/١) من طريق سلام أبي المنذر عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ وفيه ضعف من قبل حفظه، وبعضهم يجود حديثه أو يحسنه.

فقد أخرج له الحاكم (٢/٥٩١) حديثاً آخر بهذا السند ساكتاً عليه، وقال الذهبي: «إسناده جيد»!

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/٨٢) وقد ذكره عن ابن عباس:

«رواه الطبراني وإسناده حسن».

وقال المنذري في «الترغيب» (٤/١٦):

«رواه الطبراني، والبزار بنحوه من حديث أبي هريرة، وإسنادهما حسن»!

كذا قال؛ وفيه نظر يعرف بعضه مما سبق، وحديث ابن عباس خير إسناداً من حديث أبي هريرة، فإن مدارهما على ابن جدعان؛ غير أن الأول يرويه عنه سلام أبو المنذر، وأما الآخر فرواه المنهال بن خليفة عنه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً به.

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٢٧)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٢٢)، والضياء في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (ق ١٤٢/١). وقال العقيلي:

---

(١) الحكمة محركة: ما أحاط بحنكي الفرس من لجامه، وفيها العذاران؛ وهما من الفرس كالعارضين من وجه الإنسان.

«منهال بن خليفة قال يحيى: «ضعيف». قال البخاري: «فيه نظر». ولا يتابع عليه إلا من طريق تقاربه، وإنما يروى هذا مرسلاً».

قلت: وكأنه يشير إلى الطريق الأولى، وهي خيرمن هذه كما ترى؛ فإن سلاماً موثق عند جماعة، وهو حسن الحديث؛ بخلاف المنهال؛ فإن الجمهور على تضعيفه، بل البخاري ضعفه جدّاً بقوله المتقدم. ومن طريقه اخرجه البيهقي في «الشعب» (٦/٢٧٧).

وأما المرسل الذي أشار إليه فلم أقف عليه، وإنما وجدت له شاهداً موصولاً من حديث أنس، وله عنه طريقان:

الأول: عن **علي بن الحسن الشامي** عن خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعاً.

أخرجه ابن عساكر في «مدح التواضع» (ق ٨٩/١/٢) وقال:

«هذا حديث حسن غريب، تفرد به علي بن الحسن عن خليد بن دعلج، وقد روي عن أنس من وجه آخر».

قلت: أنى له الحسن وعلي بن الحسن هذا متهم؟! قال ابن حبان:

«لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب».

وقال ابن عدي بعد أن أورد له عدة أحاديث:

«كلها ليست محفوظة، وهي بواطيل، هي وجميع حديثه، هو ضعيف جدّاً».

وقال الدارقطني:

«يكذب، يروي عن الثقات بواطيل». وقال الحاكم:

«روى أحاديث موضوعة».

قلت: فمثله لا يستشهد بحديثه فضلاً عن أن يحتج به أو يحسن حديثه.

ثم ساقه ابن عساكر من الوجه الآخر، وهو من طريق الزبير بن بكار: حدثنا أبو

ضمرة ـ يعني : أنس بن عياض الليثي ـ : حدثنا عبيد الله بن عمر عن وافد بن سلامة عن الرقاشي يزيد عن أنس مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الدامغاني الفقيه في «الأحاديث والأخبار» (١/١١١/٢) والديلمي في «مسنده» (٣/٢٣ ـ ٢٤) عن أبي نعيم من طريق أخرى عن أبي ضمرة به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، يزيد ـ وهو ابن أبان ـ ضعيف، ووافد بن سلامة أورده البخاري والعقيلي وابن الجارود في «الضعفاء» وقال أبو محمد بن أبي حاتم عن أبيه (٤/٢/٥٠):

«هو يروي عن الرقاشي؛ فما يقال فيه؟! قال أبو محمد: يعني أن الرقاشي ليس بقوي، فما وجد في حديثه من الإنكار يحتمل أن يكون من يزيد الرقاشي».

قلت: هو رجل صالح متعبد، وقد بيّن الساجي سبب تضعيفه فقال:

«كان يهم ولا يحفظ، ويحمل حديثه لصدقه وصلاحه».

وقال ابن عدي:

«له أحاديث صالحة عن أنس وغيره، وأرجو أنه لا بأس به لرواية الثقات عنه».

قلت: فمثله قد يستشهد به، فإذا انضم إليه المرسل الذي أشار إليه العقيلي؛ صلحا للاستشهاد بهما، وبذلك يرتقي الحديث إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى.

وللحديث طريق أخرى عن ابن عباس بسند يمكن الاستشهاد به، لكن في متنه زيادة منكرة، خرجته من أجلها في «الضعيفة» (٦٢٥٩).

٥٣٩ ـ (إنَّ أولَ ما يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يومَ القيامةِ أنْ يقالَ لَهُ: أَلَمْ أُصِحَّ لكَ جِسْمَكَ، وأَرْوِكَ منَ الماءِ البارِدِ؟).

أخرجه الترمذي (٢/٢٤٠)، وابن حبان (٢٥٨٥)، والحاكم (٤/١٣٨)، وفي «علوم الحديث» (١٨٧)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ٣١)، وابن معين في «التاريخ والعلل» (٤/٢)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (ق ١٣٢/٢)، وتمام في

«الفوائد» (١/٣٦)، وابن بشران في «الأمالي» (١٨/٥/١)، وابن شاذان الأزجي في «الفوائد» (٢/١٠٢/١)، والرامهرمزي في «الفاصل» (ص ١٣٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٢٠/١ و ٨/٢٠٣/١)، والضياء في «المنتقى من مسموعاته» (ق ٥٩/١)، وكذا أبو القاسم بن أبي القمنب في «حديث القاسم بن الأشيب» (ق ٧/٢)؛ كلهم من طريق عبدالله بن العلاء بن زبر قال: سمعت الضحاك بن عرْزب يحدث عن أبي هريرة مرفوعاً به. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

وأما الترمذي فقال:

«حديث غريب، والضحاك هو ابن عبد الرحمن بن عرزب، ويقال: ابن عرزم أصح».

ولا أدري لماذا استغربه الترمذي، واستغرابه يعني التضعيف غالباً مع أن رجاله كلهم ثقات؟! فالسند صحيح كما قال الذهبي تبعاً للحاكم. ومن طريقه وطريق غيره أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤/١٤٧/٤٦٠٧).

٥٤٠ ـ (إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ [ما يَتَبَيَّنُ فيها]؛ يَزِلُّ بها في النارِ أَبْعَدَ ما بَيْنَ المشرقِ والمغربِ).

أخرجه أحمد (٢/٣٧٨ ـ ٣٧٩): حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا بكر بن مضر عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨/٢٢٣ ـ ٢٢٤) بهذا الإسناد؛ إلا أنه قال: «عيسى بن طلحة» مكان «أبي سلمة». ولعله أصح، فقد تابعه ابن أبي حازم عن يزيد عنه به.

أخرجه البخاري (٤/٢٢٥) والزيادة له.

وتابعه أيضاً الدراوردي عنه به.

أخرجه مسلم، وأخرجه البيهقي (٨/ ١٦٤) عنهما معاً.

وتابعه محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي سلمة به. ولفظه:

«إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً؛ يهوي بها سبعين خريفاً في النار».

أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٦)، والترمذي (٢/ ٥١) وقال:

«حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وله شاهد من طريق أخرى. أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٥/ ٥٣٣) من طريق جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«إن الرجل ليتكلم بالكلمة، وما يرى أنها تبلغ حيث بلغت؛ يهوي بها في النار سبعين خريفاً».

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أن الحسن مدلس، وقد قيل: إنه لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه أحمد أيضاً (٢/ ٤٠٢) من طريق الزبير بن سعيد قال: وحدث صفوان بن سليم أيضاً عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: فذكره بنحوه؛ إلا أنه قال:

«.. بالكلمة يضحك بها جلساءه؛ يهوي بها من أبعد من الثريا».

والزبير هذا لين الحديث كما في «التقريب».

وللحديث طريق أخرى عن أبي هريرة، وفي أوله زيادة؛ إلا أن في سندها ضعفاً، والصواب فيها الوقف؛ كما حققته في الكتاب الآخر (١٢٩٩).

٥٤١ ـ (قال الله عزَّ وجلَّ: الكِبْرِيَاءُ رِدائي، والعِزَّةُ إزَارِي، فَمَنْ نازَعَنِي واحداً منهما أَلْقِيهِ في النارِ).

أخرجه أحمد (٢/٢٤٨): ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن الأغر عن أبي هريرة ـ قال سفيان أول مرة: إن رسول الله ﷺ. ثم أعاده فقال: الأغر عن أبي هريرة ـ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وسفيان هو ابن عيينة، وهو وإن كان سمع من عطاء بعد اختلاطه؛ فقد تابعه سفيان الثوري، وقد سمع منه قبل الاختلاط، فقال أحمد أيضاً (٢/٣٧٦): حدثنا عبد الرزاق: أنبأنا سفيان عن عطاء بن السائب به. إلا أنه قال: «والعظمة» بدل «والعزة».

وكذلك أخرجه أبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤)، وأحمد أيضاً (٢/٤١٤ و ٤٢٧ و ٤٤٢)، والضياء في «المختارة» (٦١/٢٤٦/١) من طرق أخرى عن عطاء به. ووقع في رواية عبد الرزاق: «الأعرج» مكان «الأغر»، فالظاهر أنه خطأ مطبعي.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٩ ـ موارد)، وابن ماجه أيضاً (٤١٧٥)، والواحدي في «تفسيره» (٤/٦١/٢) من طريقين آخرين عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً به.

فهذا إسناد آخر لعطاء، ولعله من تخاليطه.

ويرجح اللفظ الأول أمران:

الأول: أن أبا إسحاق ـ وهو السبيعي ـ رواه عن أبي مسلم الأغر حدثه عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي ﷺ [عن الله عز وجل] قال:

«العز إزاري، والكبرياء ردائي، فمن نازعني بشيء منهما عذبته».

أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨/٣٥ ـ ٣٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٢) واللفظ له.

والآخر: قوله ﷺ في حديث آخر:

«فإنّ رداءه الكبرياء، وإزاره العزة..».

أخرجه أحمد وغيره في حديث لفضالة بن عبيد، وهو الآتي بعدهذا.

(تنبيه): أورد المنذري هذا الحديث في «الترغيب» (٤/١٦) من رواية مسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة بلفظ: قال رسول الله ﷺ:

«يقول الله عز وجل: العز إزاري والكبرياء ردائي..». وهـذا مخالف لما في «مسلم»، وكذا «البخاري» كما ترى، ثم قال:

«ورواه البرقاني في «مستخرجه» من الطريق الذي أخرجه مسلم، ولفظه..» فذكره باللفظ الذي عزاه لمسلم؛ إلا أن تمامه بلفظ البخاري، ولفظ مسلم مختصر: «فمن ينازعني عذبته». وبلفظ البرقاني أورده السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه لسمويه.

وللحديث طريق أخرى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فيما يحكيه عن ربه عز وجل قال:

«الكبرياء ردائي، فمن نازعني ردائي قصمته».

أخرجه الحاكم (١/٦١) من طريق سهل بن بكار: ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عنه، وقال:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

٥٤٢ ـ (ثلاثةٌ لا تَسْأَلْ عنهم: رجلٌ فارَقَ الجماعةَ، وعَصَى إمامَهُ ومات عاصِياً، وأَمَةٌ أو عَبْدٌ أَبَقَ فمات، وامرأةٌ غابَ عنها زَوْجُها قَدْ كَفَاها مَؤُنَةَ الدنيا، فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ، فَلا تسألْ عنهم.

وثلاثةٌ لا تسألْ عنهم: رجلٌ نَازَعَ الله عزَّ وجلَّ رِدَاءَهُ، فإنَّ رِدَاءَهُ الكِبْرِيَاءُ، وإزارَهُ العِزَّةُ، ورجلٌ شَكَّ في أَمْرِ اللهِ، والقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِاللهِ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٠)، وابن حبان (٥٠)، والحاكم (١/١١٩) دون الشطر الثاني، وأحمد (٦/١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٨٩)، والبزارقي «مسنده» (١/٦١/٨٤ ـ الكشف)، والأصبهاني في «الترغيب» (٩٤٦و٢٣٣٤) وابن عساكر في «مدح التواضع وذم الكبر» (٥/٨٨/١) من طريق حيوة بن شريح: حدثني أبو هاني أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي حدثه عن فضالة بن عبيد مرفوعاً به. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته، ولم يخرجاه، ولا أعرف له علة»، ووافقه الذهبي!

قلت: وقد وهما في بعض ما قالا؛ فإن أبا علي الجنبي لم يخرج له الشيخان في «صحيحيهما»، وأبو هاني ـ واسمه حميد بن هاني ـ لم يخرج له البخاري.

وقال ابن عساكر:

«حديث حسن غريب، تفرد به أبو هاني، ورجال إسناده ثقات».

٥٤٣ ـ (مَنْ تَعَظَّمَ في نَفْسِهِ أوِ اخْتَالَ في مِشْيَتِهِ؛ لَقِيَ الله عزَّ وجلَّ وَهُوَ عليهِ غَضْبَانُ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٩)، والحاكم (١/٦٠)، وأحمد (٢/١١٨) من طرق عن يونس بن القاسم أبي عمر اليمامي قال: حدثنا عكرمة بن خالد

قال: سمعت ابن عمر عن النبي ﷺ يقول: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين». ووقع في «التلخيص»: «على شرط مسلم»، وكذا نقل المنذري في «الترغيب» (٤/ ٢٠) عن الحاكم، وكل ذلك وهم، فإنه على شرط البخاري فقط؛ لأن يونس بن القاسم لم يخرج له مسلم.

والحديث قال المنذري:

«رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته محتج بهم في (الصحيح)».

٥٤٤ ـ (آكُلُ كما يأكلُ العَبْدُ، وأَجْلِسُ كما يَجْلِسُ العَبْدُ).

رواه البغوي في «شرح السنة» (٣/ ١٨٧/ ٢) من طريق أبي الشيخ وهذا في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٦٠) عن عبيد الله بن الوليد عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت:

قلت: يا رسول الله! كُلْ جعلني الله فداك متكئاً؛ فإنه أهون عليك. فأحنى رأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض وقال: بل آكل.. فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن الوليد ـ وهو الوصافي ـ قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

لكنه قد توبع، فأخرجه ابن سعد (١/ ١/ ٢٨١)، وأبو يعلى (٤٩٢٠) من طريق أبي معشر عن سعيد المقبري عنها مرفوعاً به في حديث خرجته في «الضعيفة» (٢٠٤٥). وأبو معشر اسمه نجيح، وهو ضعيف أيضاً.

والحديث قال الهيثمي (٩/ ١٩):

«رواه أبو يعلى وإسناده حسن».

وله شاهد معضل، أخرجه ابن سعد (١/ ٣٧١) عن يحيى بن أبي كثير مرفوعاً به. ورجاله ثقات. ورواه البيهقي أيضاً في «الشعب» (٥/ ١٠٧/ ٥٩٧٥)، وقال المناوي:

«ورواه هناد عن عمرو بن مرة . . ولتعدد هذه الطرق رمز المؤلف لحسنه» .

قلت: بل هو صحيح؛ فإن له شاهداً مرسلاً صحيحاً، أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٥ ـ ٦) من طريق جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يقول:

«كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام أمر به فألقي على الأرض، وقال: » فذكره . .

وإسناده مرسل صحيح . وكذلك إسناد هنّاد (٢/ ٤١١/ ٨٠٠) .

وأخرج الطرف الأول منه المروزي في «زوائد الزهد» (٩٩٥) من طريق إسماعيل ابن مسلم عن الحسن به .

وأخرجه أحمد أيضاً (ص ٥) من طريق عبدة بن أيمن عن عطاء بن أبي رباح به نحوه مرسلاً .

ورجاله ثقات؛ غير عبدة بن أيمن فلم أعرفه .

وأخرجه البزار (٣/ ١٥٧/ ٢٤٦٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٧٣) من حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً به دون الشطر الثاني .

٥٤٥ ـ (رخَّصَ النبيُّ ﷺ منَ الكذبِ في ثلاثٍ: في الحربِ، وفي الإصلاحِ بينَ الناسِ، وقولِ الرجلِ لامرأتِهِ. وفي روايةٍ: وحديثِ الرجلِ امرأتَهُ، وحديثِ المرأةِ زَوْجَهَا) .

أخرجه الإمام أحمد (٦/ ٤٠٤) : ثنا حجاج قال: ثنا ابن جريج عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه أم كلثوم بنت عقبة أنها قالت: فذكره .

قلت: وهذا إسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه من هذا الوجه، وإنما من وجه آخر عن الزهري كما يأتي .

ثم قال الإمام أحمد: ثنا يونس بن محمد قال: ثنا ليث ـ يعني : ابن سعد ـ عن يزيد ـ يعني : ابن الهاد ـ عن عبد الوهاب عن ابن شهاب به .

وأخرجه أبو داود (٢/٣٠٤)، والطبراني في «الصغير» (ص ٣٧) من طريقين آخرين عن ابن الهاد به.

وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير عبد الوهاب وهو ابن أبي بكر رفيع المدني وكيل الزهري.

قال أبو حاتم:

«ثقة صحيح الحديث، ما به بأس، من قدماء أصحاب الزهري».

وقال النسائي:

«ثقة».

وقد توبع، فقال أحمد: ثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن صالح بن كيسان قال: ثنا محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب به بلفظ: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فَيَنْمِي خيراً، أو يقول خيراً. وقالت: لم أسمعه يُرَخَّصُ في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث..» فذكره بالرواية الثانية.

وكذا أخرجه مسلم (٨/٢٨) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد به.

وأخرجه البخاري (٥/٣٢٨ - ٣٢٩ فتح) من طريق عبد العزيز بن عبدالله: حدثنا إبراهيم بن سعد به دون قوله: «وقالت: لم أسمعه...».

وأخرجه مسلم من طريق يونس عن ابن شهاب بتمامه؛ إلا أنه جعل هذه الزيادة التي من قولها من قول ابن شهاب فقال:

«قال ابن شهاب: ولم أسمع يُرَخَّصُ في شيء...».

وعلى هذه الرواية تكون الزيادة غير مرفوعة، وإنما من قول الزهري، ولهذا قال الحافظ في «الفتح»:

«وهذه الزيادة مدرجة، بَيَّنَ ذلك مسلم في روايته من طريق يونس عن الزهري فذكر الحديث، قال: وقال الزهري. وكذا أخرجها النسائي مفردة من رواية يونس،

وقال: «يونس أثبت في الزهري من غيره». وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها. ورويناه في «فوائد ابن أبي ميسرة» من طريق عبد الوهاب بن رفيع عن ابن شهاب. فساقه بسنده مقتصراً على الزيادة، وهووهم شديد».

وأقول: لا وهم منه البتة؛ فإنه ثقة صحيح الحديث كما تقدم، وقد تابعه ثقتان: ابن جريج وصالح بن كيسان، واقتصر الأول منهما على الزيادة أيضاً كما سبق بيانه، فهؤلاء ثلاثة من الثقات الأثبات اتفقوا على رفع هذه الزيادة، فصلها اثنان منهما عن أول الحديث، ووصلها به الآخر وهو صالح، فاتفاقهم حجة، وذلك يدل على أنها مرفوعة ثابتة، وأنها ليست مدرجة كما زعم الحافظ، ويتعجب منه! كيف خفيت عليه رواية ابن جريج فلم يذكرها أصلاً؟! وكيف اقتصر في عزوه رواية ابن رفيع على «فوائد ابن أبي ميسرة» وهي في «السنن» و «المسند»؟!

ويشهد لها ما أخرجه الحميدي في «مسنده» (٣٢٩): ثنا سفيان قال: ثني صفوان ابن سليم عن عطاء بن يسار قال:

«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! هل علي جناح أن أكذب على أهلي؟ قال: لا؛ فلا يحب الله الكذب. قال: يا رسول الله! أستصلحها وأستطيب نفسها؟ قال: لا جناح عليك».

قلت: وهذا إسناد صحيح، ولكنه مرسل، وليس هو على شرط «مسنده»، وقد أورده في «أحاديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها» منه، وكأنه أشار بذلك إلى أن الحديث وإن كان وقع له هكذا مرسلاً؛ فهو يرجع إلى أنه من مسندها، ولذلك أورده فيه. والله أعلم.

ويشهد لها أيضاً حديث شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد عن النبي ﷺ قال:

«لا يصلح الكذب إلا في ثلاث: كذب الرجل مع امرأته لترضى عنه، أو كذب في الحرب؛ فإن الحرب خدعة، أو كذب في إصلاح بين الناس».

أخرجه أحمد (٦/٤٥٩و٤٦١)، والترمذي (٣/١٢٧ ـ تحفة) وقال:

«حديث حسن».

فقه الحديث:

بعد أن فرغنا من تحقيق القول في صحة الحديث، ودفع إعلاله بالإدراج؛ أنقل إلى القارىء الكريم ما ذكره النووي رحمه الله في شرح الحديث:

«قال القاضي: لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور، واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟ فقالت طائفة: هو على إطلاقه. وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرة. واحتجوا بقول إبراهيم ﷺ: ﴿بل فعلَهُ كبيرُهُم﴾، و ﴿إني سقيمٌ﴾، وقوله: «إنها أختي»، وقول منادي يوسف ﷺ: ﴿أيتها العيرُ إنكم لسارقونَ﴾. قالوا: ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف؛ وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو. وقال آخرون منهم الطبري: لا يجوز الكذب في شيء أصلاً. قالوا: وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية واستعمال المعاريض لا صريح الكذب؛ مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا، وينوي إن قدر الله ذلك. وحاصله أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وإذا سعى في الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وَوَرّى، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه: مات إمامكم الأعظم. وينوي إمامهم في الأزمان الماضية. أو غداً يأتينا مدد. أي: طعام ونحوه. هذا من المعاريض المباحة، فكل هذا جائز. وتأولوا في قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعاريض. والله أعلم».

قلت: ولا يخفى على البصير أن قول الطائفة الأولى هو الأرجح والأليق بظواهر هذه الأحاديث، وتأويلها بما تأولته الطائفة الأخرى من حملها على المعاريض مما لا يخفى بعده؛ لا سيما في الكذب في الحرب؛ فإنه أوضح من أن يحتاج إلى التدليل على جوازه، ولذلك قال الحافظ في «الفتح» (٦/١١٩):

«قال النووي: الظاهر إباحة حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة؛ لكن التعريض أولى. وقال ابن العربي: الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص؛ رفقاً بالمسلمين لحاجتهم إليه، وليس للعقل فيه مجال، ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما

انقلب حلالاً. انتهى. ويقويه ما أخرجه أحمد وابن حبان من حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط؛ الذي أخرجه النسائي وصححه الحاكم في استئذانه النبي ﷺ أن يقول عنه ما شاء؛ لمصلحته في استخلاص ماله من أهل مكه، وإذن النبي ﷺ، وإخباره لأهل مكة أن أهل خيبر هزموا المسلمين، وغير ذلك مما هو مشهور فيه».

قلت: رواه النسائي في «سير الكبرى» وابن حبان (٤١٣ ـ ٤١٤ ـ موارد) من طريق أبي يعلى وهذا في «مسنده» (٦/١٩٤ ـ ١٩٧) وكذا أحمد (٣/١٣٨ ـ ١٣٩) والبزار (٢/٣٤٠ ـ ٣٤٢ ـ «الكشف») والطبراني في «الكبير» (٣/٢٤٧ ـ ٢٤٩) والبيهقي (٩/١٥٠ ـ ١٥١) كلهم من طريق «مصنف عبد الرزاق» (٥/٤٦٦ ـ ٤٦٩). وتابعه محمد بن ثور عند الفسوي (١/٥٠٧ ـ ٥٠٩) كلاهما عن معمر عن ثابت عن أنس.

٥٤٦ ـ (لا نَعْلَمُ شيئاً خيراً مِنْ مائةٍ مِثْلِهِ إلا الرجلَ المؤمنَ).

أخرجه الإمام أحمد (٢/١٠٩): حدثنا هارون: حدثنا ابن وهب: حدثني أسامة عن **محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان** عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٨٢): ثنا **حسنون بن أحمد المصري**: ثنا أحمد بن صالح: ثنا عبد الله بن وهب؛ إلا أنه قال: «ألف» مكان «مائة»، وأسقط من الإسناد محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، وقال الطبراني عقبه:

«لم يروه عن عبد الله بن دينار إلا أسامة، تفرد به ابن وهب، ولا يروى إلا بهذا الإسناد».

قلت: ورواية أحمد أصح سنداً ومتناً؛ لأن شيخ الطبراني حسنون هذا لا أعرفه. وإسناد أحمد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير محمد بن عبد الله بن عمرو ـ وهو سبط الحسن الملقب بـ (الديباج) ـ وهو مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٦٤):

«رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» و «الصغير»؛ إلا أن الطبراني قال في الحديث. «من ألف مثله». ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف جداً».

كذا قال. والراجح عندنا أنه ليس ابن زيد بن أسلم ـ وهو العدوي ـ وإنما هو أسامة ابن زيد الليثي، وهو من رجال مسلم، وأما العدوي فضعيف. وكان من الصعب ـ بل من المستحيل ـ تعيين المراد منهما في هذا الحديث على رواية الطبراني؛ لأن كلاً منهما روى عنه عبد الله بن وهب، ولم يذكرا في الرواة عن عبد الله بن دينار، وإنما أمكن التعيين برواية أحمد التي فيها أن شيخ أسامة هو (الديباج)، وقد ذكر في ترجمته من «التهذيب» أن أسامة بن زيد الليثي هو الذي روى عنه. وبذلك زال إعلال الهيثمي للحديث بابن أسلم. والله أعلم.

ثم رأيت الحديث في «المعجم الأوسط» للطبراني (١/٢٠٠/١/٣٦٤٤) بنفس سند «المعجم الصغير»، لكن بلفظ: «... مائة» وفق رواية أحمد، فهو المحفوظ.

٥٤٧ ـ (لَعَنَ الله العَقْرَبَ؛ لا تَدَعُ مُصَلِّياً ولا غَيْرَهُ، فاقْتُلُوها في الحِلِّ والحَرَمِ).

رواه ابن ماجه (١٢٤٦)، وابن عدي (١/٦٨) عن **الحكم بن عبد الملك** عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت:

لدغ النبي ﷺ عقرب وهو يصلي فقال: فذكره. وقال ابن عدي:

«لا أعرفه إلا من حديث الحكم عن قتادة؛ قال ابن معين: ضعيف».

قلت: لكن لم ينفرد به الحكم، فقد رواه ابن خزيمة في «صحيحه» عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة به.

وللحديث شاهد قوي من حديث علي رضي الله عنه، وفيه بيان سبب وروده وهو الحديث الآتي:

مِنَ الطبِّ النَبَوِيِّ

٥٤٨ ـ (لَعَنَ الله العقربَ؛ لا تَدَعُ مُصَلِّياً ولا غَيْرَهُ. ثم دعا بماءٍ ومِلْحٍ، وجعلَ يمسحُ عليها ويقرأُ بـ ﴿قلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾، و ﴿قلْ أعوذُ بربِّ الفلقِ﴾، و ﴿قلْ أعوذُ بربِّ الناس﴾).

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ١١٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٢٣)، وأبو محمد الخلال في «فضائل ﴿قل هو الله أحد﴾» (ق ٢٠٢/١) من طرق عن محمد بن فضيل عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن محمد ابن الحنفية عن علي قال:

«لدغت النبي ﷺ عقرب وهو يصلي، فلما فرغ قال:» فذكره. وقال الطبراني:

«لم يروه عن مطرف إلا ابن فضيل».

قلت: وهو ثقة من رجال الشيخين، وكذا من فوقه؛ إلا أن المنهال لم يخرج له مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٥٢/٢): ناعبد الرحيم بن سليمان عن مطرف به؛ إلا أنه لم يذكر علياً في إسناده، ولا يضر الموصول لما تقرر أن زيادة الثقة مقبولة. وراجع الاستدراك الذي في آخر الكتاب رقم (١).

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن مسعود نحوه وفيه:

«ثم أمر بملح فألقي في ماء، فجعل يده فيه، فجعل يقلبها حيث لدغته ويقرأ...». ولكنه لم يذكر: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٨٣/١) بسند ضعيف، راجع «الاستدراك» (٣).

٥٤٩ ـ (ألا أُخْبِرُكُم بالمؤمنِ؟ مَنْ أَمِنَهُ الناسُ على أموالِهم وأنفسِهم، والمسلمُ مَنْ سَلِمَ الناسُ من لسانِهِ ويَدِهِ، والمجاهِدُ مَنْ جاهَدَ نفسَهُ في طاعةِ اللهِ، والمهاجِرُ مَنْ هَجَرَ الخطايا والذنوبَ).

أخرجه الإمام أحمد (٦/٢١): ثنا علي بن إسحاق قال: ثنا عبد الله قال: أنا ليث

قال: أخبرني أبو هانىء الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبي قال: حدثني فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

ثم أخرجه (٦/٢٢) عن رشدين بن سعد عن حميد أبي هانىء الخولاني به.

وأخرج ابن ماجه (٣٩٣٤) من طريق عبد الله بن وهب عن أبي هانىء به القضية الأولى والأخيرة.

وأخرجه ابن حبان (٢٥) من طريق أخرى عن الليث بن سعد به.

وأخرجه الحاكم (١/١٠ ـ ١١) من طريقين آخرين عن الليث به.

وأخرجا له شاهداً من حديث أنس مرفوعاً نحوه؛ إلا أنه لم يذكر القضية الثالثة، وقال في الأولى:

«والذي نفسي بيده؛ لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه».

أخرجه ابن حبان (٢٦)، والحاكم (١/١١) من طريق حماد بن سلمة عن يونس ابن عبيد وحميد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال الحاكم:

«على شرط مسلم»، وأقره الذهبي، وهو كما قالا.

وهو عند مسلم في «صحيحه» (١/٤٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً به دون قوله: «والذي نفسي بيده»، ولذلك خرجته، وعلقه البخاري (٤/١١٨) عنه، ولكنه لم يسق لفظه، ووصله من حديث أبي شريح مرفوعاً بلفظ:

«والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن. قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه».

وأخرجه أحمد أيضاً في «المسند» (٦/٣٨٥).

٥٥٠ ـ (إذا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، وساءَتْكَ سَيِّئَتُكَ؛ فأنتَ مؤمنٌ).

أخرجه أحمد (٥/٢٥١و٢٥٢و٢٥٦)، وابن حبان (١٠٣)، والحاكم (١/١٤و٢/١٣) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن أبي أمامة قال:

«قال رجل: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال: فذكره. قال: يا رسول الله! فما الإثم؟ قال: إذا حاك في صدرك شيء فدعه».

وقال الحاكم ووافقه الذهبي:

«صحيح متصل على شرط الشيخين».

وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده؛ فإن زيد بن سلام وجده ممطوراً لم يخرج لهما البخاري في «صحيحه»؛ وإنما في «الأدب المفرد».

وتابعه معمر عن يحيى بن أبي كثير به.

أخرجه عبد الرزاق (١١/١٢٦/٢٠١٠٤)، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٣٧/٧٥٣٩).

٥٥١ ـ (أفضلُ الساعاتِ جوفُ الليلِ الآخِرِ).

أخرجه أحمد (٥/٣٨٥) عن محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة قال:

«أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! من تبعك على هذا الأمر؟ قال: حر وعبد. قلت: ما الإسلام؟ قال: طيب الكلام، وإطعام الطعام. قلت: ما الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة. قال: قلت: أي الاسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: قلت: أي الإيمان أفضل؟ قال: خلق حسن. قال: قلت: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قال: قلت: أي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك

عز وجل. قال: قلت: أي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده، وأهريق دمه. قال: قلت: أي الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الآخر. . .».

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ محمد بن ذكوان - وهو الطاحي - وشهر ضعيفان؛ لكن الحديث ثبت غالبه من طرق أخرى.

أولاً: الفقرة الأخيرة منه أخرجها أحمد (٥/١٨٧) من طريق **أبي بكر بن عبدالله** عن حبيب بن عبيد عن عمرو بن عبسة عن النبي ﷺ نحوه.

ورجاله ثقات؛ غير أبي بكر - وهو ابن أبي مريم - فإنه سيىء الحفظ.

وأخرج هو (٤/١١١ - ١١٢ و ١١٣ - ١١٤)، وابن ماجه (١٣٦٤) من طريق **يزيد بن طلق** عن **عبد الرحمن بن البيلماني** عن عمرو بن عبسة قال:

«أتيت رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله! من أسلم؟ قال: حر وعبد. قال: فقلت: وهل من ساعة أقرب إلى الله تعالى من أخرى؟ قال: جوف الليل الآخر»، وقال ابن ماجه: «الليل الأوسط»، وهو شاذ.

قلت: وابن البيلماني ضعيف، وابن طلق مجهول.

لكن لهذه الفقرة طريق أخرى صحيحة عن عمرو بن عبسة؛ تجد الكلام عليها في «صحيح أبي داود» (١١٩٨).

ثانياً: فقرة: «أي الجهاد أفضل؟». فقد أخرج أحمد (٤/١١٤) من طريق **أبي قلابة** عن عمرو بن عبسة قال:

قال رجل: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله عز وجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت». قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: فما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء». قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم».

قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». قال رسول الله ﷺ: «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة أو عمرة».

قلت: ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين، فهو صحيح إن كان أبو قلابة ـ واسمه عبد الله بن زيد ـ سمعه من عمرو؛ فإنه مدلس، وعلى كل حال فهذه الفقرة ثابتة بمجموع الطريقين. والله أعلم.

ثالثاً: فقرة: «أي الهجرة أفضل؟». قد جاءت في الطريق الآنفة الذكر، فهي حسنة أيضاً.

رابعاً: فقرة: «أي الصلاة أفضل؟». هذه صحيحة؛ لأن لها شواهد؛ منها عند مسلم وغيره من حديث جابر: «أفضل الصلاة طول القنوت».

خامساً: فقرة: «الصبر والسماحة». لها شاهد من حديث جابر، وله عنه طريقان:

الأولى: عن **الحسن** عنه أنه قال:

«قيل يا رسول الله! أي الإيمان أفضل؟ قال: الصبر والسماحة».

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ق ١٨٤/٢)، ورجاله ثقات رجال الشيخين؛ إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ مدلس ولم يصرح بالسماع.

الثانية: عن **يوسف بن محمد بن المنكدر** عن أبيه عن جابر.

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصبر» (٤٣/٢)، وابن عدي في «الكامل» من طريق أبي يعلى.

قلت: ويوسف هذا ضعيف؛ لكن الحديث قوي بمجموع طرقه الثلاث.

سادساً: فقرة: «حر وعبد». أخرجها مسلم في «صحيحه» (٢٠٨/٢ ـ ٢٠٩) من طريق أخرى عن عمرو بن عبسة.

٥٥٢ ـ (أفضلُ الجهادِ مَنْ عُقِرَ جَوادُهُ وأُهْرِيقَ دَمُهُ).

أخرجه أحمد من طريقين عن عمرو بن عبسة مرفوعاً في أثناء حديث تقدم ذكره وتخريجه في الذي قبله، فهذا القدر منه حسن بمجموع الطريقين.

٥٥٣ ـ (أَفْضَلُ الهِجْرةِ أَنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ رَبُّكَ عزَّ وجلَّ).

أخرجه أحمد من طريقين عن عمرو بن عبسة مرفوعاً في أثناء حديث تقدم ذكره وتخريجه قبل حديث، فهذا القدر منه حسن بمجموع الطريقين أيضاً.

٥٥٤ ـ (الإيمانُ الصبرُ والسماحةُ).

أخرجه أحمد من حديث أبي أمامة، وابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا وغيرهما من طريقين عن جابر كما تقدم بيانه قبل حديثين.

٥٥٥ ـ (أُوصِيكَ بتقوَى اللهِ؛ فإنَّهُ رأسُ كُلِّ شيءٍ، وعليكَ بالجهادِ؛ فإنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الإسلامِ، وعليكَ بذكرِ اللهِ وتِلاوةِ القرآنِ؛ فإنَّهُ روحُكَ في السماءِ، وذِكْرُكَ في الأرضِ).

أخرجه أحمد (٣/٨٢): ثنا حسين: ثنا ابن عياش ـ يعني: إسماعيل ـ عن **الحجاج بن مروان الكلاعي وعقيل بن مدرك السلمي** عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً جاءه فقال: أوصني فقال: سألت عما سألت عنه رسول الله ﷺ من قبلك: فذكره.

قلت: ورجاله ثقات؛ غير الحجاج بن مروان الكلاعي؛ قال في «التعجيل»:

«ليس بالمشهور».

قلت: وهو مقرون بعقيل بن مدرك السلمي، وقد روى عنه ثلاثة من الثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»؛ لكن يؤخذ من ترجمته منه (٢/٣٣٣) ومن «التهذيب» أنه من أتباع التابعين، فقد قال فيه بعد أن ذكر جماعة من التابعين روى عنهم:

«أرسل عن أبي عبد الله الصنابحي».

وعليه؛ فهو منقطع بينه وبين أبي سعيد، ولا أدري إذا كان الأمر كذلك بين قرينه الحجاج الكلاعي وأبي سعيد؟

وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢/٢٨٣/١٠٠٠)، والطبراني في «المعجم الصغير» (ص ١٩٧)، والخطيب (٣٩٢/٧)، وكذا أبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٧٣/٢٥٦/١ ـ ٢)، وأبو محمد الجوهري في «الفوائد المنتقاة» (٤/٢)، والواحدي في «الوسيط» (١/١٢٦/٢) من طريق ليث عن مجاهد عن أبي سعيد بلفظ:

«فإنه نور لك في الأرض وذكر في السماء». به نحوه، وقال الطبراني:

«لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد».

قلت: وفاته إسناد أحمد، والحديث بمجموع الطريقين عندي حسن.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢١٥):

«رواه أحمد وأبو يعلى. . ورجال أحمد ثقات، وفي إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم، وهو مدلس».

قلت: لا أعرف أحداً رماه بالتدليس، وإنما هو ضعيف لاختلاطه وكثرة خطئه.

ولبعضه شاهد من حديث أنس عن النبي ﷺ قال:

«لكل نبي رهبانية، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله».

أخرجه أحمد (٣/٢٦٦) عن زيد العمي عن أبي إياس عنه.

قلت: وهذا سند ضعيف من أجل زيد ـ وهو ابن الحواري ـ وهو ضعيف كما في «التقريب»، وقد قال فيه الدارقطني وغيره:

«صالح».

قلت: فمثله يستشهد به.

ثم وجدت للحديث شاهداً آخر من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ:

«فإن ذلك لك نور في السماوات ونور في الأرض».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/٢/٨٢) عن إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني: حدثني أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر.

لكن إبراهيم هذا ضعيف؛ بل اتهمه بعضهم. ومع ذلك صححه ابن حبان (رقم ٩٤ ـ الموارد).

٥٥٦ ـ (إنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لرسولِ اللهِ ﷺ في المجلسِ يقولُ: «ربِّ! اغفِرْ لي وتُبْ عليَّ؛ إنَّكَ أنتَ التَّوَّابُ الغَفُورُ» مائةَ مرةٍ).

أخرجه أحمد (٢/٢١): ثنا ابن نمير عن مالك ـ يعني: ابن مغول ـ عن محمد ابن سوقة عن نافع عن ابن عمر: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولكن الرواة اختلفوا على مالك في قوله: «الغفور»، فذكر عنه ابن نمير هذا الحرف، وتابعه المحاربي عند الترمذي (٢/٢٥٤)، وخالفه عند ابن السني (٣٦٤) فقال: «الرحيم» مكان «الغفور».

وكذلك قال أبو أسامة عن مالك عند أبي داود (١٥١٦)، وابن ماجه (٣٨١٤)، وقرن هذا مع أبي أسامة المحاربي، فقد اختلف عليه أيضاً في هذا الحرف.

وكذلك قال سفيان عن مالك عند ابن حبان (٢٤٥٩)، وروايته عند الترمذي أيضاً، ولكنه لم يسق لفظه، وإنما أحال فيه على رواية المحاربي قائلاً:

«نحوه بمعناه»؛ فلا أدري كيف وقع هذا الحرف عند الترمذي عن سفيان؟! هل هو «الغفور» أم «الرحيم»؟! وعلى كل حال؛ فهذا اضطراب شديد فيه، لم يترجح عندي منه شيء؛ لأن اللفظ الأول اتفق عليه ابن نمير والمحاربي، واللفظ الآخر اتفق عليه أبو أسامة وسفيان.

نعم قد يمكن ترجيح لفظهما على لفظ الأولين؛ لأن أحدهما ـ وهو المحاربي ـ قد اختلف عليه كما سبق، فروايته الموافقة لروايتهما مما يرجحها على روايته الأخرى الموافقة لابن نمير وحده! ولكن سيأتي ما يدعم هذه الرواية، ويرجحها رواية ودراية.

ثم رأيت رواية ابن نمير في «الأدب المفرد» للبخاري (٦١٨) بلفظ: «الرحيم»؛ مما أكد الاختلاف عن ابن نمير أيضاً!

وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى؛ كان يمكن الترجيح بها لولا أن الراوي تردد في هذا الحرف نفسه! فأخرجها أحمد (٢/٦٧) من طريق زهير: ثنا **أبو إسحاق** عن مجاهد عن ابن عمر قال:

«كنت جالساً عند النبي ﷺ فسمعته استغفر مائة مرة، ثم يقول: اللهم! اغفر لي وارحمني وتب عليّ؛ إنك أنت التواب الرحيم، أو إنك تواب غفور».

قلت: وأبو إسحق هو السبيعي، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وهو إلى ذلك كان اختلط، وقد روى عنه زهير ـ وهو ابن معاوية بن حديج ـ بعد اختلاطه، فهو الذي تردد في هذا الحرف، وزاد على ذلك أن جعل الاستغفار مطلقاً مائة مرة، والاستغفار بهذا الدعاء مرة واحدة!

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٤٥٩) بلفظ: «التواب الغفور» لم يشك.

ووجدت للحديث طريقاً ثالثاً؛ أخرجه أحمد أيضاً (٢/٨٤)، والنسائي (٤٦٠) عن **يونس بن خباب**: ثنا **أبو الفضل أو ابن الفضل** عن ابن عمر:

«أنه كان قاعداً مع رسول الله ﷺ فقال: «اللهم! اغفر لي وتب عليّ؛ إنك أنت التواب الغفور». حتى عد العاد بيده مائة مرة».

قلت: وهذا سند ضعيف، يونس هذا قال الحافظ:

«صدوق يخطىء، ورمي بالرفض»، و«أبو الفضل أو ابن الفضل مجهول».

قلت: وهذا الإسناد وإن كان ضعيفاً؛ فهو شاهد لا بأس به كمرجح لرواية:

«الغفور»، ويؤيده ملاحظة المعنى؛ فإن قوله: «رب! اغفر لي» يناسب قوله: «الغفور» أكثر من قوله: «الرحيم»، هذا ما بدا لي من التحقيق في هذا الحرف، ولم أقف على أحد كتب فيه، فإن أصبت فمن الله، وله الحمد وهو وليي، وإن كانت الأخرى فأستغفره من ذنبي: خطئي وعمدي، وكل ذلك عندي.

وقد ذكره النووي ثم الجزري بالحرف المرجوح: «الرحيم». والله تعالى أعلم.

ثم إن الحديث قال الترمذي عقبه:

«حديث حسن صحيح غريب».

وعزاه الحاكم (١/ ٥١١) لمسلم فوهم.

٥٥٧ ـ (أَبْشِرْ؛ إنَّ الله يقولُ: هي نارِي أُسَلِّطُها على عبدِي المؤمنِ في الدنيا؛ ليكونَ حَظَّهُ منَ النارِ في الآخِرَةِ).

أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٢٢٩/ ٢) قالا: حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ:

«أنه عاد مريضاً ـ ومعه أبو هريرة ـ من وعك كان به، فقال [له] رسول الله ﷺ: » فذكره.

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٠)، والحاكم (١/ ٣٤٥)، وكذا الترمذي (٢٠٨٩) وسكت عنه، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١/ ١٥٩ ـ ٢) من طريق أخرى عن أبي أسامة به. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، ورجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير الأشعري هذا؛ قال أبو حاتم:

«لا بأس به».

وروى عنه جماعة من الثقات، ولذلك جزم الذهبي في «الميزان» بأنه ثقة.

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول»!

والحديث أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٤٠/ ١) من طريق عبدالرحمن بن يزيد بن تميم: حدثني إسماعيل بن عبيد الله به؛ إلا أنه زاد فيه فقال:

«خرج النبي ﷺ يعود رجلاً من أصحابه ـ وعلي وأنا معه ـ فقبض على يده، فوضع يده على جبهته، وكان يرى ذلك من تمام عيادة المريض، ثم قال: » فذكره دون قوله: «أبشر» في أوله، وقوله: «في الآخرة» في آخره.

قلت: وهذه زيادة منكرة لتفرد ابن تميم بها وهو ضعيف؛ مخالفاً ابن جابر وهو ثقة.

٥٥٨ ـ (يكونُ كَنْزُ أَحَدِكُم يومَ القيامةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ، وَيفِرُّ منه صاحِبُهُ، ويَطْلُبُهُ ويقولُ: أنا كَنْزُكَ. قالَ: واللهِ لَنْ يزالَ يَطْلُبُهُ حتى يَبْسُطَ يَدَهُ فَيُلْقِمَها فاهُ).

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٣١٢و ٣١٦): ثنا عبد الرزاق بن همام: ثنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ: فذكر أحاديث هذا أحدها.

قلت: وهذا سند صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٦٩٥٧).

وله طريق ثانية: قال أحمد (٢/ ٣٧٩): حدثنا قتيبة: حدثنا ليث بن سعد عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه وقال:

«أقرع ذا زبيبتين».

وإسناده جيد. وصححه ابن خزيمة (٢٢٥٤)، وابن حبان (٣٢٤٧ ـ الإحسان)، والحاكم (١/ ٣٨٩).

وتابعه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح به.

رواه البخاري (١٤٠٣).

وله طريق ثالثة: أخرجها (٢/ ٤٨٩) من طريق الحسن عن أبي هريرة نحوه وقال:

«له زبيبتان». وزاد في آخره:

«ثم يتبعه بسائر جسده».

وإسناده صحيح إن كان الحسن ـ وهو البصري ـ سمعه من أبي هريرة، ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وله طريق رابعة: أخرجها (٢ / ٥٣٠) قال: ثنا علي بن حفص: أنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة نحوه.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أن علي بن حفص ـ وهو المدائني ـ لم يخرج له البخاري، فهو على شرط مسلم، وقد أخرجه (٣/٧٣)، وكذا ابن حبان (٣٢٤٤) من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعاً نحوه وقال:

«فإذا أتاه فر منه، فيناديه: خذ كنزك الذي خبأته، فأنا عنه غني. فإذا رأى أن لا بد منه؛ سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل».

٥٥٩ ـ (ما بَلَغَ أنْ تُؤَدَّى زكاتُهُ فَزُكِّيَ فليسَ بكَنْزٍ).

أخرجه أبو داود (١٥٦٤) من طريق عتاب بن بشير عن ثابت بن عجلان عن عطاء عن أم سلمة قالت:

«كنت ألبس أوضاحاً من ذهب، فقلت: يا رسول الله! أكنز هو؟ فقال:» فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل:

الأولى: الانقطاع بين عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ وأم سلمة؛ فإنه لم يسمع منها كما قال أحمد وابن المديني.

الثانية: ثابت بن عجلان؛ فإنه مختلف فيه، وقد أورده العقيلي في «الضعفاء» (ص ٦٣) وقال:

«حدثنا عبد الله بن أحمد قال: سألت أبي عن ثابت بن عجلان؟ قال: كان يكون

بالباب والأبواب. قلت: هو ثقة؟ فسكت؛ كأنه حسن أمره».

وقال الذهبي في «الميزان»:

«وثقه ابن معين. وقال أحمد: «أنا متوقف فيه». وقال أبو حاتم: «صالح». وذكره ابن عدي (ق ٤٦/ ٢) وساق له ثلاثة أحاديث غريبة. وذكره العقيلي في «الضعفاء» وقال: «لا يتابع في حديثه فمما أنكر عليه حديث عتاب بن بشير. . .». (قلت: فذكره). قال الحافظ عبد الحق: «ثابت لا يحتج به». فناقشه على قوله أبو الحسن بن القطان، وقال: «قول العقيلي أيضاً فيه تحامل عليه. فقال: إنما يمر (!) بهذا من لا يعرف بالثقة مطلقاً، فأما من عرف بها فانفراده لا يضره؛ إلا إن كثر ذلك منه». قلت: أما من عرف بأنه ثقة فنعم، وأما من وثق [و] مثل الإمام أحمد يتوقف فيه، وسئل أبو حاتم؟ فقال: «صالح الحديث»؛ فلا نرقيه إلى رتبة الثقة، فتفرد هذا يعد منكراً، فرجح قول العقيلي وعبد الحق».

قلت: هذا رأي الذهبي في الخلاف المذكور، وخالفه الحافظ ابن حجر فانتصر لابن القطان، فقال في «التهذيب»:

«وصدق؛ فإن مثل هذا لا يضره إلا مخالفة الثقات لا غير، فيكون حديثه حينئذ شاذاً».

قلت: وأنا أرى أن الصواب مع الحافظ رحمه الله؛ لأن توقف أحمد في ثابت ليس مثلما لو كان ضعفه، فلو أنه ضعفه لم يضر فيه مع توثيق من وثقه؛ لأنه جرح غير مفسر، فهو غير معتبر، فكيف وهو لم يصرح بتضعيفه؟! وكأنه لهذا رمز السيوطي لحسنه في «الجامع الصغير»، وقال شارحه المناوي:

«قال ابن عبد البر: في سنده مقال. قال الزين العراقي في «شرح الترمذي»: إسناده جيد، رجاله رجال البخاري، وفيه ثابت بن عجلان. . وقد أحسن المصنف حيث اقتصر على تحسينه، قال ابن القطان: وللحديث إسناد إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح».

قلت: وقد صرفهم جميعاً الاختلاف في ثابت عن الانتباه للعلة الحقيقية في الإسناد؛ ألا وهي الانقطاع.

الثالثة: على أني أرى أنه لو ذهب ذاهب إلى إعلاله بـ (عتاب بن بشير) بدل (ثابت بن عجلان)؛ لم يكن قد أبعد عن الصواب، فإنه دونه في الثقة؛ كما يتبين ذلك بالرجوع إلى ترجمتيهما من «التهذيب». وحسبك دليلاً على ذلك قول الحافظ في عتاب:

«صدوق يخطىء». وفي ثابت: «صدوق»!

وجملة القول: إن هذا الإسناد ضعيف لانقطاعه، وسوء حفظ عتاب؛ إلا أن المرفوع منه يشهد له حديث خالد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب قال:

«خرجت مع عبد الله بن عمر فلحقه أعرابي، فقال له: قول الله: ﴿والذينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضَّةَ ولا يُنْفِقُونَها في سَبِيلِ اللهِ﴾؟ قال له ابن عمر: من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له؛ إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهوراً للأموال. ثم التفت فقال: ما أبالي لو كان لي أُحُدٌ ذهباً، أعلم عدده وأزكيه، وأعمل فيه بطاعة الله عز وجل».

أخرجه ابن ماجه (١٧٨٧)، والبيهقي (٤/٨٢) من طريق ابن شهاب: حدثني خالد بن أسلم به. وعلقه البخاري (٣/٢٥٠) مختصراً، وإسناده صحيح، وهو وإن كان موقوفاً فهو في حكم المرفوع؛ لأنه في أسباب النزول، وذلك لا يكون إلا بتوقيف من الرسول ﷺ، وحديث ابن عمر هذا هام جداً في تفسير آية الإنفاق هذه، فإن ظاهرها وجوب إنفاق جميع ما عند المسلم من الذهب والفضة، وقد أخذ بهذا الظاهر بعض الأحزاب الإسلامية في العصر الحاضر، ولم يلتفتوا إلى هذا الحديث المبين للمراد منها، وأنها كانت قبل فرض الزكاة المطهرة للأموال، فلما نزلت قيدت الآية، وبينت أن المقصود منها إنفاق الجزء المفروض على الأموال من الزكاة، وعلى ذلك دلت سائر الأحاديث التي وردت في الترهيب من منع الزكاة، وكذلك سيرة السلف الصالح؛ فإن

من المقطوع به أن عثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهما من أغنياء الصحابة لم ينفقوا أموالهم كلها، بل ماتوا وقد خلفوا لورثتهم أموالاً طائلة؛ كما هو مذكور في كتب السيرة والتراجم.

وجملة القول: إن الحديث بهذا الشاهد حسن أو صحيح. والله أعلم.

وقد روى مالك (١/٢٥٦/١) عن عبد الله بن دينار أنه قال: سمعت عبد الله بن عمر وهو يسأل عن الكنز ما هو؟ فقال:

«هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة».

وإسناده صحيح غاية.

٥٦٠ ـ (شَرُّ ما في رجلٍ شُحٌّ هالِعٌ، وجُبْنٌ خالِعٌ).

أخرجه أبو داود (٢٥١١)، وابن حبان (٨٠٨)، وأحمد (٢/٣٠٢و٣٢٠)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٩/٥٠) من طريق موسى بن علي: سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز بن مروان بن الحكم قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير عبد العزيز بن مروان بن الحكم ـ وهو والد عمر بن عبد العزيز ـ وهو ثقة.

٥٦١ ـ (الناسُ يومئذٍ على جسْرِ جهنَّمَ).

أخرجه أحمد (٦/١١٦ ـ ١١٧) من طريق عبد الله بن المبارك عن عنبسة بن سعيد عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد قال: قال ابن عباس:

«أتدري ما سعة جهنم؟ قلت: لا. قال: أجل والله ما تدري إن بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه مسيرة سبعين خريفاً، تجري فيها أودية القيح والدم. قلت: أنهاراً؟ قال: لا؛ بل أودية. ثم قال: أتدرون ما سعة جهنم؟ قلت: لا. قال: أجل والله ما

تدري؛ حدثتني عائشة أنها سألت رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه﴾؛ فأين الناس يومئذ يا رسول الله؟ قال: هم على جسر جهنم».

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير عنبسة بن سعيد - وهو ابن الضريس الأسدي - وهو ثقة بلا خلاف. ومن طريقه رواه الحاكم (٢/٤٣٦)، وعنه البيهقي في «البعث» (٥٧٣/٣١٧). وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

وسؤال عائشة عن الآية له طريق أخرى في «المسند» (٦/٢١٨) عن الشعبي عنها؛ ولكنهم قالوا:

«إنه لم يسمع منها».

٥٦٢ - (نِعْمَ سَحُورُ المؤمنِ التمرُ).

أخرجه ابن حبان (٨٨٣)، والبيهقي (٤/٢٣٦ - ٢٣٧) عن محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير: حدثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

وله طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً عند أبي عوانة في «صحيحه»، وفي متنه زيادة، وإسناده واه جداً، ولذلك أوردته من أجلها في السلسلة الأخرى (١٣٢٦).

وله شاهد من حديث جابر، وله عنه طريقان:

الأولى: عن زمعة بن صالح عن عمرو بن دينار عنه مرفوعاً به.

أخرجه ابن عدي (ق ١٥٠/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٣٥٠)، والخطيب (٢/٢٨٦ و ١٢/٤٣٨)، والسلفي في أواخر مجلس من «أمالي أبي مطيع المصري»

(ق ٢/٦٤) من طريق الطبراني. وقال أبو نعيم:

«تفرد به زمعة».

قلت: وهو ضعيف.

والأخرى: عن **محمد بن عمرو الواقفي عن أبي الزبير عنه به**.

أخرجه المحاملي في الثالث من «الأمالي» (ق ١/٣٣)

والواقفي هذا ضعيف كما في «التقريب».

وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه. لكن قال الهيثمي (١٥١/٣):

«رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح».

فلعله عند البزار من غير هذين الطريقين.

ثم تبين لي أنه من الطريق الأولى في «زوائد البزار» (ص ١٠٦).

وله شاهد ثان من حديث عقبة بن عامر.

أخرجه أبو الحسن بن عبدكويه في «ثلاثة مجالس» (ق ٢/١٠) من طريق الطبراني وهذا في «المعجم الكبير» (٧٧٨/٢٨٢/١٧)، وابن عدي (١/٥٨) عن **ابن لهيعة** عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه.

وابن لهيعة ضعيف لسوء حفظه، فهو ممن يستشهد به.

وشاهد ثالث مرسل: أخرجه الخطيب في «التلخيص» (ق ٢/١٠٨) من طريق إسماعيل بن عياش عن **إبراهيم بن شعيث** عن سعيد بن عبد الله بن أبي هند.

وإبراهيم هذا ترجمة ابن أبي حاتم (١/١/١٠٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وروي من حديث السائب بن يزيد مرفوعاً به وزاد وقال: «يرحم الله المتسحرين»،

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨٩/١٨٩/٧)، وفيه **خالد بن يزيد العمري**،

وهو متهم بالكذب فلا يستشهد به. وأعله في «المجمع» بشيخه يزيد النوفلي فقصر! فليضم هذا إلى ما تحت حديث «الضعيفة» رقم (١٣٢٦).

(تنبيه): عزى الحديث المنذري في «الترغيب» (٢/٩٤)، وتبعه عليه الخطيب التبريزي في «المشكاة» (١٩٩٨) إلى أبي داود، وذلك وهم لا أدري من أين جاءهما؟!

٥٦٣ ـ (مَنْ صامَ يوماً في سبيلِ اللهِ؛ جعلَ اللهُ بَيْنَهُ وبينَ النارِ خَنْدَقاً كما بينَ السماءِ والأرضِ).

أخرجه الترمذي في «سننه» (١١/٣٢/٢)، وأبو حزم بن يعقوب الحنبلي في «كتاب الفروسية» (١/٧/٢) كلاهما من طريق الوليد بن جميل عن القاسم أبي عبدالرحمن عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: فذكره. وقال الترمذي:

«هذا حديث حسن غريب من حديث أبي أمامة».

قلت: وهو كما قال، وفي الوليد وشيخه كلام لا ينزل حديثهما عن رتبة الحسن؛ لا سيما وللحديث شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً به.

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٤٤٩)، و «الأوسط» (١/١٠٧/١) من طريق **عبدالله بن الوليد العدني**: ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن شِمْر بن عطية عن **شهر بن حوشب** عن أم الدرداء عن أبي الدرداء. وقال:

«لم يروه عن سفيان إلا عبد الله بن الوليد».

قلت: وهو صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ؛ لكن شهر بن حوشب فيه ضعف لسوء حفظه، فيستشهد به.

فقول المنذري في «الترغيب» (٢/٦٢)، وتبعه الهيثمي (٣/١٩٤):

«رواه الطبراني في «الأوسط» و «الصغير» بإسناد حسن» ليس بحسن؛ إلا إن أراد أنه حسن لغيره فنعم.

وله شاهد آخر من حديث جابر مرفوعاً به.

أخرجه الطبراني أيضاً في «الأوسط»، وفيه **أبو ظبية ـ واسمه عيسى بن سليمان ـ** ضعفه ابن معين، وساق له ابن عدي عدة مناكير، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(تنبيه): وقع آخر الحديث في النسخة المطبوعة من «السنن» (١/ ٣٠٦ ـ طبع بولاق): «كما بين المشرق والمغرب»، والذي أثبتناه أصح من وجوه:

أولاً: أنه الثابت في نسخة مصححة مخطوطة من «السنن»، ولذلك عزوت إليها، ومن صحتها أنه كتب على هامشها أن في نسخة: «المشرق والمغرب».

ثانياً: أنه الذي نقله عن «السنن» المنذري في «الترغيب»، والتبريزي في «المشكاة» (٢٠٦٤)، والسيوطي في «الجامع».

ثالثاً: أنه الموافق لرواية أبي حزم من الوجه الذي هو في «السنن».

رابعاً: أنه المطابق لرواية حديث أبي الدرداء وجابر. والله أعلم.

٥٦٤ ـ (إنَّ الحَسَنَ والحُسَيْنَ هما رَيْحانَتَايَ مِنَ الدنيا).

أخرجه البخاري (٧/ ٧٩ و ١٠/ ٣٥٠ ـ فتح)، والترمذي (٤/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠)، وأحمد (٢/ ٩٢ و ١١٤) عن محمد بن أبي يعقوب عن عبد الرحمن بن أبي نُعم أن رجلاً سأل ابن عمر ـ [وأنا جالس] ـ عن دم البعوض يصيب الثوب؟ [فقال له: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق]. فقال ابن عمر: [ها] انظروا إلى هذا! يسأل عن دم البعوض؟ وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ! سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. والزيادات لأحمد، والسياق للترمذي وقال:

«هذا حديث حسن صحيح».

ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩/ ٥٨/ ٦٩٣٠ ـ الإحسان) وله عنده (٦٩٢٥) وكذا أحمد (٥/ ٥١) بسند حسن عن أبي بكرة ليس فيه ذكر الحسين. وفيه قصة وثوب الحسن على ظهره ﷺ كلما سجد.

٥٦٥ ـ (أَحْصُوا هلالَ شعبانَ لرمضانَ، ولا تَخْلِطُوا برمضانَ؛ إلاّ أنْ يُوَافِقَ ذلكَ صياماً كان يَصُومُهُ أحدُكُم، وصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ غُمَّ عليكم؛ فإنَّها ليست تُغَمَّى عَلَيْكُمُ العِدَّةُ).

أخرجه الدارقطني (ص ٢٣٠)، والحاكم (١/٤٢٥)، وعنهما البيهقي (٤/٢٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢/١٨٢/١ ـ ٢) من طريق أبي معاوية عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو حسن فقط للخلاف في محمد بن عمرو، ولأن مسلماً لم يحتج به، وإنما روى له متابعة.

ثم إن الحديث بهذا التمام للدارقطني وحده، وليس عند البغوي قوله: «وصوموا لرؤيته...» إلخ. وعند الحاكم الفقرة الأولى منه فقط.

وكذلك أخرجه الترمذي (١/١٣٣) وأعله بقوله:

«لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي معاوية، والصحيح ما روي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لا تقدموا شهر رمضان بيوم أو يومين».

وهكذا روي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو حديث محمد بن عمرو الليثي».

قلت: لما لم يقع للترمذي من الحديث إلا طرفه الأول كما أشرنا؛ قام في نفسه أن أبا معاوية وهم فيه فقال: «أحصوا هلال شعبان لرمضان» مكان قوله: «لا تقدموا..» إلخ. ولذلك حكم عليه بالوهم، ولست أرى ذلك؛ لأن رواية الدارقطني قد جمعت بين

الفقرتين، غاية ما في الأمر أنه وقع فيها: «ولا تخلطوا برمضان» بدل قوله: «لا تقدموا شهر رمضان بيوم أو يومين»، ولا يخفى أن المعنى واحد؛ لا سيما ولفظه عند البغوي: «ولا تصلوا رمضان بشيء إلا أن يوافق..» إلخ. وكأنه لما ذكرنا سكت البيهقي عن الحديث فلم يعله بشيء.

على أني قد وجدت لأبي معاوية متابعاً. أخرجه الضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (ق ١/٩٧) من طريق يحيى بن راشد: ثنا محمد بن عمرو به.

ويحيى بن راشد هو المازني البراء، وهو ضعيف يصلح للاعتبار والاستشهاد، فثبت أن الحديث حسن. والله أعلم.

وقد روى له الدارقطني شاهداً من حديث رافع بن خديج مرفوعاً نحوه؛ إلا أن في إسناده الواقدي، وهو متروك لا يصلح للاستشهاد، فإنما أوردته تنبيهاً.

ثم رأيت ابن أبي حاتم قد ساق الحديث في «العلل» (١/٢٤٥) من طريق يحيى بن راشد قال: حدثنا محمد بن عمرو به وقال:

«قال أبي: ليس هذا الحديث بمحفوظ».

فكأنه لم يقع له من طريق أبي معاوية؛ كما لم تقع للترمذي هذه الطريق، وبالجمع بينهما ينجو الحديث من الشذوذ والمخالفة. والله أعلم.

٥٦٦ ـ (أفضلُ الصدقةِ جهدُ المُقِلِّ، وابدأْ بِمَنْ تَعُولُ).

أخرجه البغوي في «حديث أبي الجهم العلاء بن موسى» (٢/٢): ثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات على شرط مسلم؛ غير أبي الجهم هذا، وقد ترجمه الخطيب (١٢/٢٤٠ ـ ٢٤١) وقال:

«وكان صدوقاً، توفي في أول سنة ثمان وعشرين ومائتين».

وللحديث شاهد بإسناد صحيح عن أبي هريرة مرفوعاً، وهو مخرج في «الإرواء» (٨٢٦).

ولأوله شاهدان آخران عن أبي أمامة وأبي ذر مخرجان فيه (٨٨٩).

وشاهد آخر من حديث عبد الله بن حبشي مرفوعاً.

أخرجه أحمد (٣/ ٤١١ ـ ٤١٢)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

٥٦٧ ـ (ما مِنْ عبدٍ مسلمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مالٍ له زَوْجَيْنِ في سبيلِ اللهِ؛ إلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الجَنَّةِ؛ كُلُّهم يَدْعُوهُ إلى ما عِنْدَهُ. قلتُ: وكيفَ ذلكَ؟ قالَ: إنْ كانتْ إبلاً فَبَعِيرَيْنِ، وإنْ كانتْ بقراً فبقرتينِ).

أخرجه النسائي (٢/ ٦٦)، والدارمي (١/ ٢٠٤)، وابن حبان (١٦٤٩ ـ ١٦٥٢)، والحاكم (٢/ ٨٦)، وأحمد (٥/ ١٥١ و ١٥٣ و ١٥٩ و ١٦٤) من طرق عن الحسن عن صعصعة بن معاوية قال:

«لقيت أبا ذر، قال: قلت: حدثني. قال: نعم، قال رسول الله ﷺ...» فذكره، والسياق للنسائي، وزاد أحمد وابن حبان:

«ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث؛ إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم».

وقد أخرجها النسائي في «الجنائز» (١/ ٢٥٦)، وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا؛ لولا أن فيه عنعنة الحسن البصري؛ لكنه قد صرح بالتحديث عند أحمد من طريقين عنه، فهو على شرط الشيخين، وصعصعة من الصحابة رضي الله عنهم.

وجملة الإنفاق لها شاهد من حديث أبي هريرة نحوه، وفيه فضل أبي بكر الصديق. أخرجه الشيخان، وسيأتي إن شاء الله برقم (٢٨٧٨).

٥٦٨ ـ (مَنْ أحْيَا أرضاً ميتةً له بها أجْرٌ، وما أكلتْ منه العافيةُ فله به أجرٌ).

أخرجه الإمام أحمد (٣/٣١٣) قال: ثنا يحيى عن هشام بن سعيد ـ يعني: ابن عروة ـ: أخبرني عبيد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: فذكره مرفوعاً.

ثم قال (٣/٣٢٦ ـ ٣٢٧): ثنا أبو النضر: ثنا أبو عقيل ـ قال عبد الله: قال أبي: أبو عقيل اسمه عبد الله بن عقيل ـ: ثنا هشام بن عروة: حدثني عبيدالله بن عبدالرحمن ابن رافع عن جابر بن عبدالله به.

قلت: فهذا يبين أن في الطريق الأولى تحريفاً وتقديماً وتأخيراً، والصواب فيها: «يحيى بن سعيد عن هشام ـ يعني: ابن عروة»، فأخطأ الطابع أو الناسخ فنقل: «ابن سعيد» من بعد «يحيى» وجعله بين «هشام» و «يعني: ابن عروة».

ثم تأكدت من ذلك حينما رأيت ابن حبان قد أخرجه في «صحيحه» (رقم ٥١٨٠ ـ الإحسان) من طريق يحيى القطان به على الصواب، وتابعه عنده (٥١٧٩) حماد بن سلمة عن هشام بن عروة به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري فهو مجهول، وهو راوي حديث بئر بضاعة.

لكن للحديث طريقان آخران: أحدهما من طريق هشام بن عروة نفسه بإسناد آخر، وهو ما أخرجه أحمد (٣/٣٠٤) قال: ثنا عباد بن عباد المهلبي عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به بلفظ:

«من أحيا أرضاً ميتة فله منها ـ يعني: أجراً ـ وما أكلت العوافي منها فهو له صدقة».

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

والطريق الآخر : ما عند أحمد (٣/٣٥٦) : حدثنا يونس ويحيى بن أبي بكير قالا : ثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر به ؛ إلا أن يونس قال : «فله فيها أجر» ، وقال ابن أبي بكير : «فهي له» ، وقالا : «العافية» .

وأخرجه ابن حبان (٥١٨١) من طريق ثالث عن حماد بن سلمة به .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، فقد أخرج بهذا الإسناد غير ما حديث ؛ إلا أن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه ، ولكنه متابع كما مر .

هذا وقد اختلف في هذه اللفظة من الحديث : «فله فيها أجر» أو «فهي له» في الفقرة الأولى منه . فرواية يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن عبدالرحمن ، ورواية عباد بن عباد المهلبي مثل الرواية الأولى وهي رواية حماد بن سلمة عن أبي الزبير .

وخالفهم ثقتان آخران عن هشام بن عروة ، وهما حماد بن أسامة وحماد بن زيد ، أما الأول فأخرج حديثه أحمد (٣/٣٨١) قال : حدثنا حماد بن أسامة : حدثني هشام بن عروة : حدثني عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع به بلفظ :

«من أحيا أرضاً ميتة فهي له ، وما أكلت العافية منه له به صدقة» .

وأما ابن زيد فقال أحمد (٣/٣٣٨) : ثنا يونس : ثنا حماد ـ يعني : ابن زيد ـ : ثنا هشام بن عروة عن وهيب بن كيسان عن جابر به ؛ إلا أنه قال : «فهو له صدقة» . فقال رجل : يا أبا المنذر ! ـ قال أبو عبد الرحمن : أبو المنذر : هشام بن عروة ـ ما العافية؟ قال : ما اعتافها من شيء .

ثم وجدت لهما متابعاً ، وهو عبد الوهاب الثقفي عند ابن حبان (٥١٨٢) .

ولم يتبين لي الآن الرواية الصحيحة منهما ، وعسى أن نقف بعد على ما يرجح إحداهما على الأخرى فنبينه في مناسبة أخرى إن شاء الله تعالى .

ثم رأيت الحديث في «غريب الحديث» لأبي عبيد (ق ٥٢/١) : حدثنا معاوية عن

هشام بن عروة عن عبيد الله بن عبد الرحمن به باللفظ الثاني: «فهي له».

وأخرجه الدارمي (٢/٢٦٧) من طريق أبي أسامة - وهو حماد بن أسامة - عن هشام بن عروة به باللفظ الأول: «فله فيها أجر». فتأكدت بذلك من التصويب الذي قدمته لرواية «المسند»، ولكني لا أزال متردداً في الأرجح من اللفظين، وإن كان يمكن القول بصحتهما معاً؛ أي: فهي له ملكاً، وله أجراً. والله أعلم.

٥٦٩ - (يا أيُّها الناسُ! أفْشُوا السلامَ، وأطْعِمُوا الطعامَ، وصِلُوا الأرحامَ، وصلُّوا باللَّيلِ والناسُ نِيَامٌ؛ تدخُلُوا الجنةَ بسَلامٍ).

أخرجه الترمذي (٢/٧٩)، والدارمي (١/٣٤٠)، وابن ماجه (١٣٣٥ و ٣٢٥١)، وابن نصر في «قيام الليل» (ص ١٧)، والحاكم (٣/١٣ و ٤/١٦٠)، وأحمد (٥/٤٥١)، وابن سعد في «الطبقات» (١/٢٣٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٥٣٦ و ٦٢٤ و ١٤/٩٥)، والضياء في «المختارة» (٥٨/١٧٦/١ - ٢) من طرق عن عوف بن أبي جميلة عن زرارة بن أوفى: حدثني عبدالله بن سلام قال:

«لما قدم النبي ﷺ المدينة انجفل الناس قبله، وقيل: قد قدم رسول الله ﷺ، قد قدم رسول الله، قد قدم رسول الله (ثلاثاً). فجئت في الناس لأنظر، فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال:» فذكره.

وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح». وأقره النووي في «الرياض» (رقم ٨٥٢)، والعسقلاني في «الفتح» (١١ / ١٩)، ومن قبلهما المنذري في «الترغيب» (١ / ٢١٤).

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

قلت: ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وأقره المنذري والحافظ.

٥٧٠ - (إنَّ الله أوْحَى إليَّ أنْ تَوَاضَعُوا حتى لا يَفْخَرَ أحدٌ على أحدٍ، ولا يبغِي أحَدٌ على أحَدٍ).

أخرجه مسلم (٨/١٦٠)، وابن ماجه (٢/٥٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/١٧)، والبيهقي (١٠/٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/٣٦٤/١٠٠٠) من طريق مطر الوراق: حدثني قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار عن النبي ﷺ أنه خطبهم فقال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، ولكن له علتان: عنعنة قتادة، وسوء حفظ مطر الوراق، ولم يسمع قتادة هذا الحديث من مطرف؛ كما حققته فيما علقته على كتابي «مختصر صحيح مسلم»، وهو على وشك التمام[1]. انظر الحديث (٣٩٠٦ منه). ومن هاتين العلتين؛ توجهت الهمة إلى تتبع طرق الحديث لعل فيها ما يشد من عضده، فوجدته في «سنن أبي داود» (٢/٣٠٠) من طريق الحجاج عن قتادة عن يزيد بن عبدالله عن عياض به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف أيضاً؛ لأن الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس أيضاً، ثم هو منقطع بين يزيد بن عبد الله وعياض؛ بينهما أخوه مطرف بن عبد الله كما رواه أحمد (٤/٢٦٦)، وعنه الطبراني (١٧/٣٦١/٩٩٣)، والطيالسي (١٠٧٩) بالسند الصحيح عن قتادة به، فذكر الخطبة؛ ولكن ليس فيها هذا الحديث إلا من طريق مطر الوراق السابقة، وهو مذكور في التعليق المشار إليه.

ووجدت للحديث شاهداً أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٦)، وابن ماجه (٤٢١٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس عن النبي ﷺ قال:

«إن الله عز وجل أوحى إلي أن تواضعوا، ولا يبغ بعضكم على بعض».

قلت: وإسناده خير من إسناد حديث عياض، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير

---

(١) ثم إني انتهيت منه والحمد لله، وشرعت في اختصار «البخاري» وتخريج معلقاته وآثاره، وهو على وشك التمام أيضاً. ثم إني انتهيت منه بكامله وطبع منه الأول، والثاني قد صدر وله الحمد، ويعاد الآن طبع الأول منه.

سنان بن سعد ـ وقيل: سعد بن سنان ـ وهو مختلف فيه، فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه، وتجد تفصيل ذلك في «التهذيب». وابن أبي حاتم لما ترجمه (٢/١/٢٥١) لم يذكر فيه غير توثيق ابن معين. وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق له أفراد»

قلت: فهو حسن الحديث.

وبحديث عياض يرتقي إلى درجة الصحيح. والله أعلم.

ثم رأيت البيهقي صرح أن الحجاج هو ابن الحجاج، وتبعه المزي في «التحفة» و «التهذيب»، ووصله البخاري في «الأدب» أيضاً (٤٢٨). وأن الحجاج هذا ـ هو الباهلي ـ ثقة من رجال الشيخين، فالعلة الانقطاع، وقد زال بما سبق، فصح الحديث والحمد لله تعالى.

٥٧١ ـ (اعبُدُوا الرحمنَ، وأطْعِمُوا الطعامَ، وأفْشُوا السلامَ؛ تَدْخُلُوا الجنةَ بسلامٍ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨١)، والترمذي (٢/٣٤٠)، والدارمي (٢/١٠٩)، وابن ماجه (٣٦٩٤)، وابن حبان (١٣٦٠)، وأحمد (٢/١٧٠و١٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٢٨٧) من طرق عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

قلت: هو كما قال، ورجاله ثقات، وعطاء بن السائب إنما يخشى من اختلاطه، وما دام أنه لم يتفرد بالحديث فقد أمناه، فقد مضى الحديث قريباً (٥٦٩) عن عبد الله بن سلام دون الفقرة الأولى منه، وهي في غنية عن الاستشهاد لها لكثرة النصوص من الآيات والأحاديث التي وردت بلفظها ومعناها، وليس لابن ماجه من الحديث إلا هذه الفقرة وفقرة الإفشاء، وقد أخرجه من طريق ابن أبي شيبة، وهذا في «المصنف» (٨/٦٢٤).

(تنبيه) : عزا السيوطي هذا الحديث في «الجامع الصغير» للترمذي من حديث أبي هريرة! وقلده الشيخ الغماري فيما سماه بـ «الكنز الثمين» (٤٠٦)، وزعم في مقدمته أنه جرد فيه الأحاديث الثابتة! وإنما هو عنده كما عند غيره من حديث ابن عمرو، وأما حديث أبي هريرة عنده فهو بغير هذا السياق، وفيه زيادة: «واضربوا الهام»، وهي زيادة منكرة بإسناد ضعيف، ولذلك أوردته في «السلسلة الأخرى» (١٣٢٤)، وانطلى الأمر على المناوي؛ فإنه بعد أن نقل تصحيح الترمذي إياه وأقره! قال بعد قوله: «عن أبي هريرة»: «قال: قلت: يا رسول الله! إذا رأيتك طابت نفسي..»، فأوهم أن هذا عند الترمذي، وإنما هو عند أحمد ومن طريق أخرى غير الطريق التي صححها الترمذي؛ على أنهما في الضعف سواء كما بينته هناك.

٥٧٢ ـ (تَبَسُّمُكَ في وجهِ أخِيكَ لك صدقةٌ، وأمرُكَ بالمعروفِ ونَهْيُكَ عَنِ المنكرِ صدقةٌ، وإرشادُكَ الرجلَ في أرضِ الضلالِ لك صدقةٌ، وبَصَرُكَ الرجلَ الرديءَ البَصَرِ لك صدقةٌ، وإماطَتُكَ الحَجَرَ والشوكةَ والعظمَ عنِ الطريقِ لك صدقةٌ، وإفراغُكَ مِنْ دَلْوِكَ في دَلْوِ أخِيكَ لك صدقةٌ).

أخرجه الترمذي (١/٣٥٤) والسياق له، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨)، (١٦١)
وابن حبان (٨٦٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/٢٧٥) عن عكرمة بن عمار: ثنا أبو زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر مرفوعاً. وقال الترمذي:

«حسن غريب، وأبو زميل اسمه سماك بن الوليد الحنفي».

قلت: وهو ثقة كسائر الرواة؛ غير مرثد، وهو ابن عبد الله الزماني؛ قال الذهبي:

«ليس بمعروف، ما روى عنه سوى ولده مالك».

وفي «التقريب»:

«هو مقبول».

قلت: ولعل ابن حبان أورده في «ثقاته» على قاعدته المعروفة، وهو المناسب

لإخراجه حديثه في «صحيحه»، وهو لا يستحق ذلك، وغايته أن يكون حسناً لغيره؛ فإن له طريقاً أخرى بنحوه تأتي بعد ثلاثة أحاديث.

ثم رأيته في «ثقاته» (٥/ ٤٤٠).

٥٧٣ ـ (على كلِّ مسلمٍ صَدَقَةٌ. قِيلَ: أرأيتَ إنْ لم يجدْ؟ قال: يَعْتَمِلُ بيديْهِ فينفعُ نفسَهُ ويتصدقُ. قِيلَ: أرأيتَ إنْ لم يستطِعْ؟ قال: يُعِينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ. قِيلَ: أرأيتَ إنْ لم يستطِعْ؟ قالَ: يأمرُ بالمعروفِ أو الخيرِ. قالَ: أرأيتَ إنْ لم يفعلْ؟ قال: يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فإنَّها صدقةٌ).

أخرجه البخاري (٢/ ١٢١)، وفي «الأدب المفرد» (٣٥ ـ ٤٦)، ومسلم (٣/ ٨٣) والسياق له، والنسائي (١/ ٣٥١)، ورواه الدارمي (٢/ ٣٠٩)، والطيالسي (ص ٦٧ رقم ٤٩٥)، وأحمد (٤/ ٣٩٥و٤١١) من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً.

وللجملة الأخيرة منه شاهد من حديث أبي ذر يأتي قريباً تحت حديثه رقم (٥٧٥).

٥٧٤ ـ (على كُلِّ عضوٍ مِنْ أعضاءِ بني آدمَ صدقةٌ).

أخرجه أحمد (٢/ ٣٩٥): ثنا هوذة: ثنا عوف عن خلاس عن أبي هريرة مرفوعاً.

وهذا سند صحيح رجاله رجال الستة؛ غير هوذة ـ وهو ابن خليفة ـ وهو ثقة.

وهو مختصر: «كل سلامى من الناس عليه صدقة»، ويأتي.

٥٧٥ ـ (على كلِّ نفسٍ في كلِّ يومٍ طلعتْ فيه الشمسُ صدقةٌ منه على نفسِهِ. قلت: يا رسولَ اللهِ! مِنْ أينَ أتصدقُ وليس لنا أموالٌ؟ قالَ: لأنَّ منْ أبوابِ الصدقةِ التكبيرَ، وسبحانَ اللهِ، والحمدَ للهِ، ولا إلهَ إلا الله، وأستغفرُ الله، وتأمرُ بالمعروفِ، وتنهى عنِ المنكرِ، وتعزِلُ الشوكةَ عن طريقِ الناسِ والعظمةَ والحجرَ، وتَهْدِي الأعمى، وتُسْمِعُ الأصَمَّ والأبْكَمَ حتى يَفْقَهَ،

وتَدُلُّ المُسْتَدِلَّ على حاجةٍ له قد عَلِمْتَ مكانَها، وتسعى بشدةِ ساقَيْكَ إلى اللهفانِ المستغيثِ، وترفعُ بشدةٍ ذراعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ؛ كُلُّ ذلكَ مِنْ أبوابِ الصدقةِ منك على نفسِكَ، ولك في جِمَاعِكَ زوجَتَكَ أجرٌ. قال أبو ذَرٍّ: كيف يكونُ لي أجرٌ في شَهْوَتِي؟ فقال: أرأيتَ لو كانَ لكَ ولدٌ فأدركَ ورجوتَ خَيْرَهُ فماتَ؛ أكنتَ تحتَسِبُهُ؟ قلتُ: نَعَمْ. قالَ: فأنتَ خَلَقْتَهُ؟ قالَ: بلِ اللهُ خَلَقَهُ. قال: فأنتَ هدَيْتَهُ؟ قال: بلِ اللهُ هَدَاهُ. قال: فأنتَ تَرْزُقُهُ؟ قال: بلِ اللهُ كانَ يرزقُهُ. قال: كذلكَ فَضَعْهُ في حلالِهِ وجَنِّبْهُ حَرَامَهُ، فإنْ شاءَ اللهُ أحْيَاهُ، وإنْ شاءَ أماتَهُ، ولك أجرٌ).

أخرجه الإمام أحمد (٥/١٦٨): ثنا عبد الملك بن عمرو: ثنا علي ـ يعني: ابن مبارك ـ عن يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام: قال أبو ذر: على كل نفس... إلخ. كذا الأصل لم يرفعه، والظاهر أنه سقط من الناسخ بدليل السياق.

وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

ورواه ابن حبان والنسائي كما رمز له في «المنتخب» (٢/٥٣٥). والله أعلم.

وله طريق أخرى أخصر منه بلفظ: «تبسمك في وجه أخيك صدقة». وقد مر (٥٧٢).

وله حديث آخر قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله وجهاد في سبيله». قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها». قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تعين صانعاً أو تصنع لأخرق». قال: فإن لم أفعل؟ قال: «تدع الناس من الشر؛ فإنها صدقة تصدق بها على نفسك».

أخرجه البخاري (٣/١١٧)، وفي «الأدب المفرد» (٣٤ و ٤٦)، ومسلم (١/٦٢)، وأحمد (٥/١٥٠ و ١٧١) عن أبي مرواح عنه. وعند النسائي (٢/٥٧) منه الجملة الأولى.

ولبعضه شاهد مختصر بلفظ:

«على كل سلامى من بني آدم في كل يوم صدقة، ويجزي من ذلك كله ركعتا الضحى».

أخرجه الطبراني في «الصغير» (ص ١٣٣): ثنا عبدالله بن محمد بن سختان الشيرازي: ثنا علي بن محمد الزياداباذي: ثنا سالم بن نوح عن هشام بن حسان عن قيس بن سعد عن طاوس عن ابن عباس رفعه. وقال: «تفرد به علي بن محمد».

قلت: ذكره السمعاني بغيرجرح أو تعديل، وتلميذه عبدالله بن محمد لم أره، وبقية رجاله ثقات رجال البخاري. ومن هذا الوجه أخرجه في «الأوسط» أيضا (٢/٢٧٠/٢).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/٢٣٧):

«رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه من لم أجد من ترجمه».

قلت: وله طريق أخرى عن طاوس بلفظ أتم وهو:

٥٧٦ ـ (في ابنِ آدمَ سِتُّونَ وثلاثُمائةِ سلامى أو عظمٍ أو مَفْصِلٍ، على كلِّ واحدٍ في كلِّ يومٍ صدقةً؛ كلُّ كلمةٍ طيبةٍ صدقةٌ، وعَوْنُ الرجلِ أخَاهُ صدقةٌ، والشَّرْبَةُ مِنَ الماءِ تُسْقِيها صَدَقَةٌ، وإماطَةُ الأذى عنِ الطريقِ صدقةٌ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢) من طريق ليث عن طاوس عن ابن عباس أظنه رفعه. شك ليث.

قلت: وهو ابن أبي سليم وهو صدوق؛ إلا أنه كان اختلط؛ لكن تابعه قيس بن سعد عند الطبراني كما مر في «على كل سلامى»، فيتقوى به، وبقية رجاله ثقات رجال «الصحيحين»، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى.

وله طريق أخرى بلفظ آخر عن أبي ذر أيضاً وهو:

٥٧٧ ـ (يُصْبِحُ على كلِّ سُلاَمَىٰ مِنْ أحَدِكم صدقةٌ، فكلُّ تسبيحةٍ صدقةٌ، وكلُّ تحميدةٍ صدقةٌ، وكلُّ تهليلةٍ صدقةٌ، وكلُّ تكبيرةٍ صدقةٌ، وأمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ، ونهيٌ عنِ المنكرِ صدقةٌ، ويُجْزِىءُ منْ ذلكَ ركعتانِ يَرْكَعُهما منَ الضُّحَىٰ).

أخرجه مسلم (٢/١٥٨)، وأبو داود (٢/٢٤٩)، وأحمد (٥/١٦٧ و ١٦٨) عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر مرفوعاً.

وراجع ما سبق برقم (٤٥٤) «أو ليس قد جعل الله لكم»، وله شاهد من حديث بريدة بلفظ:

«في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل»، وهو مخرج في «الإرواء» (٢ / ٣١٢).

وآخر بلفظ:

«على كل مَيْسم من الإنسان صلاة (وفي رواية: يصبح على كل مَيْسَم من ابن آدم كل يوم صدقة). فقال رجل من القوم: ومن يطيق هذا؟ فقال: أمر بالمعروف ونهي عن المنكر صلاة، وإن حملاً عن الضعيف صلاة، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى صلاة صلاة».

قال في «المجمع» (٣/١٠٤):

«رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في «الكبير» و «الصغير» بنحوه من حديث ابن عباس، وزاد في «الصغير»: ويجزىء من ذلك كله ركعتا الضحى. ورجال أبي يعلى رجال (الصحيح)».

قلت: هو في «مسند أبي يعلى» (٢/٦٤٠ ـ ٦٤١) باللفظ الأول، وفيه **الوليد بن أبي ثور** ضعيف.

ثم رواه باللفظ الآخر بسند صحيح. ورواية «الصغير» مضت بلفظ:

«على كل سلامى». انظر الحديث (٥٧٥).

٥٧٨ ـ (لا تقومُ الساعةُ حتى يمرَّ الرجلُ بقبرِ الرجلِ ، فيقولُ : يا ليتني مكانَهُ ، ما به حُبُّ لقاءِ اللهِ عزَّ وجلَّ).

أخرجه أحمد (٢ / ٥٣٠) : ثنا علي : أنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه كما يأتي ، وعلي هذا هو ابن حفص المدائني أبو الحسن البغدادي ، وهو ثقة .

والحديث أخرجه مالك في «الموطأ» (١ / ٢٣٩) ، وعنه البخاري (١٣ / ٦٣) ، ومسلم (٨ / ١٨٢) ، وأحمد (٢ / ٢٣٦) عن أبي الزناد به دون قوله : «ما به حب لقاء الله عز وجل» . وكذا رواه ابن حبان في «صحيحه» (٨ / ٢٤٩ / ٦٦٧٢ ـ الإحسان) عن مالك .

ومن أجل هذه الزيادة خرجته هنا . ويشهد لها ما رواه أبو حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره نحوه بلفظ :

«يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر . وليس به الذَّين إلا البلاء» .

أخرجه مسلم وابن ماجه (٢ / ٤٩٤) .

ومعنى الحديث أنه لا يتمنى الموت تديناً وتقرباً إلى الله وحباً في لقائه ؛ وإنما لما نزل به من البلاء والمحن في أمور دنياه . ففيه إشارة إلى جواز تمني الموت تديناً ، ولا ينافيه قوله ﷺ : «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به . .» ؛ لأنه خاص بما إذا كان التمني لأمر دنيوي كما هو ظاهر .

قال الحافظ :

«ويؤيده ثبوت تمني الموت عند فساد أمر الدين عن جماعة من السلف . قال النووي : لا كراهة في ذلك ؛ بل فعله خلائق من السلف ؛ منهم عمر بن الخطاب و . .» .

٥٧٩ ـ (يُبَايَعُ لرجلٍ ما بينَ الرُّكْنِ والمَقَامِ، ولن يَسْتَحِلَّ البيتَ إلا أَهْلُهُ، فإذا اسْتَحَلُّوهُ؛ فلا يُسْأَلُ عنْ هلكةِ العربِ، ثم تأتي الحَبَشَةُ فَيُخربونَهُ خراباً لا يعمرُ بعده أبداً، وهُمُ الذين يستخرجونَ كَنْزَهُ).

أخرجه أحمد (٢/٢٩١ و٣١٢ و٣٢٨ و٣٥١)، وابن حبان (١٠٣٠)، والحاكم (٤/٤٥٢ ـ ٤٥٣) من طرق عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان قال: سمعت أبا هريرة يخبر أبا قتادة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وسيأتي تخريجه بأوسع (٢٧٤٣).

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير سعيد بن سمعان وهو ثقة، ولذلك سكت الحافظ في «الفتح» (٣/٣٦٢) عليه بعدما عزاه لأحمد فقط! وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»!

٥٨٠ ـ (كانَ لا يفْطِرُ أيامَ البِيضِ في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ).

أخرجه النسائي في «سننه» (١/٣٢١): أخبرنا القاسم بن زكريا قال: حدثنا عبيدالله قال: حدثنا يعقوب عن جعفر عن سعيد عن ابن عباس قال: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم؛ غير يعقوب وجعفر الراوي عن سعيد وهو ابن جبير.

أما الأول فهو يعقوب بن عبدالله بن سعد القمي، وأما الآخر فهو جعفر بن أبي المغيرة القمي؛ قال الحافظ في كل منهما: «صدوق يهم»، وقال الذهبي في الآخر منهما: «صدوق»، وفي الأول: «عالم أهل (قم)، قال النسائي وغيره: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. قلت: خرج له البخاري تعليقاً».

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٥٩/٢١٢/١) من طريق الطبراني، وهذا في «المعجم الكبير» (١٢/١١/١٢٣٢٠) من طريق أخرى ضعيفة عن يعقوب، فالعمدة على رواية النسائي.

٥٨١ ـ (يقولُ الله عزَّ وجلَّ: مَنْ عَمِلَ حسنةً فله عَشْرُ أمثالِها أو أَزِيدُ، ومَنْ عَمِلَ سيئةً فجزاؤُها مِثْلُها أو أَغْفِرُ، ومن عَمِلَ قُرابَ الأرضِ خطيئةً، ثم لَقِيَني لا يُشْرِكُ بي شيئاً؛ جعلتُ له مِثْلَها مغفرةً، ومن اقتربَ إليَّ شِبْراً اقتربتُ إليه ذراعاً، ومَنِ اقتربَ إليّ ذراعاً اقتربتُ إليه باعاً، ومَنْ أتاني يمشي أتيتُهُ هَرْوَلَةً).

أخرجه مسلم (٦٧/٨)، وابن ماجه (٣٨٢١)، وأحمد (١٥٣/٥و١٦٩) واللفظ له، والطيالسي (ص ٦٢ رقم ٤٦٤) من طريقين عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وإسناده صحيح على شرط الستة.

ورواه الحاكم (٢٤١/٤) من طريق ثالث عن المعرور به ببعض اختصار وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي. ورواه ابن حبان (٢٢٦ ـ الإحسان) أخصر منه.

٥٨٢ ـ (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آياتٍ مِنْ أولِ سورةِ ﴿الكهفِ﴾؛ عُصِمَ مِنْ [فتنةِ] الدجالِ).

أخرجه الامام أحمد (٤٤٩/٦): ثنا روح: ثنا سعيد عن قتادة: ثنا سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن معدان بن أبي طلحة اليعمري عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: فذكره. وأخرجه المحاملي في «الأمالي» (٣٣١ / ٣٥٦ ـ المكتبة الإسلامية) من طريق أخرى عن سعيد بن أبي عروبة به.

قلت: وهذا إسناد صحيح متصل، رجاله رجال الشيخين؛ غير أن البخاري لم يخرج لمعدان هذا، وقد أخرجه مسلم كما يأتي، وسعيد هو ابن أبي عروبة، وقد تابعه جماعة؛ فقال أحمد: ثنا حسين في «تفسير شيبان» عن قتادة: ثنا سالم بن أبي الجعد به. وشيبان هذا هو ابن عبد الرحمن التميمي أبو معاوية النحوي، ثم قال: ثنا عبدالصمد وعفان قالا: ثنا همام ـ قال عفان في حديثه: ثنا همام قال: كان قتادة يقص به علينا ـ قال: ثنا سالم بن أبي الجعد به.

ثم رجع إلى حديث عبد الصمد قال: ثنا همام: ثنا قتادة به؛ إلا أنه قال: «من حفظ عشر آيات من سورة ﴿الكهف﴾».

قلت: ومعنى هذا ـ والله أعلم ـ أن عبد الصمد وعفاناً اختلفا على همام في هذا الحرف من الحديث، فقال عبد الصمد: «من سورة ﴿الكهف﴾» لم يذكر فيه «أول»، وقال عفان: «من أول سورة ﴿الكهف﴾» كما قال الجماعة عن قتادة، ولا شك أن هذا هو الصواب؛ لأن الجماعة أحفظ؛ لا سيما ومعهم زيادة، ويؤكد ذلك أن عفاناً قد توبع، فقال الإمام أحمد (٥/١٩٦): ثنا يزيد: أنا همام بن يحيى عن قتادة به. ويزيد هو ابن هارون، ومن طريقه أخرجه الواحدي في «تفسيره» (٢/١٧٤).

وقال أبو داود في «سننه» (٤٣٢٣): حدثنا حفص بن عمر: ثناهمام: ثنا قتادة به. وقال:

«وكذا قال هشام الدستوائي عن قتادة؛ إلا أنه قال: «من حفظ من خواتيم سورة ﴿الكهف﴾». وقال شعبة عن قتادة: «من آخر ﴿الكهف﴾».

قلت: رواية هشام أخرجها مسلم (٢/١٩٩): حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا معاذ بن هشام: حدثني أبي... فذكره مثل رواية الجماعة، وتابعه محمد بن بشار: حدثنا معاذ بن هشام به.

أخرجه الترمذي (٢/١٤٥).

فلا أدري أوهم أبو داود فيما عزى إلى هشام؛ أم أن هذا اختلف عليه الرواة على نحوما سبق من الخلاف على همام؟ وهذا أقرب.

وأما رواية شعبة فهي كما ذكر أبو داود، وقد وصلها أحمد (٦/٤٤٦)، والداني في «الفتن» (٢/١٣٢)، ومسلم، وقال عقبها:

«وقال همام: «من أول ﴿الكهف﴾» كما قال هشام».

يشير بذلك إلى ترجيح روايتهما على رواية شعبة، وهو كذلك لو كانا وحيدين؛

فكيف ومعهما رواية سعيد بن أبي عروبة وشيبان بن عبدالرحمن كما سبق؛ بل إن شعبة قد وافقهم عليها في رواية عنه أخرجها الترمذي وصححها، ولكنه شذ عنهم جميعاً في لفظ آخر فقال: «ثلاث» مكان «عشر»، وبيان ذلك في «السلسلة الأخرى» (١٣٣٦).

ثم رأيت شعبة قد روى ذلك الحرف على وجه آخر بلفظ: «من سورة ﴿الكهف﴾»، ولم يقل: «أول» ولا «آخر»، وكأنه لتردده بينهما.

أخرجه عنه هكذا الخطيب في «تاريخه» (١/ ٢٩٠).

(فائدة): قد جاء في حديث آخر بيان المراد من الحفظ والعصمة المذكورين في هذا الحديث، وهو قوله ﷺ في حديث الدجال:

«فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة ﴿الكهف﴾، فإنها جواركم من فتنته».

أخرجه أبو داود (٤٣٢١) بسند صحيح، وأصله عند مسلم (٨/١٩٧) دون قوله: «فإنها...».

٥٨٣ ـ (يَكْشِفُ ربُّنا عن ساقِهِ؛ فيسجدُ له كُلُّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ، ويبقَىٰ مَنْ كانَ يسجدُ في الدنيا رياءً وسمعةً؛ فيذهبُ لِيَسْجُدَ فيعودُ ظهرُهُ طَبَقاً واحداً).

أخرجه البخاري (٨/٥٣٨ ـ فتح): حدثنا آدم: حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: فذكره.

وأخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (١/ ١٦٩) من طريق آخر عن آدم بن أبي إياس به.

قلت: هكذا ساقه البخاري في «التفسير»، وهو قطعة من حديث أبي سعيد الطويل في رؤية الله في الآخرة؛ ساقه بتمامه في «التوحيد» (١٣/ ٣٦٢ ـ ٣٦٤): حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث به بلفظ:

«فيقول ـ يعني: الرب تبارك وتعالى للمؤمنين ـ: هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: الساق. فيكشف عن ساقه؛ فيسجد..».

وأخرجه ابن منده في «الرد على الجهمية» (٢/٣٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٣٤٤) بسندهما عن يحيى بن بكير به. وقال البيهقي:

«رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير، ورواه عن آدم بن أبي إياس عن الليث مختصراً، وقال في هذا الحديث: «يكشف ربنا عن ساقه». ورواه مسلم عن عيسى بن حماد عن الليث كما رواه ابن بكير. وروي ذلك أيضاً عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ».

قلت: أخرجه مسلم في «الإيمان» من «صحيحه» (١/١١٤ ـ ١١٧): حدثني سويد بن سعيد قال: حدثني حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم به؛ إلا أنه قال: «... فيقولون: نعم. فيكشف عن ساقٍ...».

ثم ساقه مسلم عن عيسى بن حماد عن الليث به نحوه لم يسق لفظه. لكن ساقه ابن حبان (٩/٣٣٤/٧٣٣٣ ـ الإحسان) بلفظ سُوَيد.

ثم ساقه من طريق هشام بن سعد: حدثنا زيد بن أسلم به نحوه لم يسق لفظه أيضاً، وإنما أحال فيهما على لفظ حديث حفص.

وقد أخرج حديث (هشام) ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١١٣)؛ وأبو عوانة أيضاً وكذا الحاكم (٤/٥٨٢ ـ ٥٨٤) وقال:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وفيه عنده: «نعم الساق، فيكشف عن ساقٍ».

وأخرجه ابن خزيمة وأحمد أيضاً (٣/١٦ ـ ١٧) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق: ثنا زيد بن أسلم به بلفظ: «قال: فيكشف عن ساق». ولفظ ابن بكير عند البخاري: «هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: الساق». وهو لفظ مسلم عن سعيد بن

سويد؛ إلا أنه قال: «نعم» مكان «الساق». وجمع بينهما هشام بن سعد عند الحاكم كما رأيت، وهي عند مسلم؛ ولكنه لم يسق لفظه كما سبق.

وجملة القول: إن الحديث صحيح مستفيض عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد. وقد غمزه الكوثري ـ كما هي عادته في أحاديث الصفات ـ فقال في تعليقه على «الأسماء» (ص ٣٤٥):

«ففي سند البخاري ابن بكير وابن أبي هلال، وفي سند مسلم سويد بن سعيد».

قلت: وإذا أنت ألقيت نظرة منصفة على التخريج السابق؛ تعلم ما في كلام الكوثري هذا من البعد عن النقد العلمي النزيه؛ فإن ابن بكير لم يتفرد به عن الليث؛ بل تابعه آدم عند البخاري كما رأيت في تخريجنا، وفي كلام البيهقي الذي تجاهله الكوثري لغاية في نفسه، وتابعه أيضاً عيسى بن حماد عند مسلم، على أن ابن بكير وإن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه؛ فذلك في غير روايته عن الليث، فقال ابن عدي:

«كان جار الليث بن سعد، وهو أثبت الناس فيه».

وأما سويد بن سعيد؛ فهو وإن كان فيه ضعف من قبل حفظه، فلا يضره ذلك هنا؛ لأنه متابع من طرق أخرى عن زيد كما سمعت ورأيت، ومثل ذلك يقال عن سعيد بن أبي هلال؛ فقد تابعه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد وعبد الرحمن بن إسحاق، فاتفاق هؤلاء الثلاثة على الحديث يجعله في منجاة من النقد عند من ينصف.

نعم لقد اختلف هؤلاء في حرف منه، فقال الأول: «عن ساقه». وقال الآخرون: «عن ساقٍ». والنفس إلى رواية هؤلاء أميل، ولذلك قال الحافظ في «الفتح» (٨/٥٣٩) بعد أن ذكره باللفظ الأول:

«فأخرجها الإسماعيلي كذلك. ثم قال: في قوله: «عن ساقه» نكرة. ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم بلفظ: «يكشف عن ساق». قال الإسماعيلي: هذه أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة؛ لا يظن أن الله ذو أعضاء

وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين، تعالى الله عن ذلك، ﴿ليس كمثله شيء﴾».

قلت: نعم ﴿ليس كمثله شيء﴾؛ ولكن لا يلزم من إثبات ما أثبته الله لنفسه من الصفات شيء من التشبيه أصلاً، كما لا يلزم من إثبات ذاته تعالى التشبيه، فكما أن ذاته تعالى لا تشبه الذوات ـ وهي حق ثابت ـ فكذلك صفاته تعالى لا تشبه الصفات، وهي أيضاً حقائق ثابتة تتناسب مع جلال الله وعظمته وتنزيهه، فلا محذور من نسبة الساق إلى الله تعالى إذا ثبت ذلك في الشرع، وأنا وإن كنت أرى من حيث الرواية أن لفظ: «ساق» أصح من لفظ: «ساقه»؛ فإنه لا فرق بينهما عندي من حيث الدراية؛ لأن سياق الحديث يدل على أن المعنى هو ساق الله تبارك وتعالى، وأصرح الروايات في ذلك رواية هشام عند الحاكم بلفظ:

«هل بينكم وبين الله من آية تعرفونها؟ فيقولون: نعم الساق. فيكشف عن ساق..».

قلت: فهذا صريح أو كالصريح بأن المعنى إنما هو ساق ذي الجلالة تبارك وتعالى. فالظاهر أن سعيد بن أبي هلال كان يرويه تارة بالمعنى حين كان يقول: «عن ساقه»، ولا بأس عليه من ذلك ما دام أنه أصاب الحق.

وإن مما يؤكد صحة الحديث في الجملة ذلك الشاهد عن ابن مسعود الذي ذكره البيهقي مرفوعاً ـ وإن لم أكن وقفت عليه الآن مرفوعاً ـ وقد أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١١٥) من طريق أبي الزعراء قال:

«ذكروا الدجال عند عبد الله، قال: تفترقون أيها الناس! عند خروجه ثلاث فرق.. فذكر الحديث بطوله، وقال: ثم يتمثل الله للخلق، فيقول: هل تعرفون ربكم؟ فيقولون: سبحانه إذا اعترف لنا عرفناه. فعند ذلك يكشف عن ساق؛ فلا يبقى مؤمن ولا مؤمنة إلا خَرَّ لله ساجداً».

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي الزعراء ـ واسمه عبدالله بن هانىء

الأزدي ـ وقد وثقه ابن سعد وابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير ابن أخته سلمة بن كهيل.

ووجدت للحديث شاهداً آخر مرفوعاً، وهو نص في الخلاف السابق في «الساق»، وإسناده قوي، فأحببت أن أسوقه إلى القراء لعزته وصراحته، وهو:

٥٨٤ ـ (إذا جمعَ الله العبادَ بصَعِيدٍ واحدٍ نادَى منادٍ: يَلْحَقُ كُلُّ قومٍ بما كانُوا يَعْبُدُونَ. فَيَلحقُ كُلُّ قومٍ بما كانُوا يَعْبُدُونَ، ويبقَى الناسُ على حالِهِم، فيأتِيهم فيقولُ: ما بالُ الناسِ ذَهَبُوا وأنتم ههنا؟ فيقولونَ: ننتظرُ إلهَنَا. فيقولُ: هل تَعْرِفُونَهُ؟ فيقولونَ: إذا تَعَرَّفَ إلينا عَرَفْنَاهُ. فَيَكْشِفُ لهم عنْ ساقِهِ فَيَقَعُونَ سُجوداً، وذلكَ قولُ اللهِ تعالى: ﴿يومَ يُكْشَفُ عنْ ساقٍ ويُدْعَوْنَ إلى السُّجُودِ فلا يستطيعونَ﴾، ويبقى كُلُّ منافقٍ فلا يستطيعُ أنْ يَسْجُدَ، ثم يَقُودُهُم إلى الجنةِ).

أخرجه الدارمي في «سننه» (٢/٣٢٦): أخبرنا محمد بن يزيد البزاز عن يونس بن بكير قال: أخبرني ابن إسحاق قال: أخبرني سعيد بن يسار قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الصحيح؛ إلا أن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة.

ثم وجدت له طريقاً أخرى عن أبي هريرة مختصراً بلفظ:

«﴿يوم يكشف عن ساق﴾ قال: يكشف الله عز وجل عن ساقه».

أخرجه ابن منده (٨/٣٩) من طريق يحيى بن حماد: ثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عنه.

وهذا إسناد صحيح إن سلم ممن دونه؛ فإن فيهم من لم أعرفه.

ثم رأيت حديث ابن مسعود المتقدم (ص ١٢٨) عند الطبراني (٥٧٦٣) بسند صحيح.

٥٨٥ ـ (كانَ لا ينامُ حتى يقرأ: ﴿ألم. تنزيلُ السجدة﴾ و ﴿تبارك الذي بيدِهِ الملكُ﴾).

صحيح. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٩) والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وكذا ابن السني (٦٦٩)، والترمذي (٢/١٤٦)، والدارمي (٢/٤٥٥)، وأحمد (٣/٣٤٠)، والبغوي في «تفسيره» (٦/٤٩٦) عن ليث عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً. وقال الترمذي:

«هذا حديث رواه غير واحد عن ليث بن أبي سليم مثل هذا. ورواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ نحو هذا. وروى زهير قال: قلت لأبي الزبير: سمعت من جابر (فذكر هذا الحديث)؟ فقال أبو الزبير: إنما أخبرنيه صفوان أو ابن صفوان. وكان زهيراً أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر».

قلت: وهذا التعليق وصله النسائي أيضاً (٧٠٩)، والحاكم (٢/٤١٢)، والبغوي في «الجعديات» (ق ٢/١١٧)، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/٥٤/٢) فقال: حدثنا علي: أخبرنا زهير قال: قلت.. إلخ.

قلت: فعِلَّة الحديث هو صفوان أو ابن صفوان؛ لم ينسب؛ لكني رأيت الحافظ ابن حجر قد أورده في «باب من نسب إلى أبيه أو جده..» بأنه «صفوان بن عبد الله بن صفوان؛ نسب لجده»، فإذا كان كذلك فهو صفوان بن صفوان، وهو ثقة من رجال مسلم. وكذلك سائر رجاله عند البغوي، وزهير هو ابن معاوية بن حديج أبو خيثمة، فالسند صحيح، كما قال الحاكم والذهبي، والله ولي التوفيق.

وأما رواية المغيرة بن مسلم؛ فقد وصلها الثعلبي في «تفسيره» (٣/٨٤/١)، والواحدي في «الوسيط» (٣/١٩٩/١) بإسنادهما عنه عن أبي الزبير عن جابر به، وزاد:

«ويقول: هما يفضلان كل سورة في القرآن بسبعين سنة، ومن قرأهما كتبت له سبعون حسنة، ومحي عنه سبعون سيئة، ورفع له سبعون درجة».

والمغيرة هذا صدوق كما قال الحافظ، ولكني في شك من ثبوت هذه الزيادة عنه، وليس في متناول يدي الآن إسناد الحديث إليه لأعيد النظر فيه، ولما كنت نقلته من المصدرين المذكورين؛ لم أنقل منه إلا قسمه الأعلى المذكور هنا، وإني لأخشى أن تكون هذه الزيادة مدرجة في الحديث، فقد روى الدارمي (٢/ ٤٥٥): حدثنا عفان: ثنا حماد بن سلمة: أنا أبو الزبير عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال:

«من قرأ ﴿تنزيل السجدة﴾ و﴿تبارك الذي بيده الملك﴾؛ كتب له سبعون حسنة، وحط عنه بها سبعون سيئة، ورفع له بها سبعون درجة».

قلت: وهذا إسناد مقطوع حسن، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير عبد الله بن ضمرة؛ وثقه العجلي وابن حبان، وروى عنه جمع من الثقات. والبحث في هذه الزيادة يحتاج إلى مزيد من التحقيق، فعسى أن ييسر لي ذلك قريباً.

ثم رأيت النسائي قد أخرجه (٧٠٦) من طريق المغيرة دون الزيادة. وصرح ابن السني في روايته المتقدمة أنها من قول طاوس. والله أعلم.

(تنبيه) قد أعلَّ الحديث المعلَّق على «شرح السنة» (٤/ ٤٧٢) بضعف الليث وعنعنة أبي الزبير، وغفل أو تغافل - لا أدري؟! - عن رواية صفوان السالمة من العلتين، والتي صححها الحاكم والذهبي كما تقدم.

٥٨٦ - (﴿قُلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾ تَعْدِلُ ربعَ القرآنِ).

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٥٥/ ١) والحاكم (١/ ٥٦٦ - تلخيص) من طريق غسان بن الربيع: حدثنا جعفر بن ميسرة الأشجعي عن أبيه عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: بل جعفر بن ميسرة منكر الحديث جداً قاله أبو حاتم. وغسان ضعفه الدارقطني».

قلت: هذا قد وثق، فالعلة من جعفر؛ فقد ضعفه البخاري جداً بقوله: «منكر الحديث»؛ لكنه لم يتفرد به، فقد جاء من طريق أخرى عن ابن عمر.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٠٣/٢) من طريقين عن سعيد بن أبي مريم: أنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عنه مرفوعاً به. وزاد في أوله: «﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن». وهذا القدر منه في «الصحيحين» وغيرهما عن جماعة من الصحابة، وهو صحيح مشهور يكاد يكون متواتراً، ولذلك لم أخرجه هنا، وهو في «صحيح أبي داود» (١٣١٤).

ورجاله ثقات؛ غير ابن زحر وابن أبي سليم؛ فإنهما ضعيفان من قبل حفظهما، فيتقوى حديثهما بما روى سلمة بن وردان قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره وزاد: «و﴿إذا زلزلت﴾ ربع القرآن، و﴿إذا جاء نصر الله﴾ ربع القرآن».

أخرجه أحمد (٣/١٤٦ - ١٤٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١١/٣٨٠)، والترمذي (٢/١٤٧) وقال: «حديث حسن». ورجاله ثقات؛ غير سلمة؛ فإنه ضعيف لسوء حفظه أيضاً، فالحديث حسن بمجموع الطرق؛ لا سيما وله طريق أخرى عن أنس، وشاهد آخر عن ابن عباس، وهما مخرجان في «السلسلة الأخرى» (١٣٤٢).

وله شاهد ثالث من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً.

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٣٢)، وعنه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٠٥). وقال الطبراني:

«تفرد به زكريا بن عطية».

قلت: وهو مجهول.

والحديث ذكره الحافظ في «نتائج الأفكار» من طريق الطبراني هذه، وأعله بالجهالة ثم قال:

«وللحديث شواهد مرسلة»!

ثم ساق شاهدين اثنين مقطوعين! ففاتته هذه الشواهد الكثيرة الموصولة. والموفق الله تبارك وتعالى.

٥٨٧ ـ (كانَ الكتابُ الأولُ يَنْزِلُ مِنْ بابٍ واحدٍ على حرفٍ واحدٍ، ونزلَ القرآنُ مِنْ سبعةِ أبوابٍ على سبعةِ أحرفٍ).

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٨٤ ـ ١٨٥)، وابن جرير الطبري في «التفسير» (١/ ٥٣)، والحاكم (١/ ٥٥٣)، وابن حبان (١٧٨٢)، والهروي في «ذم الكلام» (ق ٢/ ٦٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» (٨/ ٢٧٥) من طرق عن حيوة بن شريح عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ قال: فذكره وزاد.

«زجرٌ، وأمرٌ، وحلالٌ، وحرامٌ، ومحكمٌ، ومتشابهٌ، وأمثالٌ، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ، وحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وافْعَلُوا ما أُمِرْتُمْ بِهِ، وانْتَهُوا عما نُهِيتُم عَنْهُ، واعْتَبِرُوا بِأَمْثَالِهِ، واعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ، وآمِنُوا بمتَشَابِهِهِ، وقُولُوا: آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عند ربِّنا».

قلت: وهذا إسناد قال الحاكم: «صحيح»! ووافقه الذهبي، ورجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير سلمة هذا، فقد ترجمه ابن أبي حاتم، وروى عن أبيه أنه قال:

«لا بأس به».

لكن أعله الطحاوي بالانقطاع؛ فإنه ساقه بعده من طريق عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال: أخبرني سلمة ابن أبي سلمة [عن أبيه] أن رسول الله ﷺ... ثم ذكر هذا الحديث، ولم يذكر فيه عبدالله بن مسعود. ثم قال الطحاوي:

«فاختلف حيوة والليث عن عقيل في إسناده، فرواه كل واحد منهما على ما ذكرناه في روايته إياه عنه، وكان أهل العلم بالأسانيد يدفعون هذا الإسناد بانقطاعه في إسناده؛

لأن أبا سلمة لا يتهيأ في سنه لقاء عبد الله بن مسعود، ولا أخذه إياه عنه».

وأقول: في إسناد طريق الليث عبد الله بن صالح، وفيه ضعف من قبل حفظه، ولذلك فرواية حيوة أصح؛ لكنها منقطعة لما ذكره الطحاوي من عدم سماع أبي سلمة من ابن مسعود، فقد مات هذا سنة (٣٢)، وهي السنة التي مات فيها عبد الرحمن بن عوف والد أبي سلمة، وقد ذكروا أنه لم يسمع من أبيه لصغره، فهذه هي علة الحديث: الانقطاع، وبه أعله ابن عبد البر أيضاً، وتبعه الحافظ في «الفتح» (٩/ ٢٩).

وقد وجدت له طريقاً أخرى موصولة؛ يرويها عثمان بن حيان العامري عن فلفلة الجُعْفي قال:

«فزعت فيمن فزع إلى عبد الله ـ يعني: ابن مسعود ـ في المصاحف، فدخلنا عليه، فقال رجل من القوم: إنا لم نأتك زائرين؛ ولكنا جئنا حين راعنا هذا الخبر. قال: إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف، وإن الكتاب الأول كان ينزل من باب واحد على حرف واحد».

أخرجه الطحاوي (٤/ ١٨٢)، وأحمد (١/ ٤٤٥).

قلت: وهذا إسناد جيد موصول، رجاله كلهم ثقات معرفون؛ غير فلفلة هذا، واسم أبيه عبد الله، أورده ابن أبي حاتم (٣/ ٢/ ٩٢ ـ ٩٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» (١/ ١٨٥)، وروى عنه جماعة من الثقات كما في «التهذيب»، ويمكن أن يكون فلفلة هذا هو الواسطة في رواية هذا الحديث بين أبي سلمة وابن مسعود.

وبالجملة فالحديث حسن عندي بهذه الطريق. والله أعلم.

وقد روي من حديث أبي هريرة؛ غير أن إسناده واه جداً؛ فلا يصلح للاستشهاد، وفي أوله زيادة أوردته من أجلها في «الكتاب الآخر» (١٣٤٦).

٥٨٨ ـ (إنَّ لكلِّ شيءٍ سناماً، وسنامَ القرآنِ سورةُ ﴿البقرةِ﴾، وإنَّ الشيطانَ إذا سمِعَ سورةَ ﴿البقرةِ﴾ تُقْرَأُ؛ خرجَ مِنَ البيتِ الذي يُقْرَأُ فِيهِ سورةُ ﴿البقرةِ﴾).

أخرجه الحاكم (١/ ٥٦١) من طريق عمرو بن أبي قيس عن عاصم بن أبي النجود عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود موقوفاً ومرفوعاً. وقال:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو عندي حسن؛ لأن في عاصم هذا بعض الضعف من قبل حفظه. ولنصفه الآخر طريق أخرى عنده عن عاصم به نحوه.

والنصف الأول أخرجه الدارمي (٢/ ٤٤٧) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم به موقوفاً على ابن مسعود وزاد:

«وإن لكل شيء لباباً، وإن لباب القرآن المفصل».

قلت: وإسناده حسن.

وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد مرفوعاً نحوه، وآخر من حديث أبي هريرة نحوه. وهما مخرجان في «الكتاب الآخر» (١٣٤٨ و ١٣٤٩).

ولطرفه الأول منه شاهد آخر من حديث معقل بن يسار مرفوعاً بلفظ:

«البقرة سنام القرآن وذروته، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكاً، واستخرجت ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ من تحت العرش فوصلت بها...».

أخرجه أحمد (٥/ ٢٦) عن رجل عن أبيه عنه.

قلت: وهذا إسناد ظاهر الضعف، وقد سمي الرجل الأول في بعض الطرق بأبي عثمان، وصرح فيها بأنه ليس النهدي، فهو مجهول على كل حال.

٥٨٩ ـ (مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ حتى يَخْتِمَها عَشْرَ مراتٍ؛ بَنَى اللهُ له قصراً في الجنةِ).

أخرجه أحمد (٤٣٧/٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٤٧) من طريق ابن لهيعة ورشدين بن سعد قالا: ثنا زبان بن فائد الحَضْرَاوي عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه معاذ بن أنس الجهني صاحب رسول الله ﷺ عن النبي ﷺ قال: فذكره وزاد:

«فقال عمر: إذن نستكثر قصوراً يا رسول الله! فقال: الله أكثر وأطيب».

وأخرجه ابن السني (٦٨٧) عن ابن لهيعة وحده دون الزيادة.

قلت: وهذا إسناد لين من أجل زبان؛ قال الحافظ:

«ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٥/٧):

«رواه الطبراني وأحمد، وفي إسنادهما رشدين بن سعد وزبان وكلاهما ضعيف، وفيهما توثيق لين».

قلت: رشدين قد تابعه ابن لهيعة عند أحمد، وذلك مما يقويه ويبعد العلة عنه، وزبان غير متهم، فحديثه مما يستشهد به.

وقد وجدت له شاهداً موصولاً وآخر مرسلاً.

أما الأول؛ فأخرجه الطبراني في «الأوسط» عن أبي هريرة مرفوعاً به دون الزيادة، وزاد:

«ومن قرأها عشرين مرة بني له قصران، ومن قرأها ثلاثين مرة بني له ثلاث».

قال الهيثمي: «وفيه هانيء بن المتوكل وهو ضعيف».

وأما الآخر؛ فقال الدارمي في «سننه» (٤٥٩/٢): حدثنا عبد الله بن يزيد: ثنا حيوة قال: أخبرني أبو عقيل أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إن نبي الله ﷺ قال: فذكر الحديث مثل حديث معاذ بن أنس بتمامه، وفيه الزيادة الثانية التي في الشاهد الأول.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي عقيل ـ واسمه زهرة بن معبد ـ فهو من رجال البخاري وحده، فإذا ضم إلى هذا المرسل الصحيح الموصولان من حديث معاذ وأبي هريرة؛ تقوى الحديث وبلغ رتبة الحسن على أقل الدرجات.

٥٩٠ ـ (سَيَلِيكُم أمراءُ بعدي، يُعَرِّفُونكم ما تُنْكِرُونَ، ويُنْكِرُونَ عليكم ما تَعْرِفُونَ، فَمَنْ أدركَ ذلك منكم؛ فلا طاعةَ لِمَنْ عَصَى الله).

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢٢٥)، والحاكم (٣/٣٥٦) من طريق عبدالله بن واقد عن أبي الزبير عن جابر عن عبادة بن الصامت مرفوعاً به. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ورده الذهبي بقوله:

«قلت: تفرد به عبد الله بن واقد وهو ضعيف».

فقال المناوي عقبه:

«وبه يعلم أن رمز المصنف لحسنه غير حسن».

وقال العقيلي:

«وقد روي في هذا رواية من غير هذا الوجه أصلح من هذه الرواية بخلاف هذا اللفظ».

والحديث عزاه السيوطي للطبراني أيضاً في «الكبير»، ولم أره في «المجمع»، ولعل رمزه عليه بالحسن باعتبار أن له طريقاً أخرى عن عبادة، وقد وقفت عليها إلا أن فيها زيادة لم ترد في هذه الطريق، ولذلك أوردتها في «السلسلة الأخرى» (١٣٥٣)، وهي التي رواها الطبراني، وذكرها في «المجمع» (٥/٢٢٦ ـ ٢٢٧)، وأما هذه فقد استخرت الله تعالى، فأوردتها هنا لتقويها بمجموع الطريقين. والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثم وجدت له شاهداً من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظ:

«سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة، ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها. فقلت: يا رسول الله! إن أدركتهم كيف أفعل؟ قال: تسألني يا ابن أم عبد! كيف تفعل؟! لا طاعة لمن عصى الله».

أخرجه أحمد وابنه (١/٣٩٩ ـ ٤٠٠)، وابن ماجه (٢٨٦٥) والسياق له، والبيهقي (١٢٧/٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٧٤/٣) من طرق عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه عن جده عبدالله بن مسعود به. ولفظ الطبراني:

«سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، ويحدثون البدع...» الحديث.

قلت: وإسناده جيد على شرط مسلم.

٥٩١ ـ (إنَّ أولَ ما هلكَ بنو إسرائيلَ أنَّ امرأةَ الفقيرِ كانت تُكلِّفُهُ منَ الثيابِ أو الصِّبَغِ ـ أو قال: منَ الصِّيغَةِ ـ ما تُكلِّفُ امرأةُ الغَنِيِّ. فذكرَ امرأةً من بني إسرائيلَ كانت قَصيرةً، واتخذتْ رِجْلَيْنِ من خَشَبٍ، وخاتماً له غَلَقٌ وَطَبَقٌ، وَحَشَتْهُ مِسْكاً، وخرجتْ بينَ امرأتينِ طَويلَتَيْنِ أو جَسيمتَيْنِ، فَبَعَثُوا إنساناً يتبعُهُم، فعرفَ الطَّويلَتَيْنِ، ولم يعرِفْ صاحبةَ الرِّجْلَيْنِ منْ خشبٍ).

أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٠٨): حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: ثنا المعتمر عن أبيه قال: ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد أو جابر أن نبي الله ﷺ خطب خطبة فأطالها، وذكر فيها أمر الدنيا والآخرة، فذكر أن أول ما هلك.. الحديث.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في «صحيحه» (٧/٤٧ ـ ٤٨)، وابن حبان (٥٥٦٥ ـ الإحسان) من طرق عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً نحوه بقصة المرأة القصيرة فقط، ولذلك خرجته.

وكذلك أخرجه أحمد (٣/٤٦) من طريق المستمر بن الريان الإيادي: ثنا أبو نضرة العبدي عن أبي سعيد الخدري به؛ إلا أنه زاد في أوله فقال:

«إن رسول الله ﷺ ذكر الدنيا فقال:

«إن الدنيا خضرة حلوة؛ فاتقوها واتقوا النساء». ثم ذكر نسوة ثلاثاً من بني إسرائيل. . .» الحديث نحوه دون بعث الإنسان.

وسنده صحيح أيضاً، وصححه ابن حبان (٥٥٦٤). وروى منه مسلم (٨/٨٩) طرفه الأول.

٥٩٢ ـ (إنَّ لكلِّ أمةٍ فتنةً، وفتنةَ أمتي المالُ).

أخرجه الترمذي (٢/٥٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/١/٢٢٢)، وابن حبان (٢٤٧٠)، والحاكم (٤/٣١٨)، وأحمد (٤/١٦٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ١/٨٦) من طرق عن الليث بن سعد عن معاوية بن صالح أن عبدالرحمن بن جبير بن نفير حدثه عن أبيه عن كعب بن عياض قال: سمعت النبي ﷺ يقول: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح غريب». وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالوا؛ بل هو عندي على شرط مسلم، وقد أعل بما لا يقدح كما يأتي.

وروي من حديث أبي هريرة.

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢٩٩) عن علي بن قتيبة: ثنا مالك عن موسى الأحمر عنه مرفوعاً به. وقال:

«ليس له أصل من حديث مالك، ولا من وجه يثبت، وعلي بن قتيبة الرفاعي بصري لين الحديث، عن الثقات بالبواطيل وما لا أصل له».

وقوله: «ولا من وجه يثبت» مردود بحديث كعب بن عياض؛ فإنه لا علة له، وقد صححه من ذكرنا، وكذا ابن عبد البر في ترجمة كعب هذا من «الاستيعاب»، وأقرهم الحافظ في «الفتح» (١١/٢٥٣)؛ وقال:

«وله شاهد مرسل عند سعيد بن منصور عن جبير بن نفير مثله».

وأقول: هذا لا يصلح للشهادة؛ لأنه من طريق المشهود له الموصول من طريق جبير نفسه كما تقدم. فتأمل.

٥٩٣ ـ (مَنْ سَرَّهُ أنْ يستجيبَ الله له عندَ الشدائدِ والكُرَبِ؛ فَلْيُكْثِرِ الدعاءَ في الرخاءِ).

رواه الترمذي (٢/٢٤٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١/٢٨٣/٦٣٩٦)، وابن عدي (١/٢٥٥)، وعبدالغني المقدسي في «الدعاء» (١٤٤ ـ ١٤٥)، وكذا ابن عساكر (٣/١٨٣/١) عن عبيد بن واقد: ثنا سعيد بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وأشار الترمذي إلى تضعيفه بقوله: «غريب».

وقال ابن عدي: «وعبيد بن واقد عامة ما يرويه لا يتابع عليه».

وأقول: وفاته أنه قد توبع؛ فرواه أبو يعلى (٦٣٩٧) من طريق أبي بشر جعفر بن إياس عن شهر بن حوشب به. فالعلة من شهر لسوء حفظه.

وله طريق أخرى عند الحاكم (١/٥٤٤)، ومن طريقه ابن النجار في «الذيل» (١٠/١٠٧/١)، وعنه المقدسي عن عبد الله بن صالح: ثنا معاوية بن صالح عن أبي عامر الألهاني عن أبي هريرة. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد، احتج البخاري بابن صالح، وأبو عامر الألهاني أظنه الهوزني، وهو صدوق»، ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه نظر؛ فإن ابن صالح فيه ضعف من قبل حفظه.

وأبو عامر الهوزني اسمه عبد الله بن لُحَي، وهو ثقة، ولكن يبدو أنه غير الألهاني؛ فإن هذا أورده ابن أبي حاتم في (الكنى) (٤/٢/٤١١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكذلك أورده في (الكنى) ابن حبان في «الثقات» (١/٢٧١ ـ ٢٧٢)، وأما عبدالله بن لحي فقد أورداه في (الأسماء)، فهذا دليل على التفريق، وإن كان صنيع الحافظ بن حجر يدل على خلاف ذلك، فإنه أورد أبا عامر الألهاني في (الكنى) وقال: «اسمه عبدالله بن عامر. تقدم». فرجعنا إلى (الأسماء) فلم نجد فيها من اسمه عبدالله بن عامر؛ وكنيته أبو عامر من هذه الطبقة، ولكن وجدناه يقول: «عبدالله بن عامر بن لحي في ترجمة عبدالله بن لحي». ففيه إشارة إلى أن عبدالله بن عامر المكنى بأبي عامر الألهاني؛ هو عنده عبدالله بن عامر بن لحي المكنى بأبي عامر الهوزني، ويناقضه أنه فرق في (الكنى) بينهما، وهو الصواب. والله أعلم.

والحديث عزاه المنذري في «الترغيب» (٢/٢٧١) للحاكم من حديث سلمان أيضاً، فلينظر؛ فإني لم أجده في (الذكر والدعاء) من «مستدركه».

٥٩٤ ـ (ادعُوا الله تعالى وأنتم مُوقِنونَ بالإجابةِ، واعلموا أنَّ الله لا يستجيبُ دعاءً مِنْ قلبٍ غافلٍ لاهٍ).

رواه الترمذي (٢/٢٦١)، والحاكم (١/٤٩٣)، وابن حبان في «الضعفاء» (١/٣٧٢)، وابن عدي (٤/٦٢)، والخطيب في «التاريخ» (٤/٣٥٦)، وأبو بكر الكلاباذي في «مفتاح معاني الآثار» (٦-٧)، وابن عساكر (٥/١/٦١) عن **صالح** المُرِّي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الترمذي:

«حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وقال الحاكم:

«حديث مستقيم الإسناد، تفرد به صالح المري وهو أحد زهاد أهل البصرة».

وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: صالح متروك».

وسبقه إلى نحو ذلك المنذري فقال في «الترغيب» (٢/٢٧٧) متعقباً على الحاكم:

«لا شك في زهده؛ لكن تركه أبو داود والنسائي».

لكن له شاهد بسند ضعيف رواه أحمد (٢/١٧٧) عن ابن عمرو نحوه. وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وفي أول حديثه زيادة:

«القلوب أوعية بعضها أوعى من بعض؛ فإذا سألتم الله...».

وحسن إسناده الهيثمي (١٠/١٤٨)!

٥٩٥ - (إذا سألتُمُ الله فاسألُوهُ بِبُطُونِ أكُفِّكُم، ولا تسألُوهُ بِظُهُورِها).

أخرجه أبو داود (١٤٨٦)، وكذا البغوي، وابن أبي عاصم، وابن السكن، والمعمري في «اليوم والليلة»، وابن قانع كما في «الإصابة»، وابن عساكر (١٢/٢٣٠ - ٢٣١) من طريق ضمضم عن شريح: ثنا أبو ظبية أن أبا بحرية السكوني حدثه عن مالك ابن يسار السكوني ثم العوفي أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، ضمضم هذا - هو ابن زرعة - وثقه جماعة منهم ابن معين، وضعفه أبو حاتم، وقال الحافظ:

«صدوق يهم»، وسائرهم ثقات، وقول الحافظ في أبي ظبية وهو السُّلفي الحمصي: «مقبول» غير مقبول؛ بل هو قصور؛ فإن الرجل قد وثقه جماعة من المتقدمين منهم ابن معين. وقال الدارقطني:

«ليس به بأس».

وقد روى عنه جماعة من الثقات.

والحديث صحيح؛ فإن له شواهد؛ منها عن أبي بكرة مرفوعاً به.

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٢٤) من طريق أبي جعفر الأخرم: ثنا عمار بن خالد: ثنا القاسم بن مالك المزني عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه.

وهذا رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير عمار بن خالد وهو ثقة، وكذا من دونه.

وقد قال الهيثمي (١٠/ ١٦٩):

«رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير عمار بن خالد الواسطي وهو ثقة».

وقد صح عن خالد بإسناد آخر له مرسلاً؛ فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٢١/ ١): نا حفص بن غياث عن خالد عن أبي قلابة عن ابن محيريز مرفوعاً به.

وهذا سند مرسل صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، واسم ابن محيريز عبد الله.

لكن أخرجه يعقوب بن أحمد الصيرفي في «المنتقى من فوائده» (٢/ ٢٥٧) من طريق أبي نعيم: ثنا سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن عبدالرحمن بن محيريز به.

ولعل هذا أصح؛ فقد ذكره ابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٦) من رواية بشر بن المفضل عن خالد الحذاء به. وقال:

«قال أبي: يقال: هو عبد الله بن محيريز؛ الصحيح. وكذلك قال خالد عن أبي قلابة».

قلت: فإن كان هو عبد الله فالسند صحيح، وإن كان عبد الرحمن فمحتمل للصحة؛ لأنه قد أورده ابن حبان في «الثقات» (١/ ١٢٩)، وقد روى عنه جماعة، فهو صالح للاستشهاد به على الأقل.

وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«لا تستروا الجدر. . . سلوا الله ببطون أكفكم. . .» الحديث، وزاد في آخره:

«فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم».

أخرجه أبو داود (١٤٨٥) من طريق عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عن محمد بن كعب القرظي: حدثني عبد الله بن عباس. وقال:

«روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً».

قلت: وعلته الرجل الذي لم يسم، وقد سماه ابن ماجه وغيره صالح بن حسان؛ كما بينته في تعليقي على «المشكاة» (٢٢٤٣)، وهو ضعيف جداً، وعلى ذلك فهذه الزيادة منكرة، ولم أجد لها حتى الآن شاهداً.

وكأنه لذلك قال العز بن عبد السلام: «لا يمسح وجهه إلا جاهل». فاعتراض المناوي عليه ليس في محله، كيف وهذه الزيادة لو كانت ضعيفة السند لم يجز العمل بها؛ لأنها تضمنت حكماً شرعياً، وهو استحباب المسح المذكور؛ فكيف وهي ضعيفة جداً؟!

(تنبيه): لا يصلح شاهداً للزيادة حديث ابن عمر مرفوعاً:

«كان إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه».

لأن فيه متهماً بالوضع، وقال أبو زرعة:

«حديث منكر، أخاف أن لا يكون له أصل».

كما بينته في التعليق على «المشكاة» (٢٢٤٥).

ولا حديث السائب بن يزيد عن أبيه نحوه.

أخرجه أبو داود (١٤٩٢)؛ لأن فيه ابن لهيعة - وهو ضعيف - عن حفص بن هاشم

بن عتبة بن أبي وقاص، وهو مجهول كما قال الحافظ.

وقال الذهبي:

«روى عنه ابن لهيعة وحده، لا يدرى من هو؟».

وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٢٢/٥١٤ ـ ٥١٩) إلى ضعف حديث المسح، وقال:

«إذ ليس فيه إلا حديث أو حديثان لا تقوم بهما حجة».

وأفاد أنه صح عنه ﷺ أنه رفع يديه في الدعاء، فراجعه.

٥٩٦ ـ (ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٍ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دعوةُ الوالِد، ودعوةُ المسافرِ، ودعوةُ المظلومِ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢ و ٤٨١)، وأبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (٢/٢٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٢)، وابن حبان (٢٤٠٦)، والطيالسي (٢٥١٧)، وأحمد (٢/٢٥٨ و ٣٤٨ و ٤٧٨ و ٥١٧ و ٥٢٣)، وابن ماسي في «فوائده ـ آخر جزء الأنصاري» (ق ٢/٩)، والبرزالي في «جزء فيه أحاديث منتخبة من جزء الأنصاري» رقم الحديث (١٥ ـ وهو الأخير)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/٢١١/٢) من طرق عدة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن، وأبو جعفر الرازي هذا الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير يقال له: أبو جعفر المؤذن، وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث».

قلت: لم أر في شيء من الطرق تقييد أبي جعفر بأنه الرازي، وهو مع كونه ضعيفاً من قبل حفظه فلم يدرك أبا هريرة، ولم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة، بل هو غيره قطعاً، فقد صرح بسماعه من أبي هريرة في رواية البخاري، وكذا أحمد في روايته، بل إن ابن ماسي في روايته قد سماه فقال: عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن علي عن

أبي هريرة؛ لكن هذه الرواية كأنها شاذة، وهي تشهد لقول ابن حبان في «صحيحه» في أبي جعفر هذا أنه محمد بن علي بن الحسين، فتعقبه الحافظ بعد أن ساق الرواية المذكورة:

«وليس هذا بمستقيم؛ لأن محمد بن علي لم يكن مؤذناً؛ ولأن أبا جعفر هذا قد صرح بسماعه من أبي هريرة في عدة أحاديث، وأما محمد بن علي بن الحسين فلم يدرك أبا هريرة، فتعين أنه غيره. والله تعالى أعلم».

وفي «الميزان»:

«أبو جعفر الحنفي اليمامي عن أبي هريرة، وعنه عثمان بن أبي العاتكة مجهول. أبو جعفر عن أبي هريرة ـ أراه الذي قبله ـ روى عنه يحيى بن أبي كثير وحده، فقيل: الأنصاري المؤذن. له حديث النزول، وحديث ثلاث دعوات، ويقال: مدني. فلعله محمد بن علي بن الحسين، وروايته عن أبي هريرة وعن أم سلمة فيها إرسال؛ لم يلحقهما أصلاً».

قلت: وجملة القول: إن أبا جعفر هذا إن كان هو المؤذن الأنصاري أو الحنفي اليمامي فهو مجهول، وإن كان هو أبا جعفر الرازي فهو ضعيف منقطع، وإن كان محمد بن علي بن الحسين فهو مرسل.

إلا أن الحديث مع ضعف إسناده فهو حسن لغيره كما قال الترمذي؛ وذلك لأني وجدت له شاهداً من حديث عقبه بن عامر الجهني مرفوعاً بنحوه، وهو بلفظ:

«ثلاثة تستجاب دعوتهم: الوالد، والمسافر، والمظلوم».

أخرجه أحمد (٤/ ١٥٤)، والخطيب (١٢/ ٣٨٠ ـ ٣٨١) من طريق زيد بن سلام عن عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال النبي ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير عبد الله بن زيد الأزرق أورده ابن أبي حاتم (٢/ ٢/ ٥٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأما ابن حبان فأورده في «الثقات» (١/ ١٤٨) على قاعدته المعروفة.

(تنبيه) : كنت خالفت الحافظ في تعليقي على «الكلم الطيب» رقم (١١٦)، والآن فقد وافقته للشاهد المذكور، والسبب أنه كان اختلط علي هذا الحديث بحديث آخر لأبي هريرة يرويه عنه أبو مدلة، وقد أوردت حديثه هذا في «الضعيفة» (١٣٥٨).

٥٩٧ ـ (إذا قامَ صاحبُ القرآنِ فقَرَأَهُ بالليلِ والنهارِ ذَكَرَهُ، وإن لم يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ).

أخرجه ابن نصر في «قيام الليل» (ص ٧٣): حدثنا يونس بن عبد الأعلى: أخبرني أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير يونس هذا فهو من رجال مسلم. وقد أخرجه في «صحيحه» (٢/١٩١): حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي: حدثنا أنس بن عياض به.

٥٩٨ ـ (ثلاثةٌ في ضمانِ اللهِ عزَّ وجلَّ: رجلٌ خرجَ إلى مسجدٍ منْ مساجدِ اللهِ عزَّ وجلَّ، ورجلٌ خرجَ غازياً في سبيلِ اللهِ، ورجلٌ خرجَ حاجّاً).

أخرجه الحميدي في «مسنده» (١١٩٠): ثنا سفيان: ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

ومن طريق الحميدي رواه أبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٥١)، وإليها فقط عزاه السيوطي في «الجامع»! وبيض له المناوي!

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم (٣/١٣ ـ ١٤) من طريق أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه؛ إلا أنه قال: «والمعتمر» مكان «رجل خرج إلى المسجد».

وفي سنده الحكم بن عبدة البصري، وهو مستور كما في «التقريب».

٥٩٩ ـ (إنَّ الله يبعثُ لهذِهِ الأمةِ على رأسِ كُلِّ مائةِ سنةٍ مَنْ يُجدِّدُ لها دِينَها).

أخرجه أبو داود (٤٢٩١)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (١/٤٥)، والحاكم (٤/٥٢٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (ص ٥٢)، والخطيب في «التاريخ» (٢/٦١)، والهروي في «ذم الكلام» (ق ١١١/٢) من طرق عن ابن وهب: أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن شراحيل بن يزيد المعافري عن أبي علقمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

ورواه ابن عدي في مقدمة «الكامل» (١/١١٤) من طرق: أنبأنا ابن وهب به.

قلت: وسكت عليه الحاكم والذهبي، وأما المناوي فنقل عنه أنه صححه، فلعله سقط ذلك من النسخة المطبوعة من «المستدرك»، والسند صحيح؛ رجاله ثقات رجال مسلم.

ووقع عند الحاكم والهروي مكان «شراحيل»: «شرحبيل»؛ ولا أراه محفوظاً، وقد أشار إلى ذلك الحافظ في ترجمة: (شرحبيل بن شريك) من «التهذيب». والله أعلم.

ولا يعلل الحديث قول أبي داود عقبه:

«رواه عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني لم يجز به شراحيل».

وذلك لأن سعيد بن أبي أيوب ثقة ثبت كما في «التقريب»، وقد وصله وأسنده، فهي زيادة من ثقة يجب قبولها.

(فائدة): أشار الإمام أحمد إلى صحة الحديث؛ فقد ذكر الذهبي في «سير الأعلام» (١٠/٤٦):

«قال أحمد بن حنبل من طرق عنه: إن الله يقيض للناس في رأس كل مائة من

يعلمهم السنن، وينفي عن رسول الله ﷺ الكذب، قال: فنظرنا؛ فإذا في رأس المائة عمر بن عبدالعزيز، وفي رأس المائتين الشافعي».

٦٠٠ ـ (أَخْرِجُوا العواتِقَ وذَوَاتِ الخُدُورِ؛ فَلْيَشْهَدْنَ العِيدَ ودَعْوةَ المسلمينَ، وَلْيَعْتَزِلِ الحُيَّضُ مُصَلَّى المسلمينَ).

أخرجه الحميدي في «مسنده» (رقم ٣٦٢): ثنا سفيان قال: ثنا أيوب عن حفصة قالت: فسألنا أم عطية: هل سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقالت: نعم بأبا ـ وكانت إذا حدثت عن رسول الله ﷺ قالت: بأبا ـ سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه بنحوه، وزادا في رواية لهما:

«قلت: يا رسول الله! إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال: لتلبسها أختها من جلبابها».

وهي عند الحميدي أيضاً (٣٦١). وزاد مسلم في رواية أخرى:

«قالت: الحيض يخرجن فيكن خلف الناس، يكبرن مع الناس».

وزاد البخاري في رواية له:

«فقلت لها: آلحيض؟ قالت: نعم؛ أليس الحائض تشهد عرفات، وتشهد كذا، وتشهد كذا؟!».

قوله: «بأبا»: بكسر الموحدة بعدها همزة مفتوحة ثم موحدة مُمَالَةً؛ كما في «الفتح» (٢/ ٤٦٤). وأصله «بأبي»، وهو رواية للبخاري؛ أي: هو مفدى بأبي.

والحديث أخرجه النسائي أيضاً وابن ماجه بلفظ البخاري المشار اليه، وسيأتي في المجلد الخامس تحت الحديث (٢٤٠٨). ولفظ مسلم (٣/ ٢٠ ـ ٢١): «أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحى العواتق..» الخ.

٦٠١ ـ (أعْجَزُ الناسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدعاءِ، وأبْخَلُ الناسِ مَنْ بَخِلَ بالسلامِ).

رواه عبد الغني المقدسي في «كتاب الدعاء» (٢/١٤١) من طريق أبي يعلى والطبراني من طريقين عن مسروق بن المرزبان: ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٤٢/٥٧٢١):
«تفرد به مسروق، ولا يروى إلا بهذا الإسناد».

قلت: وهذا سند حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير مسروق، وهو صدوق له أوهام كما قال الحافظ، فمثله حسن الحديث؛ فلا يرتقي حديثه إلى درجة الصحيح، وقد أحسن السيوطي صنعاً حين رمز لحسنه في «الجامع الصغير»، إن ثبت ذلك عنه. وأما تعقب المناوي له بقوله:

«قال المنذري: «وهو إسناد جيد قوي». وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح؛ غير مسروق بن المرزبان وهو ثقة». وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه تقصير، وحقه الرمز لصحته».

فتعقب لا وجه له، وهو إنما اغتر بقول الهيثمي في ابن المرزبان أنه ثقة. وهذا توثيق مجمل بعد أن عرفت ما فيه من الضعف اليسير.

نعم الحديث صحيح؛ فقد أورد له المقدسي شاهداً من طرق عن زيد بن الحريش: ثنا عمر بن الهيثم: ثنا عوف عن الحسن عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً.

ورجاله موثقون؛ غير عمر هذا فإنه مجهول كما في «التقريب»، والحسن مدلس وقد عنعنه. ورواه العسكري في «تصحيفات المحدثين» (٢/٩٠٢/٩٠٣): حدثنا زيد بن الحريش؛ إلا أنه قال: «عثمان بن الهيثم»، وهو الصواب الموافق لرواية الطبراني في «الصغير» (ص ٥٧)، وعثمان ثقة إلا أنه كان قد تغير.

ثم رأيت الحديث أخرجه ابن حبان (١٩٣٩) من طريق أبي يعلى: حدثنا محمد ابن بكار: حدثنا إسماعيل بن زكريا: حدثنا عاصم الأحول به؛ إلا أنه أوقفه على أبي هريرة مع تقديم الجملة الأخرى. وكذلك هو في «مسند أبي يعلى» (١٢/٥/٦٤٤٩)، وقال الهيثمي عقب عزوه إياه (١٠/١٤٧):

«ورجاله رجال الصحيح».

قلت: وهذا يرد قول الطبراني المتقدم: أنه تفرد به ابن المرزبان، فلعله أراد: مرفوعاً. وهو في حكم المرفوع كما هو ظاهر. والله أعلم.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وابن بكار هو العيشي البصري، فصح الحديث بذلك والحمد لله.

٦٠٢ - (مَنْ رأى مُبْتَلًى فقالَ: الحمدُ للهِ الذي عافاني مما ابتلاكَ بِهِ، وفَضَّلَنِي على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا؛ لم يُصِبْهُ ذلكَ البلاءُ).

أخرجه الترمذي (٢/٢٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/١٤٣ و ٦/٣٧٨) من طريق عبدالله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال:

«حديث [حسن] غريب من هذا الوجه».

قلت: ورجاله ثقات؛ غير العمري فإنه ضعيف لسوء حفظه.

وقد وجدت له طريقاً أخرى خيراً من هذه؛ يرويه مروان بن محمد الطاطري: ثنا الوليد بن عتبة: ثنا محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/١٣)، وفي «أخبار أصبهان» (١/٢٧١)، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/٢٥٥/٢) من طرق عن مروان به. وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث محمد، تفرد به مروان عن الوليد».

قلت: ورجاله كلهم ثقات رجال البخاري؛ غير الوليد بن عتبة؛ وهو أبو العباس الدمشقي فقال البخاري في «تاريخه»:

«معروف الحديث».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/٢٢٦)، وروى عنه جمع من الثقات الحفاظ، كأبي زرعة الدمشقي، وترجمه ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه تعديلاً وكأنه لم يعرفه.

قلت: قد عرفه البخاري، ومن عرف حجة على من لم يعرف؛ لا سيما إذا كان العارف مثل البخاري أمير المؤمنين في الحديث، فالحديث إن لم يكن حسناً لذاته من هذه الطريق؛ فلا أقل من أن يكون حسناً لغيره بالطريق التي قبله؛ لا سيما وله طريق أخرى عن ابن عمر؛ يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: فذكره نحوه وزاد في آخره:

«كائناً ما كان؛ ما عاش».

أخرجه الترمذي، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦٥)، وابن عدي (٥/١٣٦). وقال الترمذي:

«حديث غريب، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله».

قلت: ومما يدل على ضعفه اضطرابه في إسناد هذا الحديث، فرواه مرة هكذا، ومرة قال: عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً؛ لم يذكر عمر في سنده.

أخرجه ابن ماجه (٣٨٩٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (٦/٢)، وابن الأعرابي في «المعجم» (ق ٢٣٨/٢)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (١/٢)، وتمام الرازي في «الفوائد» (ق ١١٧/١)، والحنائي في «الفوائد» (٣/٢٥٨/٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١/١٤٩/٢) من طرق عنه به. وقال الحنائي:

«غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير مولاهم، واختلف عليه فيه، فرواه عنه ابن علية كما أخرجناه، ورواه عنه حماد بن سلمة عن عمرو ابن دينار قال: سمعت سالم بن عبدالله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ. فلم يسنده؛ بل أرسله. قال: وقد رواه أحمد بن منصور الرمادي عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سالم بن عبد الله قال: كان يقال: من رأى مبتلى.. الحديث. وهـذا أقرب إلى الصواب إن شاء الله تعالى، وإنما تفرد عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بذكر النبي ﷺ على الاختلاف الذي ذكرناه عليه فيه، وعمرو بن دينار هذا فيه نظر، وهو غير عمرو بن دينار المكي مولى ابن باذان صاحب جابر؛ ذاك ثقة جليل حافظ».

قلت: ومن وجوه الاختلاف على عمرو هذا ما أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٢٠٦) من طريق الحكم بن سنان: حدثنا عمرو بن دينار عن نافع ابن عمر مرفوعاً به نحوه، وقال:

«إنما يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن جده، ومن قال: عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر؛ فقد أخطأ».

قلت: قد تابعه محمد بن سوقة عن نافع به كما تقدم، فلعل هذا هو أصل الحديث عن عمرو بن دينار، فرواه مرة هكذا على الصواب؛ وسمعه منه الحكم بن سنان على ضعفه، ثم اضطرب في روايته على ما سبق شرحه.

وعلى كل حال فالحديث قوي بمجموع الطريقين الأولين. والله أعلم.

ثم وجدت له طريقاً أخرى عن نافع عن ابن عمر به، فبادرت إلى اخراجه في هذه «السلسلة» برقم (٢٧٣٧).

٦٠٣ ـ (ذَرَارِي المسلمينَ في الجنةِ يَكْفُلُهُمْ إبراهيمُ ﷺ).

رواه أحمد (٢/٣٢٦)، وابن حبان (١٨٢٦)، وابن أبي داود في «البعث» (١٦/٦٥)، وأبو محمد المخلدي في «الفوائد» (١/٢٨٩)، والحاكم (٢/٣٧٠)، وابن

عساكر (١١/٣٢٨/٢) عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان: حدثني عطاء بن قرة عن عبدالله بن ضمرة عن أبي هريرة مرفوعاً.

أورده ابن عساكر في ترجمة عطاء هذا، وروي عن علي ـ وهو ابن المديني ـ أنه قال:

«لا أعرفه».

وعن أبي زرعة أنه قال:

«كان من خيار عباد الله»

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسن له الترمذي، وفي «التقريب»: «صدوق».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

وإنما هو حسن فقط.

وله طريق أخرى عن أبي هريرة فيها زيادة منكرة؛ خرجته من أجلها في «السلسلة الأخرى» (٥٥٣٨).

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث مكحول مرسلاً بلفظ:

«إن ذراري المؤمنين أرواحهم في عصافير خضر في شجر في الجنة، يكفلهم أبوهم إبراهيم عليه الصلاة والسلام».

أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٣/١/١٢٨)، ورجاله ثقات، وعبد الرزاق (٦/١٥٩ ـ ٦٠).

٦٠٤ ـ (كانَ إذا أرادَ أنْ يسجدَ كَبَّرَ ثم يسجدُ، وإذا قامَ منَ القعدةِ كبرَ ثم قامَ).

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢/٢٨٤): ثنا كامل بن طلحة: ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال «التهذيب»، وفي كامل وابن عمرو كلام لا يضر.

والحديث نص صريح في أن السنة التكبير ثم السجود، وأنه يكبر وهو قاعد ثم ينهض. ففيه إبطال لما يفعله بعض المقلدين من مد التكبير من القعود إلى القيام!

وفي معناه ما أخرجه البخاري (٢/٢٧٢ ـ السلفية)، وأحمد (٢/٤٥٤) عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث أنه سمع أبا هريرة يقول:

«كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده» حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول ـ وهو قائم ـ: «ربنا! لك الحمد»، ثم يكبر حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من اللتين بعد الجلوس».

وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٧٨٧).

قلت: فقوله: «ويكبر حين يقوم من اللتين..»؛ أي: عند ابتداء القيام، وبه فسره الحافظ في «الفتح» (٢/٢٢٠ ـ السلفية)، ويؤيده قوله: «ثم يقول: «سمع الله لمن حمده» حين يرفع صلبه»؛ فإن هذا لا يمكن تفسيره إلا بذلك؛ لأنه ورد الاعتدال. وأما قول النووي في «شرح صحيح مسلم» (٤/٩٩):

«وقوله: «يكبر حين يهوي ساجداً، ثم يكبر...» دليل على مقارنة التكبير لهذه الحركات وبسطه عليها، فيبدأ بالتكبير حين يشرع في الانتقال إلى الركوع وغيره حتى يصل حد الراكع... ويشرع في التكبير للقيام من التشهد الأول حين يشرع في الانتقال، ويمده حتى ينتصب قائماً»!

قال الحافظ عقبه (٢/٢٧٣):

«ودلالة هذا اللفظ على البسط الذي ذكره غير ظاهرة».

قلت: وأغرب من ذلك مدّ بعض الشافعية التكبير حين القيام من السجدة الثانية، وينتصب قائماً في الركعة الثانية، ويجلس بين ذلك جلسة الاستراحة (وهي سُنة)، فتراه يمد التكبير ويمد حتى يكاد ينقطع نفسه قبل الانتصاب. ولا يشك عالم بالسُّنة أن هذا من البدع، وقد قال الحافظ (٢/٣٠٤):

«فالمشهور عن أبي هريرة أنه كان يُكبر حين يقوم؛ ولا يؤخره حتى يستوي قائماً كما تقدم عن «الموطأ». وأما ما تقدم من حديثه بلفظ: «وإذا قام من السجدتين قال: الله أكبر؛ فيحمل على أن المعنى: إذا شرع في القيام».

قلت: ومثله حديث ابن عمر: «وإذا قام من الركعتين رفع يديه».

رواه البخاري (٢/٢٢٢)، وله طريق أخرى في «صحيح أبي داود» (٧٢٨)، وله عنده (٧٢٩) شاهد من حديث علي، وصححه ابن خزيمة (٥٨٤) وزاد: «وكبر»، وشاهد آخر عنده (٧٢٠) من حديث أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ، وصححه ابن خزيمة أيضاً (٥٨٧)، وفيه التكبير، وقال ابن خزيمة (١/٢٩٦):

«وكل لفظة رويت في هذا الباب أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا ركع؛ فهو من الجنس الذي أعلمت أن العرب قد توقع اسم الفاعل على من أراد الفعل قبل أن يفعله. كقول الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾ الآية، فإنما أمر الله عز وجل بغسل أعضاء الوضوء إذا أراد أن يقوم المرء إلى الصلاة؛ لا بعد القيام إليها، فمعنى قوله: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة﴾؛ أي: إذا أردتم القيام إليها؛ فكذلك معنى قوله: «يرفع يديه إذا ركع»؛ أي: إذا أراد الركوع؛ كخبر علي وابن عمر الذي ذكرناه».

أقول: فإذا عرفت هذا؛ فالأحاديث المذكورة موافقة لحديث الترجمة ومؤيدة له؛ إلا أن هذا صرح بأن القيام كان بعد التكبير، وتلك غير صريحة في ذلك، ولكنها بمعناه

ضرورة أن التكبير زمنه أقصر من القيام كما لا يخفى. فتأمل هذا يتبين لك تجاوب الأحاديث بعضها مع بعض؛ خلافاً لمن توهم معارضتها لحديث الترجمة.

٦٠٥ ـ (ليس على النساءِ حَلْقٌ؛ إنما على النساءِ التقصيرُ).

أخرجه أبو زرعة في «تاريخ دمشق» (ق ٨٨/١): ثني يحيى بن معين قال: حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال: إنه أخبره عن صفية بنت شيبة قالت: أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان عن ابن عباس مرفوعاً به. وقال:

«لم يسند هذا الحديث إلا هشام بن يوسف، ولا رواه إلا يحيى بن معين».

كذا قال! وذلك على ما أحاط به علمه؛ وإلا فقد توبع ابن معين؛ فقال أبو داود في «سننه» (١٩٨٥): حدثنا أبو يعقوب البغدادي ـ ثقة ـ: ثنا هشام بن يوسف به.

وأبو يعقوب هذا هو إسحاق بن أبي إسرائيل: إبراهيم بن كامجرا المروزي، وهو ثقة كما قال أبو داود وغيره، وقد تكلم فيه بعضهم لوقفه في القرآن، وذلك لا يضره في روايته كما تقرر في «المصطلح»؛ خلافاً لما نقله الزيلعي عن ابن القطان فيه؛ لا سيما وقد تابعه ابن معين كما رأيت، وابن المديني كما يأتي.

ومن هذا الوجه أخرجه المخلص في «جزء منتقى من الجزء الرابع من حديثه» (٨٨/١): حدثنا عبدالله ـ هو البغوي ـ: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل: حدثني هشام بن يوسف به؛ إلا أنه قال: عن ابن جريج: أخبرني عبدالحميد بن جبير به. فصرح ابن جريج بالتحديث عنده، وهذه فائدة هامة، وقد توبع عليها كما يأتي.

وكذلك أخرجه الدارقطني في «سننه» (ص ٢٧٧) بإسناد المخلص وسياقه.

وأخرجه الدارمي في «سننه» فقال (٦٤/٢): أخبرنا علي بن عبدالله المديني: ثنا هشام بن يوسف مصرحاً فيه ابن جريج بالتحديث.

وكذا رواه البيهقي (٥/١٠٤) من طريق آخر عن علي بن المديني.

وتابعه إبراهيم بن موسى عن هشام في «تاريخ البخاري» (٣/٢/٤٦).

وأخرجه الدارقطني أيضاً، والطبراني (١٢/٢٥٠/١٣٠١٨) عن أبي بكر بن عياش عن ابن عطاء ـ يعني: يعقوب ـ عن صفية بنت شيبة به.

ويعقوب هذا ضعيف؛ لكنه من الطريق الأولى صحيح؛ لولا أن أم عثمان بنت أبي سفيان؛ قال ابن القطان: «لا يعرف حالها»؛ كما نقله الزيلعي عنه، وبها ضعفا الحديث. لكن قال الحافظ في «التقريب»:

«أم عثمان بنت سفيان أو أبي سفيان، وهي أم ولد شيبة بن عثمان، لها صحبة وحديث».

وأوردها ابن عبد البر في «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» وقال:

«كانت من المبايعات، روت عنها صفية بنت شيبة، وروى عبدالله بن مسافع عن أمه عنها».

قلت: فإذا ثبتت صحبتها؛ فقد زالت جهالتها؛ لأن الصحابة كلهم عدول كما هو مقرر في «علم الأصول».

وبذلك صح الحديث، والحمد لله الذي به تتم الصالحات.

٦٠٦ ـ (ما شأني أجْعَلُكَ حِذَائي (يعني: في الصلاةِ) فَتَخْنِسُ؟!).

أخرجه أحمد (١/٣٣٠): ثنا عبد الله بن بكر: ثنا حاتم بن أبي صغيرة أبو يونس عن عمرو بن دينار أن كريباً أخبره أن ابن عباس قال:

«أتيت رسول الله ﷺ من آخر الليل فصليت خلفه، فأخذ بيدي، فجرني فجعلني حذاءه، فلما أقبل رسول الله ﷺ على صلاته خنست، فصلى رسول الله ﷺ، فلما انصرف قال لي: فذكره. فقلت: يا رسول الله! أو ينبغي لأحد أن يصلي حذاءك وأنت

رسول الله الذي أعطاك الله؟ قال: فأعجبته، فدعا الله لي أن يزيدني علماً وفهماً. قال: ثم رأيت رسول الله ﷺ نام حتى سمعته ينفخ، ثم أتاه بلال، فقال: يا رسول الله! الصلاة. فقام فصلى ما أعاد وضوءاً».

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه الضياء في «المختارة» (٢/١١٨/٦٧) من طريق الإمام أحمد ثم قال:

«قد روي في «الصحيحين» ذِكرُ صلاة ابن عباس مع النبي ﷺ من غير طريق؛ لكن فيما رويناه من ذكر الانخناس، وقول النبي ﷺ له، وجواب النبي ﷺ؛ لم يذكراه في (الصحيح)».

وفي الحديث من الفقه أن الرجل الواحد إذا اقتدى بالإمام وقف حذاءه عن يمينه؛ لا يتقدم عنه ولا يتأخر، وهو مذهب الحنابلة كما في «منار السبيل» (١/١٢٨)، وإليه جنح البخاري؛ فقال في «صحيحه»:

«باب يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواءً إذا كانا اثنين».

ثم ساق حديث ابن عباس الذي أشار إليه الضياء. وانظر تعليقي على «مختصر البخاري» (١/٤٧ و ١٨٠)؛ ففيه أثر صحيح عن عمر يشهد لترجمة البخاري، وهو ظاهر كلام الإمام محمد في «الموطأ» (ص ١٢٢ - ١٢٣).

٦٠٧ - (أَطْيَبُ الكسبِ عملُ الرجلِ بيدِهِ؛ وكلُّ بيعٍ مَبْرورٍ).

صحيح. وله طريقان:

الأول: عن رافع بن خديج. رواه أحمد (٤/١٤١)، والطبراني في «الأوسط» (١/١٣٥/١)، والحاكم (٢/١٠) عن **المسعودي** عن وائل بن داود عن عباية بن رفاعة عنه قال:

سئل رسول الله ﷺ: أي الكسب أطيب؟ قال: «عمل الرجل..» فذكره. وقال الطبراني:

«لم يروه عن وائل إلا المسعودي».

قلت: وهو ثقة؛ لكنه كان قد اختلط، وقد خالفه الثوري فقال:

«عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير عن عمه». أخرجه الحاكم وقال:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

الثاني: عن ابن عمر. رواه الطبراني في «الأوسط» عن الحسن بن عرفة: ثنا قدامة بن شهاب المازني: ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن وبرة بن عبد الرحمن عن ابن عمر مرفوعاً به وقال:

«لم يروه عن إسماعيل إلا قدامة، تفرد به الحسن بن عرفة».

قلت: وهو لا بأس به، وبقية رجاله ثقات، فالسند صحيح إن شاء الله.

وقال المنذري (٣/٣)، وتبعه الهيثمي (٤/٦١):

«رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، ورجاله ثقات».

وقد رواه **شريك** عن وائل بن داود عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة مرفوعاً به.

أخرجه أحمد (٣/٤٦٦)، والحاكم أيضاً، وهذا خلاف آخر على وائل. وقال الحاكم:

«وإذا اختلف الثوري وشريك؛ فالحكم للثوري».

قلت: وهذا مما لا ريب فيه؛ فإن شريكاً سيىء الحفظ، والثوري ثقة حافظ إمام، ولذلك فلا يضره مخالفة غير شريك إياه، فقد قال أبو عبيد في «غريب الحديث» (ق ٢/١٢١): حدثنا أبو معاوية ومروان بن معاوية كلاهما عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير قال: سئل النبي ﷺ. فذكره مرسلاً لم يذكر في إسناده: «عن عمه»، وهي زيادة صحيحة لرواية الثوري لها؛ وإن خطأها البيهقي كما نقله المنذري عنه. والله أعلم.

ثم رأيت في «العلل» لابن أبي حاتم قال (٢/٤٤٣):

«سألت أبي عن حديث رواه أبو إسماعيل المؤدب عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير ابن أخي البراء عن البراء عن النبي ﷺ أنه سئل. . الحديث. قال أبي: وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان عن ابن نمير هكذا متصلاً عن البراء. وأما الثقات: الثوري وجماعته فرووا عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير أن النبي ﷺ. والمرسل أشبه».

قلت: فهذا يدل أن الرواة اختلفوا على الثوري في إسناده، فالحاكم رواه عنه موصولاً كما تقدم، وأبو حاتم يذكر أنه رواه مرسلاً.

ويتلخص مما سبق أن جماعة رووه عن وائل مرسلاً، وآخرون رووه عنه موصولاً، ولا شك أن الحكم لمن وصل؛ لأن معهم زيادة علم، ومن علم حجة على من لم يعلم، والذين وصلوه ثقات: ابن نمير، وأبو سعيد المؤدب، وسفيان الثوري في إحدى الروايتين عنه، وكذلك شريك ثقة؛ وإن كان سيىء الحفظ؛ فيحتج به فيما وافق الثقات كما هو الشأن هنا، ولا يحتج به فيما خالفهم كما فعل هنا أيضاً، فإنه وافقهم في الوصل، وخالفهم في اسم الصحابي فقال: «عن خاله أبي بردة». وقالوا: «عن عمه». وقال بعضهم: «عن البراء». فقد اتفقوا على وصله، واختلفوا في صحابيه، وذلك مما لا يضر فيه؛ لأن الصحابة كلهم عدول. والله أعلم.

٦٠٨ ـ (إنَّ هذا لا يَصْلُحُ. يعني: اشتراطَ المرأةِ لزوجِها أنْ لا تتزوجَ بعدَهُ).

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٢٣٨)، و«الكبير» (٢/ ١٤/ ١١٨٦ و ٢٥/ ١٠٢/ ٢٦٧) من طريق نُعَيم بن حماد: ثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر الأنصارية:

«أن النبي ﷺ خطب أم مبشر بنت البراء بن معرور فقالت: إني اشترطت لزوجي أن لا أتزوج بعده. فقال النبي ﷺ: » فذكره. وقال الطبراني:

«تفرد به نعيم».

قلت: وهو ضعيف، وأما قول الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٥٥):

«رواه الطبراني في «الكبير» و «الصغير»، ورجاله رجال الصحيح».

فهو وهم أو تساهل منه؛ فإن نعيماً هذا ـ وقد تفرد به ـ إنما أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم في مقدمة «صحيحه»، فلا ينبغي إطلاق عزو حديثه إليهما؛ لأنه يوهم أنه محتج به عندهما! ثم هو ضعيف كما ذكرنا، وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء كثيراً».

ومع هذا فإنه صرح في «الفتح» (٩/٢١٩) بأن إسناد «الصغير» حسن!

وقوله: «بنت البراء..» لعله خطأ مطبعي، والصواب: «امرأة البراء»؛ وذلك لوجهين:

الأول: أنه كذلك وقع في «الكبير» و «المجمع».

والآخر: أني وجدت للحديث شاهداً قوياً مفصلاً، ولذلك خرجته في «هذا الكتاب»؛ وإلا فنعيم من حق «الكتاب الآخر»؛ فقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٢/٢٨٥):

«قال لنا الجعفي: نا زيد بن الحباب قال: نا يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة عن محمد بن عبدالرحمن بن خلاد الأنصاري عن أم مبشر الأنصارية عن النبي ﷺ قال لها وهي في بعض حالاتها ـ وكانت امرأة البراء بن معرور فتوفي عنها فقال ـ: إن زيد بن حارثة قد مات أهله، ولن آلو أن أختار له امرأة، فقد اخترتك له. فقالت: يا رسول الله! إني حلفت للبراء أن لا أتزوج بعده رجلاً. فقال رسول الله ﷺ: أترغبين عنه؟ قالت: أفأرغب عنه وقد أنزله الله بالمنزلة منك؟! إنما هي غيرة، قالت: فالأمر إليك. قال: فزوجها من زيد بن حارثة، ونقلها إلى نسائه، فكانت اللقاح تجيء فتحلب، فيناولها الحلاب فتشرب، ثم يناوله من أراد من نسائه. قالت: فدخل علي وأنا عند عائشة، فوضع يده على ركبتها، وأسر إليها شيئاً دوني، فقالت بيدها في صدر رسول الله ﷺ

تدفعه عن نفسها، فقلتُ: مالك تصنعين هذا برسول الله ﷺ؟! فضحك رسول الله ﷺ وجعل يقول رسول الله ﷺ: دعيها؛ فإنها تصنع هذا وأشد من هذا».

قلت: ورجال إسناده ثقات؛ يحيى بن عبد الله ومحمد بن عبد الرحمن بن خلاد الأنصاري، وقد وثقهما ابن حبان (٢/٣٠١و١/٢٠٩)، والأول منهما روى عنه جماعة من الثقات كما في «الجرح» (٤/٢/١٦١).

وقال ابن حبان:

«روى عنه أهل المدينة، كنيته أبو عبد الله، مات سنة ثنتين وسبعين ومائة».

وشيخ البخاري (الجُعفي) اسمه: (محمد بن عبد الرحمن بن الحسن الكوفي)، قال الحافظ:

«صدوق يحفظ، وله غرائب».

فالحديث بهذا الشاهد حسن. والله أعلم.

(تنبيه): هذا الشاهد مما لم يقف عليه الحافظ العراقي، فقد أورد الغزالي في «الإحياء» الطرف الأخير منه، فقال العراقي في «تخريجه» (٢/٤٣):

«لم أقف له على أصل»!

وبيّض له الزبيدي في «شرح الإحياء» (٥/٣٥٣)؛ فلم يعلق عليه بشيء!

وهذا مثال من الأمثلة الكثيرة التي مرت في هذه «السلسلة» وغيرها مما يؤكد المثل السائر: «كم ترك الأول للآخر».

٦٠٩ ـ (إذا كانَ الذي ابتاعَهَا (يعني: السرقةَ) منَ الذي سَرَقَهـا غيرَ مُتَّهَمٍ يُخَيَّرُ سَيِّدُها؛ فإن شاء أخذَ الذي سُرِقَ منه بثمنِها، وإنْ شاءَ اتبعَ سارِقَهُ).

أخرجه النسائي (٢/٢٣٣)، والحاكم (٢/٣٦)، وأحمد (٤/٢٢٦) عن ابن جريج قال: ولقد أخبرني عكرمة بن خالد أن أُسَيْد بن حضير الأنصاري ـ ثم أحد بني حارثة ـ أخبره:

«أنه كان عاملاً على اليمامة، وأن مروان كتب إليه أن معاوية كتب إليه أن: أيما رجل سرق منه سرقة فهو أحق بها حيث وجدها. ثم كتب بذلك مروان إليّ، وكتبت إلى مروان أن النبي ﷺ قضى بأنه إذا كان... ثم قضى بذلك أبو بكر وعمر وعثمان. فبعث مروان بكتابي إلى معاوية وكتب معاوية إلى مروان: إنك لست أنت ولا أسيد تقضيان علي؛ ولكني أقضي فيما وليت عليكما، فانفذ لما أمرتك به. فبعث مروان بكتاب معاوية، فقلت: لا أقضي به ما وليت بما قال معاوية». وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»، وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: أسيد هذا مات زمن عمر، ولم يلقه عكرمة، ولا بقي إلى أيام معاوية، فتحقق هذا».

قلت: التحقيق أن قوله: «ابن حضير» وهم من بعض رواته، والصواب: «ابن ظهير». قال الحافظ المزي في ترجمة ابن حضير بعد أن ساق الحديث من طريق هارون ابن عبد الله عن حماد بن مسعدة عن ابن جريج:

«فإنه وهم. قال هارون: قال أحمد: «هو في كتاب ابن جريج: أسيد بن ظهير». ولكن كذا حدثهم بالبصرة. ورواه عبد الرزاق وغيره عن ابن جريج عن عكرمة عن أسيد ابن ظهير، وهو الصواب».

أقول: رواية عبد الرزاق عند النسائي قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: ثنا سعيد بن ذؤيب قال: حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج: ولقد أخبرني... إلى آخر السياق المذكور في مطلع التخريج. وأنت ترى أنه وقع فيه: «أسيد بن حضير». وهذا خلاف ما عزاه المزي لرواية عبد الرزاق، فهل روايته في «النسائي» مخالفة لروايته عند

غيره ممن نقلها المزي عنه؟ أم أن نسختنا منه وقع فيها خطأ من الطابع أو الناسخ؟ كل من الأمرين محتمل في الظاهر، ولكن مما يرجح الاحتمال الثاني؛ أن الحافظ المزي أورد الحديث في «تحفة الأشراف لمعرفة الأطراف» (١/ ٧٥)، وتبعه النابلسي في «الذخائر» (١/ ١٧) من طريق النسائي عن عمرو بن منصور به. فذكره كما ذكره في «التهذيب» على الصواب. وقال عقبه:

«وكذا رواه إسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق. وقيل: عن أسيد بن حضير. وهو وهم».

فتبين أن الذي في نسختنا من «النسائي» خطأ من الناسخ أو الطابع.

وإذا كان الأمر كذلك؛ فابن ظهير صحابي، وقد استصغر يوم أحد، وروى عنه غير عكرمة ابنه رافع ومجاهد، فثبت الحديث وزال الوهم. والموفق الله.

وفي الحديث فائدتان هامتان:

الأولى: أن من وجد ماله المسروق عند رجل غير متهم اشتراها من الغاصب أو السارق؛ فليس له أن يأخذه إلا بالثمن، وإن شاء لاحق المعتدي عند الحاكم. وأما حديث سمرة المخالف لهذا بلفظ: «من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق به، ويتبع البيِّع من باعه»؛ فهو حديث معلول كما بينته في التعليق على «المشكاة» (٢٩٤٩)؛ فلا يصلح لمعارضة هذا الحديث الصحيح؛ لا سيما وقد قضى به الخلفاء الراشدون.

والأخرى: أن القاضي لا يجب عليه في القضاء أن يتبنى رأي الخليفة إذا ظهر له أنه مخالف للسنة، ألا ترى إلى أسيد بن ظهير كيف امتنع عن الحكم بما أمر به معاوية وقال: «لا أقضي ما وليت بما قال معاوية»؟!

ففيه رد صريح على من يذهب اليوم من الأحزاب الإسلامية إلى وجوب طاعة الخليفة الصالح فيما تبناه من أحكام - ولو خالف النص في وجهة نظر المأمور - وزعمهم أن العمل جرى على ذلك من المسلمين الأولين، فهو زعم باطل لا سبيل لهم إلى إثباته،

كيف وهو منقوض بعشرات النصوص هذا واحد منها؟! ومنها مخالفة علي رضي الله عنه في متعة الحج لعثمان بن عفان في خلافته، فلم يطعه؛ بل خالفه مخالفة صريحة كما في «صحيح مسلم» (٤/٤٦) عن سعيد بن المسيب قال:

«اجتمع علي وعثمان رضي الله عنهما بـ (عُسْفَانَ)، فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة، فقال علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه؟! فقال عثمان: دعنا منك! فقال: إني لا أستطيع أن أدعك. فلما أن رأى علي ذلك أهل بهما جميعاً».

٦١٠ ـ (ألا إنَّ العاريةَ مُؤَدَّاةٌ، والمنحةَ مردودةٌ، والدَّيْنَ مقضِيٌّ، والزعيمَ غارِمٌ).

أخرجه الإمام أحمد (٥/٢٩٣): ثنا علي بن إسحاق: أنا ابن المبارك: ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن (في الأصل: عن) جابر قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عمن سمع النبي ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي ـ وهو ثقة اتفاقاً، وجهالة الصحابي لا تضر. وقال الهيثمي (٤/١٤٥):

«ورجاله ثقات».

وللحديث شاهد من طريق إسماعيل بن عياش: ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه أحمد (٥/٢٦٧)، وأصحاب السنن ـ إلا النسائي ـ والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٣٥ ـ ١٣٦)، وقال الترمذي (٢/٢٥٢ ـ تحفة):

«حديث حسن، وفي الباب عن سمرة، وصفوان بن أمية، وأنس، وقد روي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ أيضاً من غير هذا الوجه».

قلت: وعلى هذا فاقتصاره على تحسين الحديث مع هذه الشواهد والطرق قصور بين؛ لا سيما والطريق الأولى عند أحمد صحيحة لذاتها كما عرفت.

ومن طرقه وألفاظه الحديث الآتي بعده.

وقد خولف ابن المبارك في إسناده؛ فقال ابن ماجه (٢/٧٢): ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقيان قالا: ثنا محمد بن شعيب عن عبد الرحمن بن يزيد عن سعيد بن أبي سعيد عن أنس مرفوعاً به.

قال في «الزوائد»:

«وهذا إسناد صحيح، وعبد الرحمن بن يزيد - هو ابن جابر - ثقة، وسعيد بن أبي سعيد هو المقبري».

قلت: ومحمد بن شعيب هو ابن شابور، وهو ثقة اتفاقاً، وقد زاد على ابن المبارك فسمى الصحابي أنساً، فهي زيادة مقبولة، وليست مخالفة لرواية ابن المبارك كما هو ظاهر.

ولقد أبعد الزيلعي النجعة؛ فنسب الحديث في «نصب الراية» (٤/٥٨) للطبراني وحده في «مسند الشاميين» من طريق هشام بن عمار: ثنا محمد بن شعيب به. وتبعه على ذلك الحافظ في «الدراية» (ص ٢٩٠)!

٦١١ - (العاريةُ مؤداةٌ، والمنحةُ مرودةٌ، ومنْ وجدَ لُقَطَةً مُصَرَّاةً؛ فلا يَحِلُّ له صِرارُها حتى يُرِيَها).

رواه ابن حبان في صحيحه (١١٧٤): أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي: حدثنا الهيثم بن خارجة: حدثنا الجراح بن مليح البهراني: حدثنا حاتم بن حريث الطائي قال: سمعت أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا سند حسن؛ حاتم هذا روى عنه سوى الجراح هذا معاوية بن صالح؛ قال ابن أبي حاتم (١/٢/٢٥٧):

«قال ابن معين: لا أعرفه. وسألت أبي عنه؟ فقال: شيخ».

قال الحافظ في «التهذيب»:

«قلت: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: ثقة. قال ابن عدي: لعزة حديثه لم يعرفه ابن معين، وأرجو أنه لا بأس به».

قلت: فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى، وبقية رجاله رجال الصحيح؛ غير أحمد بن الحسن الصوفي، وهو ثقة، وثقه الدارقطني والخطيب كما في «تاريخه» (٤/٨٢ - ٨٤)، وقد توبع، فقال الطبراني في «الكبير» (٨/١٤٣/٧٦٣٧): حدثنا موسى بن هارون: ثنا الهيثم ابن خارجة ح، وحدثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا هشام بن عمار قالا: ثنا الجراح بن مليح البهراني.

والحديث أشار إليه الحافظ في «التلخيص» وقال (ص ٢٥):

«وصححه ابن حبان من طريق حاتم هذه، وقد وثقه عثمان الدارمي».

والحديث رواه النسائي من هذا الوجه فقال: أنا عمرو بن منصور: نا الهيثم بن خارجة به. ذكره ابن حزم (٩/١٧٢) وأعله بقوله:

«حاتم بن حريث مجهول».

كذا قال؛ وكأنه لم يقف على توثيق الدارمي له، أو لم يعتد به، فلا أدري ما وجهه حينئذ مع قول ابن عدي: «لا بأس به»؟!

واعلم أن الطرف الأول من الحديث: «العارية مؤداة» قد روي من طريق أخرى عن أبي أمامة، ومن طرق أخرى عن رسول الله ﷺ ذكرها ابن حزم وضعفها كلها، وفاته الطريق الأولى باللفظ الأول عند أحمد، وهي صحيحة عندنا كما علمت من الحديث الذي قبله.

أقول هذا وإن كان المعروف عن ابن حزم أنه لا يحتج برواية من لم يسم من الصحابة خلافاً للجمهور. ومما لا يرتاب فيه عاقل أن هذه الطرق ولو قيل بأن مفرداتها لا تخلو من ضعف؛ فإن مجموعها مما يدل على أن للحديث أصلاً أصيلاً، فكيف والطريق

الأولى صحيحة وهذه حسنة؟! فكيف وله شاهد بلفظ: «بل عارية مؤداة» كما سيأتي (٦٣١)؟!

وأما الشطر الثاني من الحديث، فيشهد له حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحل صرار ناقة بغير إذن أهلها؛ فإنه خاتمهم عليها. .» الحديث.

أخرجه أحمد (٣/٤٦) من طريق شريك عن عبد الله بن عصم أبي علوان: سمعت أبا سعيد الخدري. .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان في «الثقات» (٥/٥٧) في ترجمة ابن عصم هذا وقال:

«يخطىء كثيراً».

وقال في «الضعفاء» (٢/٥):

«منكر الحديث جداً. .».

وقال أبو زرعة:

«ليس به بأس».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء، أفرط فيه ابن حبان وتناقض».

وشريك ـ هو ابن عبد الله القاضي ـ سيء الحفظ.

وإذا عرفت هذا فقول الهيثمي في «المجمع» (٤/١٦٢):

«رواه أحمد، ورجاله ثقات»

قلت: ففيه تساهل كبير.

٦١٢ ـ (كانَ قائماً يصلي في بيتِهِ، فجاءَ رجلٌ فاطلعَ في بيتِهِ، فأخذَ رسولُ اللهِ ﷺ سَهْماً مِنْ كنَانَتِهِ، فَسَدَّدَهُ نحوَ عينَيْهِ حتى انصرفَ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٦٩)، وأحمد (٣/١٩١)، وأبو القاسم البغوي في «حديث هدبة» (رقم ٨٠) من طريق حماد بن سلمة: أنا إسحاق بن عبد الله بن طلحة عن أنس أن رسول الله ﷺ كان... فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وقد أخرجه البخاري في «الديات»، وأحمد أيضاً (٣/١٢٥/١٧٨)، وأبو يعلى (٣٨١٣ و ٣٨٦٤) من طريق حميد عن أنس مختصراً نحوه، وفيه عند أحمد ـ وإسناده ثلاثي ـ :

«فأخرج الرجل رأسه».

وأخرجه مسلم (٦/١٨١) وغيره من طريق أخرى عن أنس نحوه، وليس عنده ـ وكذا البخاري ـ ذكر الصلاة؛ خلافاً لما يوهمه كلام المعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، وكذلك كلام شارحه الفاضل.

٦١٣ ـ (لا ينبغي لمؤمنٍ أنْ يُذِلَّ نفسَهُ. قالوا: وكيفَ يُذِلُّ نفسَهُ؟ قال: يَتعَرَّضُ مِنَ البلاءِ ما لا يُطِيقُ).

رواه الترمذي (٢/٤١ ـ بولاق)، وابن ماجه (٤٠١٦)، وأحمد (٥/٤٠٥)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥١)، وابن عدي (٦/٣٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/١٧٩) عن علي بن زيد عن الحسن عن جندب عن حذيفة مرفوعاً. وقال الترمذي والبغوي:

«حديث حسن غريب».

قلت: علي بن زيد هو ابن جدعان، وهو ضعيف، والحسن هو البصري، وهو مدلس وقد عنعنه، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/١٣٨) عن أبيه:

«هذا حديث منكر».

وذكره في موضع آخر (٢/ ٣٠٦) من طريق عمرو بن عاصم الكلابي عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد به. فقال:

«قال أبي: قد زاد في الإسناد جندباً، وليس بمحفوظ، حدثنا أبو سلمة عن حماد، وليس فيه جندب».

قلت: وهو عندهم جميعاً من طريق عمرو بن عاصم، فكأن أبا حاتم يشير إلى إعلال الحديث بالانقطاع بين الحسن وحذيفة، وهو على كل حال منقطع لما ذكر من تدليس الحسن. وقد صح عنه مرسلاً؛ فقال أبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٥٣٦): حدثنا قطن بن نسير: حدثنا جعفر بن سليمان: حدثنا المعلى بن زياد عنه.

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث ابن عمر مرفوعاً.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٢٠٤/ ١): حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة: نا زكريا بن يحيى المدائني: نا شبابة بن سوار: نا ورقاء بن عمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عنه به.

وأخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (ج ٧٢/ ١٩٩/ ١) من طريق الطبراني.

قلت: وهذا إسناد صحيح إن كان زكريا بن يحيى هو أبو يحيى اللؤلؤي الفقيه الحافظ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير ابن أبي خيثمة، وهو ثقة حافظ، له ترجمة في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٢٧٨) وغيره.

ثم وقفت على ما يدفع كون زكريا هو أبا يحيى اللؤلؤي؛ فقد رأيت الحديث في «المعجم الأوسط» للطبراني (٢/ ٢٧/ ٥٤٨٩ بترقيمي) رواه عن ابن أبي خيثمة قال: ثنا زكريا بن يحيى الضرير: ثنا شبابة به.

وتابع ابن أبي خيثمة الحافظ البزار فقال في «مسنده» (٤/١١٢/٣٣٢٣ - الكشف): حدثنا زكريا بن يحيى الضرير البغدادي: ثنا شبابة بن سوار به. وقال:

«لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد».

قلت: قال الهيثمي (٧/٢٧٤ - ٢٧٥):

«رواه البزار والطبراني في «الأوسط» و «الكبير» باختصار، وإسناد «الكبير» جيد، ورجاله رجال «الصحيح»؛ غير زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير، ذكره الخطيب، روى عن جماعة، وروى عنه جماعة، ولم يتكلم فيه أحد».

قلت: وقال في موضع آخر (١٠/١٣٨):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

قلت: فكأنه نسي ما ذكره في الموضع الأول عن الخطيب، وقد ترجمه في «تاريخ بغداد» (٨/٤٥٧ - ٤٥٨) برواية جمع من الثقات الحفاظ؛ منهم يحيى بن صاعد والقاضي المحاملي، وقد فاته ابن أبي خيثمة؛ فإنه ثقة حافظ كما تقدم، فمثله مما يحتج به العلماء، ولذلك جود إسناده - كما رأيت - الهيثمي، ولا يعتبر مجهولاً كما زعم أحد الطلاب في كتاب أرسله إلي بواسطة أحد إخواننا الفضلاء، غير مؤرخ، ومغفل من التوقيع، وزعم فيه - سامحه الله - أن الحديث ضعيف، وأن زكريا هذا مجهول، واستند في ذلك على قول الهيثمي فيه في الموضع الآخر: «لم أعرفه»، ولم يذكر تجويده لإسناده في الموضع الأول، فلا أدري إذا كان ذلك منه عن غفلة، أو عن قصد وعدم اعتداد منه به؟! وأيهما كان فليس بجيد من شخص ليس له قدم راسخة في هذا العلم - كما يبدو لي من خطابه - أن يتجرأ على أهل العلم الذين قووا الحديث كالترمذي والبغوي والضياء المقدسي وغيرهم: كالحافظ العراقي؛ فإنه نقل تصحيح الترمذي للحديث في «تخريج الإحياء» (١/٤٦) وأقره، وكذلك فعل الزبيدي في «شرح الإحياء» (١/٢٩٦)، ونقل عن العراقي أنه قال في طريق مجاهد عن ابن عمر:

«وإسناده جيد».

والظاهر أن الزبيدي نقل هذا عن التخريج الكبير للعراقي.

ثم ذكر الزبيدي للحديث شواهد أخرى؛ فليراجعها من شاء.

وبالجملة؛ فإن الطالب المجهول قد تسرع في الحكم على الحديث بالضعف، وعلى راويه بالجهالة؛ مع رواية الحفاظ عنه، وتجاهله لتقوية المتخصصين في هذا العلم للحديث. والله المستعان.

٦١٤ ـ (مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ الله رأسَهُ في النارِ. [يعني: مِنْ سِدْرِ الحَرَمِ]).

أخرجه أبو داود (٥٢٣٩)، والنسائي في «السير» (٢/٢/٤٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/١١٩و ١٢٠)، والطبراني في «الأوسط» (١/١/١٢٣)، وعنه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٥٦/١٣٦/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/١٣٩) من طرق عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن حبشي قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الطبراني ـ والزيادة له ـ:

«لا يروى عن عبد الله بن حبشي إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن جريج».

قلت: ورجاله ثقات، والإسناد جيد لولا أن فيه عنعنة ابن جريج، وقد صرح بالتحديث عن عثمان بن أبي سليمان هذا في حديث آخر له أخرجه أحمد (٣/٤١١ ـ ٤١٢)، والضياء. فالله أعلم.

وقد خالفه في إسناده معمر فقال: عن عثمان بن أبي سليمان عن رجل من ثقيف عن عروة بن الزبير يرفع الحديث إلى النبي ﷺ نحوه.

أخرجه أبو داود (٥٢٤٠)، والبيهقي (٦/١٣٩ ـ ١٤٠).

وابن جريج أحفظ من معمر، فالموصول أولى لولا أن فيه العنعنة؛ لكن الحديث صحيح بما له من الشواهد؛ فمنها عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إن الذين يقطعون السدر يصبون في النار على رؤوسهم صَبّاً».

أخرجه الطحاوي (٤/١١٧)، والخطيب في «الموضح» (١/٣٨ - ٣٩)، والبيهقي (٦/١٤٠) من طريقين عن وكيع بن الجراح قال: ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة بن الزبير عنها.

قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير محمد بن شريك وهو ثقة، وأما إعلال البيهقي نقلاً عن أبي علي الحافظ بقوله:

«ما أراه حفظه عن وكيع، وقد تكلموا فيه - يعني: القاسم بن محمد بن أبي شيبة - والمحفوظ رواية أبي أحمد الزبيري ومن تبعه على روايته عن محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة أن رسول الله ﷺ مرسلاً».

قلت: فهذا الإعلال غير قادح؛ لأن القاسم هذا لم يتفرد به عن وكيع؛ بل قد تابعه مليح بن وكيع بن الجراح كما أشرنا إليه، وهو ثقة. ولذلك قال الخطيب بعد ما روى قول الدارقطني: «تفرد به وكيع عن محمد بن شريك، وتفرد به عنه مليح» - قال:

«قلت: وهكذا رواه القاسم بن محمد بن أبي شيبة عن وكيع».

وقال الخطيب عقبه:

«ورواه أبو معاوية عن أبي عثمان محمد بن شريك؛ فأرسله ولم يذكر فيه عائشة. أخبرناه. . . . ».

قلت: فيبدو مما ذكرنا أن الأصح عن محمد بن شريك مرسل، ولكنه مرسل صحيح الإسناد، فهو على كل حال شاهد قوي لحديث الباب؛ لا سيما وقد توبع ابن شريك على وصله.

أخرجه تمام الرازي في «الفوائد» من طريق إسماعيل بن عبدالله بن زرارة: ثنا حماد أبو بشر العبدي والأشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار به.

لكن الأشعث هذا متروك وإن قرن به حماد أبو بشر العبدي؛ فإني لم أعرفه، فإن وثق فالسند جيد.

وله شاهد جيد وهو:

٦١٥ ـ (قاطِعُ السِّدْرِ يُصَوِّبُ الله رأسَهُ في النارِ).

أخرجه البيهقي (٦/١٤١) من طريق عبد القاهر بن شعيب عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ كما هو المعروف في إسناد بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

وعبد القاهر بن شعيب؛ قال صالح جزرة:

«لا بأس به». وذكره ابن حبان في «الثقات».

وتابعه يحيى بن الحارث عن أخيه مخارق بن الحارث عن بهز بن حكيم به بلفظ:

«من الله لا من رسوله؛ لعن الله قاطع السدر».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/٤٢٠/١٠١٦): حدثنا بكر بن أحمد بن مقبل البصري: ثنا زيد بن أخرم: ثنا يحيى بن الحارث به.

ورجاله ثقات؛ غير مخارق هذا فلم أجد من ترجمه، وقد ذكره الحافظ في شيوخ يحيى بن الحارث الشيرازي.

ثم رأيته ذكر عقبه تمييزاً: «يحيى بن الحارث. عن أخيه زهدم عن بهز بن حكيم.. بهذا الحديث. قال العقيلي: «لا يصح». خلطه بعضهم بالذي قبله وهو غيره».

وأقول: هكذا وقع عند العقيلي (٢/٩٢ و٤/٣٩٥ ـ ٣٩٦): «زهدم» مكان «مخارق».

أخرجه عن شيخه **محمد بن الحجاج بن يوسف الحميري الصنعاني**: حدثنا زيد بن أخرم به.

وشيخه هذا لم أعرفه، وقد خالف شيخ الطبراني بكر بن مقبل كما رأيت، وهو حافظ إمام كما قال الذهبي في «السير» (١٤/٢٠٥)، فروايته أولى. والله أعلم.

والخلاصة؛ أن لهذه الرواية علتان: جهالة مخارق هذا، وأخيه يحيى، وهو غير الشيرازي كما تقدم عن الحافظ، ويؤيده أنه وقع عند العقيلي منسوباً هكذا: «الطائي»، وبيحيى أعله الهيثمي (٤/٦٩)، وذكر قول العقيلي:

«ولا يصح حديثه». يعني: هذا.

(تنبيه): قال أخونا الفاضل حمدي السلفي في تعليقه على هذا الحديث في «المعجم الكبير»:

«ورواه البيهقي من طريق آخر؛ قال شيخنا: وإسناده حسن».

وهو يعني حديث الترجمة؛ فهو الذي يصدق عليه ما نقله عني ـ جزاه الله خيراً ـ فكان حق العبارة أن يضاف إليها: «وبلفظ آخر»؛ لدفع ما توهم عبارته أنني حسنت الإسناد بلفظ اللعن، وليس كذلك: فاقتضى التنبيه.

وله شاهد ضعيف يرويه إبراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي مرفوعاً بلفظ:

«اخرج فأذن في الناس: من الله لا من رسوله؛ لعن الله قاطع السدرة».

أخرجه البيهقي، والطحاوي (٤/١١٩) نحوه.

وإبراهيم هذا ـ وهو الخوزي ـ متروك، وقد اضطرب في إسناده كما بينه البيهقي، فالاعتماد على ما قبله. والله أعلم.

إذا ثبت الحديث عن رسول الله ﷺ؛ فقد أشكل على بعض العلماء، فتأوله أبو داود بقوله:

«هذا الحديث مختصر؛ يعني: من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً وظلماً بغير حق يكون له فيها؛ صوب الله رأسه في النار».

وذهب الطحاوي إلى أنه منسوخ، واحتج بأن عروة بن الزبير ـ وهو أحد رواة الحديث ـ قد ورد عنه أنه قطع السدر. ثم روى ذلك بإسناده عنه.

وأخرجه أبو داود (٥٢٤١) بأتم منه من طريق حسان بن إبراهيم قال: سألت هشام بن عروة عن قطع السدر؟ وهو مستند إلى قصر عروة فقال: أترى هذه الأبواب والمصاريع؟ إنما هي من سدر عروة، كان عروة يقطعه من أرضه، وقال: لا بأس به. زاد في روايته: فقال: هي ياعراقي! جئتني ببدعة! قال: قلت: إنما البدعة من قبلكم، سمعت من يقول بمكة: لعن رسول الله ﷺ من قطع السدر.

قلت: وإسناده جيد، وهو صريح في أن عروة كان يرى جواز قطع السدر.

قال الطحاوي:

«لأن عروة مع عدالته وعلمه، وجلالة منزلته في العلم؛ لا يدع شيئاً قد ثبت عنده عن النبي ﷺ إلى ضده إلا لما يوجب ذلك له، فثبت بما ذكرنا نسخ الحديث».

قلت: وأولى من ذلك كله عندي أن الحديث محمول على قطع سدر الحرم؛ كما أفادته زيادة الطبراني في حديث عبد الله بن حبشي، وبذلك يزول الإشكال. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ثم رأيت السيوطي قد سبقني إلى هذا الحمل في رسالته «رفع الحذر عن قطع السدر» (ص ٢١٢ ج ٢ ـ الحاوي للفتاوي). فليراجعها من شاء؛ فإنه سيجد فيها للحديث طرقاً أخرى، وإن كان لم يحرر القول فيها كما هي عادته غالباً.

٦١٦ ـ (ابْنُوهُ عَرِيشاً كَعَرِيشِ موسى. يعني: مسجدَ المدينةِ).

روي مرسلاً عن الحسن البصري، وسالم بن عطية، والزهري، وراشد بن سعد. وموصولاً عن أبي الدرداء، وعبادة بن الصامت.

١ ـ عن الحسن. أخرجه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (٣/٢٥/٢) من طريق عبد الرحيم بن سليمان عنه إسماعيل بن مسلم عنه قال:

«لما بنى رسول الله ﷺ المسجد؛ أعانه عليه أصحابه، وهو يتناول اللَّبِنَ حتى اغبر صدره، فقال: » فذكره.

قال ابن كثير في «البداية» (٣/٢١٥):

«وهذا مرسل».

قلت: ورجاله ثقات كلهم إن كان إسماعيل هذا هو العبدي القاضي، وإن كان هو المكي البصري فهو ضعيف، وكلاهما روى عن الحسن. ثم ترجح لدي أنه المكي.

وقد توبع؛ فأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/١٠٠/٢)، وعنه ابن عساكر (١٢/٣١٧/٢) من طريق أيوب عن الحسن به.

وإسناده صحيح مرسل.

وقال الدارمي (١/١٨): أخبرنا مسلم بن إبراهيم: ثنا الصعق قال: سمعت الحسن به نحوه.

والصعق ـ هو ابن حَزْن ـ من رجال مسلم، وفي «التقريب»:
«صدوق يهم».

٢ ـ عن سالم بن عطية. أخرجه البيهقي في «سننه» (٢/٤٣٩) عن ليث عنه.

وليث هو ابن أبي سليم ضعيف، وشيخه سالم لم أجد له ترجمة.
ثم رأيت في شيوخ الليث (سَلْم بن عطية)، فالظاهر أن سالماً هذا تحرف على

الطابع أو الناسخ، أو أنه رواية، وهكذا وقع في نقل الزبيدي (٦/٢٨) عنه، وسكت عليه، وهو ثقة.

٣ ـ عن الزهري. أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/٢٣٩ ـ ٢٤٠): أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني معمر بن راشد عنه قال: فذكره في أثناء حديث طويل في بناء المسجد.

قلت: وهذا إسناد واه جدّاً؛ محمد بن عمر هو الواقدي، وهو متروك؛ فلا يصلح للشواهد والمتابعات.

٤ ـ عن راشد بن سعد. قال المفضل الجندي في كتاب «فضل المدينة» (رقم ٤٧ ـ منسوختي): حدثنا ابن أبي عمر وسعيد قالا: ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عنه قال:

«وجه النبي ﷺ عبد الله بن رواحة وأصحاباً له معهم قصبة أو جريدة وهم يمسحون بها المسجد، فقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله! لو بنينا مسجدنا هذا على بناء مسجد الشام[1]؟ فأخذ النبي ﷺ الجريدة أو القصبة، وهجل بها ـ يعني: رمى بها ـ وقال: خشيبات، وثمام، وعريش كعريش موسى، والأمر أعجل من ذلك».

قلت: وهذا إسناد مرسل أيضاً صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقد روي موصولاً، وهو:

٥ ـ عن أبي الدرداء. قال أبو حامد الحضرمي الثقة في «حديثه» (ق ٢/٢): نا زيد بن سعيد الواسطي: ثنا بشر بن السري: ثنا سفيان الثوري عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: فذكره مثل الذي قبله مع اختصار في قول الصحابي. ورواه المخلص في «الفوائد المنتقاة» (٩/١٩٣/١): حدثنا محمد بن هارون: ثنا زيد بن سعيد الواسطي به. والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٧/١١٧/١) من طريق البغوي عن زيد الواسطي به.

---

(١) قلت: لعل بعض الرواة سماه مسجداً باعتبار ما كان عليه في عهده، وإلا فهو كان كنيسة في عهد النبي ﷺ، واستبعد أن يسميه ابن رواحة مسجداً.

قلت: ورجاله ثقات رجال البخاري؛ غير زيد هذا أورده الذهبي في «الميزان» فقال:

«عن أبي إسحاق بخبر باطل متنه: من أدخل على مؤمن سروراً؛ لم تمسه النار».

وقال الحافظ في «اللسان»:

«وساقه المؤلف في «معجمه» من وجه آخر إلى أبي حامد [عنه]، وقال: هذا خبر منكر، ورواته أعلام ثقات، فالآفة زيد هذا، ولم أجد أحداً ذكره بجرح ولا تعديل».

٦ ـ عن عبادة. أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق أبي سنان عن يعلى بن شداد بن أوس عنه:

«أن الأنصار جمعوا مالاً فأتوا به النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله! ابنِ هذا المسجد وزينه؛ إلى متى نصلي تحت هذا الجريد؟! فقال:

«ما بي رغبة عن أخي موسى؛ عريش كعريش موسى».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه.

كذا قال الحافظ ابن كثير في «البداية» (٣/٢١٥). وأبو سنان هذا اسمه عيسى بن سنان الحنفي، وهو لين الحديث كما في «التقريب».

قلت: ومن طريقه أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٥٤٢) وكذا الطبراني في «مسند الشاميين» (ص ٤٢٥ ـ ٤٢٦ / المصورة).

وجملة القول: إن الحديث بمجموع المرسلين الصحيحين وهذا الموصول يرتقي إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى.

ثم وجدت له شاهداً آخر مرسل؛ رواه نعيم بن حماد في «زوائد زهد ابن المبارك» (رقم ١٩٨) قال: أنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر قال: قالوا: يا رسول الله! هذه[1]. يعنون: المسجد؛ يقولون: طينه. قال:

(١) كذا الأصل، وقد فسره في الحديث بأنه يعني: طينه. والله أعلم.

«لا، بل عرش كعرش موسى». يعني: العريش.

ورجاله ثقات؛ غير أن ابن حماد نفسه ضعيف.

٦١٧ - (مَنْ أُعْطِيَ عطاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ، ومَنْ لم يجدْ فَلْيُثْنِ، فإنَّ مَنْ أثْنَى فقدْ شَكَرَ، ومَنْ كَتَمَ فقد كَفَرَ، ومَنْ تَحَلَّى بما لم يُعْطَهُ كانَ كلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ).

أخرجه أبو داود (٤٨١٣) من طريق بشر: ثنا عمارة بن غزية قال: حدثني رجل من قومي عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال:

«رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر».

قلت: وصله البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٥): حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل مولى الأنصار عن جابر به.

وبهذا الإسناد رواه ابن جرير الطبري (مسند عمر ٦٧/٦٠٢ و١٠٣)، ورواه من طريقين آخرين عن عمارة به.

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٣١٨) من طريق بشر وقال:

«قال أبي: هذا الرجل هو شرحبيل بن سعد».

قلت: وقد خالف بشراً **إسماعيل بن عياش**، فقال عن عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر به.

أخرجه الترمذي (١/٣٦٥) وقال:

«حديث حسن غريب. ومعنى قوله: «ومن كتم فقد كفر» يقول: قد كفر تلك النعمة».

قلت: إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن الحجازيين، وهذه منها؛ لا سيما وقد خالفه بشر - وهو ابن المفضل - وهو ثقة، فالصواب أن تابعي الحديث إنما هو

شرحبيل بن سعد؛ كما جزم به أبو داود وأبو حاتم[1]، وهو رواية البخاري، ويؤيد ذلك أن زيد بن أبي أنيسة رواه أيضاً عن شرحبيل الأنصاري عن جابر به.

أخرجه ابن حبان (٢٠٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٢/٤١).

وإذ قد دار السند على شرحبيل بن سعد؛ فهو إسناد ضعيف؛ لأن شرحبيل هذا يكاد يكون متفقاً على تضعيفه، فلم يوثقه غير ابن حبان وشيخه ابن خزيمة، فأخرجا له في «الصحيح»، وذلك من تساهلهما الذي عرفا به.

نعم للحديث طريق أخرى عن جابر يتقوى بها، أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٢٠/٢) من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر يرفعه.

قلت: وأيوب هذا صدوق يخطىء كما في «التقريب»، فهو شاهد جيد.

وقد صح الحديث من طريق أخرى مختصراً بلفظ:

٦١٨ ـ (مَنْ أُبْلِيَ بلاءً فَذَكَرَهُ فقدْ شَكَرَهُ، وإنْ كَتَمَهُ فقدْ كَفَرَهُ).

أخرجه أبو داود (٤٨١٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٢٥٩) من طريق جرير عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ. قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعاً به نحوه.

أخرجه ابن عساكر (١٦/٣٠٢/١)، وفيه عثمان بن فائد وهو ضعيف، وقد وقع بياض في النسخة فلم يتبين سنده كاملاً.

(أُبْلِيَ)؛ أي: أُنعم عليه. قال في «النهاية» عقب الحديث:

---

(١) وقال ابنه (٢/٣٥٠) بعد أن ذكر رواية إسماعيل هذه عن أبي زرعة: «هذا خطأ؛ إنما هو عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر».

«الإبلاء : الإنعام والإحسان، يقال: بلوت الرجل وأبليت عنده بلاءً حسناً».

٦١٩ ـ (ثلاثٌ لا تُرَدُّ : الوسائدُ، والدُّهْنُ، واللَّبَنُ).

أخرجه الترمذي (٢/ ١٣٠)، وعنه البغوي في «شرح السنة» (٣/ ٢/ ١١٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (ص ١٨٥)، وبشر بن مطر في «حديثه» (٣/ ١/ ٨٩)، وابن حبان في «الثقات» (٤/ ١١٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١/ ١٩٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٩٩) من طريق عبد الله بن مسلم عن أبيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث غريب، وعبد الله هو ابن مسلم بن جندب، وهو مدني».

قلت: وكأنه قد خفي حاله على الترمذي، ولذلك استغرب حديثه، وقد عرفه غيره، فقال ابن أبي حاتم في «كتابه» (٢/ ٢/ ١٦٥):

«سئل أبو زرعة عنه؟ فقال: مديني لا بأس به».
وكذا قال الحافظ في «التقريب».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٥١).
وقال العجلي:
«مدني ثقة».

وقال الذهبي:

«مقل، ما علمت لأحد فيه مغمزاً».

وأما أبوه فهو أشهر منه؛ قال ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٣٩٣):

«يروي عن ابن عمر، وكان قاضي المدينة، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري و... و... مات سنة ست ومائة».

وقال العجلي:

«تابعي ثقة». وكذا قال الحافظ أنه ثقة، وسبقه إلى ذلك الذهبي، فلا عبرة بمن زعم بأنه مجهول من المتعلقين بهذا العلم؛ الذين استسهلوه، وظنوا أنه يمكن للطالب أن يصير مجتهداً فيه نقاداً لكبار العلماء ما بين عشية وضحاها! وراجع المقدمة (ص١١).

قلت: وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون، فالاسناد جيد لا علة فيه، فقول ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٣٠٨) عن أبيه:

«هذا حديث منكر» مردود. ومثله ما نقله المناوي عن ابن القيم أنه قال:

«حديث معلول، رواه الترمذي وذكر علته، ولا أحفظ الآن ما قيل فيه؛ إلا أنه من رواية عبدالله بن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر».

قلت: فهذا مردود أيضاً؛ لأنه مجرد دعوى. ثم قال المناوي:

«وقال ابن حبان: إسناده حسن؛ لكنه ليس على شرط البخاري»!

كذا قال: ولعل فيه تحريفاً، فإنه لا يشبه كلام ابن حبان. وحسنه المناوي في «التيسير».

(تنبيه): سقط من رواية ابن حبان اسم عبد الله هذا، ووقع عنده: «مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر...»، وليس السقط من الناسخ؛ بل الرواية عنده هكذا وقعت له؛ فإنه أورده في ترجمة (جندب بن سلامة) وقال:

«ويقال: ابن سلام المدني، يروي عن ابن عمر، روى عنه مسلم بن جندب».

ثم ساق الحديث.

ولا شك أن هذه الرواية شاذة؛ لمخالفتها للروايات الأخرى المطبقة على أنها من رواية عبدالله بن مسلم عن أبيه عن ابن عمر، وأنه لاذكر لجندب فيها. والله أعلم.

وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى عن ابن عمر؛ فقال الروياني في «مسنده» (ق ٢٤٩/٢): نا العباس بن محمد: نا أبو الربيع سليمان بن داود بن رشيد: نا خالد بن زياد الدمشقي عن زهير بن محمد المكي عن نافع عنه به.

ورجاله ثقات؛ غير خالد هذا فمجهول، وزهير بن محمد هو أبو المنذر التميمي الخراساني؛ قال الحافظ:

«رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها».

ومن هذه الطريق أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٢١٣/٢) وقال:
«لا أعرف أبا الربيع هذا ولا خالداً إلا من هذا الوجه».

فتعقبه الحافظ في «اللسان» بقوله:

«أما أبو الربيع فهو الختلي بلا شك».

قلت: وهو ثقة من رجال مسلم؛ مترجم في «التهذيب» وغيره.

(فائدة): قال الترمذي:

«الدهن؛ يعني به: الطيب».

٦٢٠ ـ (ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ).

أخرجه أحمد (٥/٨٠)، والدارمي (٢/٢٦٦)، والطبراني في «المعجم الصغير» (ص ١٧٤)، و «الكبير» (١/١٠٢/٢) من طريق سعيد الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عن مطرف: ثنا أبو مسلم الجذمي ـ جذيمة عبد القيس ـ: ثنا الجارود مرفوعاً به. وزاد أحمد والطبراني:

«وقال في اللقطة: الضالة تجدها فانشدها، ولا تكتم ولا تغيب؛ فإن عُرفت فأدها، وإلا فمال الله يؤتيه من يشاء».

قلت: وأبو العلاء هذا اسمه يزيد بن عبد الله بن الشخير، وهو ثقة؛ لكن اختلفوا عليه في إسناده، فرواه هكذا سعيد الجريري، وتابعه قتادة[1] وخالد الحذاء عند أحمد والدارمي، وفي رواية لأحمد عن الحذاء به؛ إلا أنه أسقط من الإسناد أبا مسلم الجذمي. وكذا رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠/١٣١/١٨٦٠٣)، والصواب

---

(١) ورواه عنه ابن حبان أيضاً (١١٧٠)؛ لكن سقط منه اسم الجارود، وهو ثابت في «الإحسان»، وعلقه الترمذي (١/٣٤٤).

الأول؛ لأنه قد تابعهم أيوب عن أبي العلاء به.

لكن خالفه الحسن ـ وهو البصري ـ فقال: عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه مرفوعاً به.

أخرجه أحمد (٤/ ٢٥)، وعنه الضياء في «المختارة» (٢/ ١٨٢/ ٥٨)، وابن ماجه (٢٥٠٢)، وابن حبان (١١٧١)، وابن سعد (٧/ ٣٤)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (٥/ ١)، والبيهقي (٦/ ١٩١)، والضياء أيضاً من طريق حميد الطويل عنه.

وتابعه قتادة عن مطرف به.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ ٣٢٩/ ١٥٧٠ ـ ط)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٣٣)، والضياء.

ولعل هذه الرواية عن مطرف عن أبيه أرجح من رواية مطرف عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود؛ لاتفاق ثقتين عليها وهما الحسن وقتادة؛ بخلاف تلك؛ فقد تفرد بها أبو العلاء كما رأيت.

فإن كان كذلك؛ فالإسناد صحيح، وكذا قال الحافظ في «الفتح» (٥/ ٩٢) بعد أن عزاه للنسائي. يعني في «الكبرى».

وأما طريق أبي مسلم فإنه ليس بالمشهور؛ لكنه لم يتفرد به، فأخرجه الطبراني (٣/ ١٠٢/ ١ ـ ٢) من طريق أبي معشر البرا: نا المثنى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله ابن بابي عن عبد الله بن عمرو أن الجارود أبا المنذر أخبره به.

قلت: فهذه متابعة قوية، والسند جيد، وهو على شرط مسلم.

فهذا يدل على أن للحديث أصلاً من رواية الجارود مرفوعاً. فمن الممكن أن يقال: إن إسنادي مطرف كليهما ـ عن الجارود وعن أبيه عبد الله بن الشخير ـ صحيح. والله أعلم.

وللحديث شاهد من حديث عصمة مرفوعاً به وزاد:

«ثلاث مرات».

رواه الطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٨٤/ ٤٨٩)، وفيه أحمد بن رشدين وهو ضعيف.

قوله: «حَرَق النار» بالتحريك؛ أي: لهبها، وقد يسكن؛ أي: أن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليتملكها أدته إلى النار. «نهاية».

٦٢١ ـ (الأنبياءُ ـ صلواتُ اللهِ عليهم ـ أحياءٌ في قُبُورِهِم يُصَلُّونَ).

أخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٦)، وتمام الرازي في «الفوائد» (رقم ٥٦ ـ نسختي)، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٨٥/ ٢)، وابن عدي في «الكامل» (ق ٢/٩٠)، والبيهقي في «حياة الأنبياء» (ص ٣) من طريق الحسن بن قتيبة المدائني: ثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج بن الأسود عن ثابت البناني عن أنس مرفوعاً به. وقال البيهقي تبعاً للبزار:

«يعد في أفراد الحسن بن قتيبة».

وقال ابن عدي:

«وله أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنه لا بأس به».

كذا قال، ورده الذهبي بقوله:

«قلت: بل هو هالك، قال الدارقطني في رواية البرقاني عنه: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال الأزدي: واهي الحديث. وقال العقيلي: كثير الوهم».

قلت: وأقره الحافظ في «اللسان».

ومما يدل على ضعفه أنه رواه مرة عن حماد بن سلمة عن عبد العزيز عن أنس به! أخرجه البزار.

وبقية رجال إسناده الأول ثقات؛ ليس فيهم من ينظر فيه غير الحجاج بن الأسود؛

فقد أورده الذهبي في «الميزان» وقال:

«نكرة، ما روى عنه ـ فيما أعلم ـ سوى مستلم بن سعيد؛ فأتى بخبر منكر عنه عن أنس في أن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون. رواه البيهقي».

لكن تعقبه الحافظ في «اللسان» فقال عقبه:

«وإنما هو حجاج بن أبي زياد الأسود، يعرف بـ «زق العسل»، وهو بصري كان ينزل القساملي، روى عن ثابت وجابر بن زيد وأبي نضرة وجماعة، وعنه جرير بن حازم وحماد بن سلمة وروح بن عبادة وآخرون. قال أحمد: ثقة، رجل صالح. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٢٠٢) فقال:

«حجاج بن أبي زياد الأسود من أهل البصرة.. وهو الذي يحدث عنه حماد بن سلمة فيقول: حدثني حجاج الأسود».

قلت: ويتلخص منه أن حجاجاً هذا ثقة بلا خلاف، وأن الذهبي توهم أنه غيره فلم يعرفه ولذلك استنكر حديثه، ويبدو أنه عرفه فيما بعد، فقد أخرج له الحاكم في «المستدرك» (٤/٣٣٢) حديثاً آخر خرجته في «السلسلة الأخرى» (١٨٣٨)، فقال الذهبي في «تلخيصه»:

«قلت: حجاج ثقة».

وكأنه لذلك لم يورده في كتابه «الضعفاء» ولا في «ذيله». والله أعلم.

وجملة القول: إن الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وأن علته إنما هي من الحسن بن قتيبة المدائني، ولكنه لم يتفرد به؛ خلافاً لما سبق ذكره عن البيهقي؛ فقد تابعه يحيى بن أبي بكير، وهو ثقة من رجال الشيخين، فقال أبو يعلى الموصلي في «المسند» (ق ١٦٨/١): ثنا أبو الجهم الأزرق بن علي: ثنا يحيى بن أبي بكير: ثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج عن ثابت به.

ومن طريق أبي يعلى أخرجه البيهقي قال: أخبرنا الثقة من أهل العلم قال: أنبأ أبو عمرو بن حمدان قال: أنبأ أبو يعلى الموصلي...

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات - فقد عرفت من كلام الحافظ المتقدم أن الحجاج هو الأسود بروايته عن ثابت - غير الأزرق هذا، قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يغرب».

ولم يتفرد به؛ فقد أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٨٣) من طريق عبد الله بن إبراهيم بن الصباح عن عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير: ثنا يحيى ابن أبي بكير به.

أورده في ترجمة ابن الصباح هذا، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعبدالله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير؛ فترجمه الخطيب (١٠/٨) وقال:

«سمع جده يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان.. وكان ثقة».

فهذه متابعة قوية للأزرق تدل على أنه قد حفظ ولم يغرب، وكأنه لذلك قال المناوي في «فيض القدير» بعدما عزاه أصلُه لأبي يعلى:

«وهو حديث صحيح».

ولكنه لم يبين وجهه، وقد كفيناك مؤنته. والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

وأما في شرحه الآخر: «التيسير» فقال:

«قال السمهوري: رجاله ثقات، وصححه البيهقي». يعني رجال أبي يعلى؛ بخلاف رجال البزار وغيره كما تقدم بيانه. وقد أشار الهيثمي إلى هذا الفرق بقوله (٨/٢١١):

«رواه أبو يعلى والبزار، ورجال أبي يعلى ثقات».

هذا؛ وقد كنت برهة من الدهر أرى أن هذا الحديث ضعيف؛ لظني أنه مما تفرد به ابن قتيبة ـ كما قال البيهقي ـ ولم أكن قد وقفت عليه في «مسند أبي يعلى» و «أخبار أصبهان»، فلما وقفت على إسناده فيهما تبين لي أنه إسناد قوي، وأن التفرد المذكور غير صحيح، ولذلك بادرت إلى إخراجه في هذا الكتاب تبرئة للذمة، وأداء للأمانة العلمية، ولو أن ذلك قد يفتح الطريق لجاهل أو حاقد إلى الطعن والغمز واللمز، فلست أبالي بذلك ما دمت أني أقوم بواجب ديني أرجو ثوابه من الله تعالى وحده.

فإذا رأيت أيها القارىء الكريم! في شيء من تآليفي خلاف هذا التحقيق؛ فاضرب عليه واعتمد هذا، وعض عليه بالنواجذ، فإني لا أظن أنه يتيسر لك الوقوف على مثله. والله ولي التوفيق.

ثم اعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام إنما هي حياة برزخية، ليست من حياة الدنيا في شيء، ولذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها؛ ومحاولة تكييفها وتشبيهها بما هو المعروف عندنا في حياة الدنيا.

هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد: الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة والآراء؛ كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى ادعاء أن حياته ﷺ في قبره حياة حقيقية! قال: يأكل ويشرب ويجامع نساءه![1]. وإنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى.

ويشهد للحديث رؤيته ﷺ ليلة الإسراء لموسى قائماً في قبره يصلي. وسيأتي إن شاء الله برقم (٢٦٢٧).

٦٢٢ ـ (مَنِ احْتجمَ لسبعَ عشرةَ، وتسعَ عشرةَ، وإحدى وعشرينَ؛ كانَ شفاءً مِنْ كلِّ داءٍ).

أخرجه أبو داود (٢/ ١٥١)، وعنه البيهقي (٩/ ٣٤٠)، والطبراني في «المعجم

---

(١) راجع «مراقي الفلاح».

الأوسط» (٢/١١٤/٢/٦٧٦٦ - بترقيمي) - وفي متنه سقط - : ثنا أبو توبة الربيع بن نافع : ثنا سعيد بن عبدالرحمن الجمحي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم، وفي سعيد بن عبد الرحمن كلام لا يضر إن شاء الله تعالى.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/١٢٢):

«وثقه الأكثر، ولينه بعضهم من قبل حفظه».

وقال في «التقريب»:

«صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه».

وقد أخرج الحديث مختصراً أبو محمد المخلدي العدل في «الفوائد» (٣/٢٢٤/١)، والحاكم (٤/٢١٠) من هذا الوجه وقال:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وتعقبه المناوي بقوله:

«لكن ضعفه ابن القطان بأنه من رواية سعيد الجمحي عن سهل عن أبيه، وسهل وأبوه مجهولان. اهـ. لكن ذكر جدي في «تذكرته» أن شيخه الحافظ العراقي أفتى بأن إسناده صحيح على شرط مسلم».

قلت: وهذا هو الصواب أنه على شرط مسلم؛ فإن رجاله كلهم رجال «صحيحه»، وما منعنا أن نحكم نحن بصحته إلا ما في سعيد بن عبد الرحمن من ضعف في حفظه، وأما تضعيف ابن القطان له؛ فهو بناء منه على أن شيخ سعيد هذا هو سهل؛ وليس كذلك؛ بل هو سهيل - بالتصغير - ابن أبي صالح كما جاء منسوباً في «المستدرك»، وهو وأبوه ثقتان معروفان من رجال مسلم أيضاً.

وللحديث شواهد من فعله عليه السلام ومن قوله؛ فانظر: «خير يوم تحتجمون فيه» رقم (١٨٤٧)، و «كان يحتجم» رقم (٩٠٨).

(تنبيه) : وللحديث طريق أخرى في «المعجم الأوسط» للطبراني (رقم ٦٨٠) دون جملة الشفاء، وإسناده واه جداً، وإن من جهل المعلق عليه قوله (١/٣٨٩):

«لم أجد الحديث من طريق أبي هريرة لا في الكتب الستة ولا في «مجمع الزوائد» في مظانه»!!

٦٢٣ ـ (عليكم بالأبكارِ؛ فإنهنَّ أعذبُ أفواهاً، وأنْتَقُ أرحاماً، وأرضى باليَسيرِ).

أخرجه ابن ماجه (١٨٦١)، وابن أبي عاصم في «الوحدان» (ق ٢٠٦/١) عن محمد بن طلحة التيمي: حدثني عبدالرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: الجهالة: فإن عبد الرحمن بن سالم بن عتبة لم يذكروا عنه راوياً غير محمد بن طلحة هذا؛ ولذا قال الحافظ في «التقريب»:

«مجهول».

قلت: ومثله أبوه سالم بن عتبة؛ فليس له راو غير ابنه عبد الرحمن هذا.

والأخرى: الاضطراب في إسناده، فرواه الحزامي عن محمد بن طلحة هكذا، وخالفه فيض بن وثيق فقال عنه: أخبرني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده به.

أخرجه المقابري في «حديثه» (ق ٨٧/١)، وتمام الرازي في «الفوائد» (١١٣/٢)، والبيهقي (٨١/٧).

وخالفه أيضاً عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي: أنبأ محمد بن طلحة التيمي به.

أخرجه ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٣٦/١/١).

وخالفه كذلك إبراهيم بن حمزة الزبيري عن محمد بن طلحة به.

أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣/٣/١) وقال:

«وعبد الرحمن بن عويم ليست له صحبة».

وكذلك قال البيهقي بعد أن رواه هو والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٤٠/ ٣٥٠) من طريق عبدالله بن الزبير الحميدي ثنا محمد بن طلحة به.

قلت: فهو مرسل على رواية الجماعة عن محمد بن طلحة، وأما على رواية إبراهيم الحزامي عنه فهو موصول؛ لأنه قال: «عتبة بن عويم» مكان «عبد الرحمن بن عويم». وعتبة له صحبة كأبيه؛ لكن الصواب رواية الجماعة.

ومن هذا تعلم أن قول صاحب «المشكاة» (٣٠٩٢):

«رواه ابن ماجه مرسلاً».

خطأ؛ فإنما رواه هو موصولاً، ورواه البغوي وغيره مرسلاً كما شرحنا.

وله شاهد من حديث جابر مرفوعاً به وزاد:

«وأقل خِبَأ».

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/١٦٣/١ ـ مجمع البحرين): ثنا محمد بن موسى الإصطخري: نا عصمة بن المتوكل عن بحر السقا عن أبي الزبير عنه. وقال:

«لم يروه عن بحر إلا عصمة».

قلت: وهو إسناد واه مسلسل بالعلل:

الأولى: عنعنة أبي الزبير؛ فإنه كان مدلساً.

الثانية: بحر السقاء؛ فإنه ضعيف كما في «التقريب».

الثالثة: عصمة بن المتوكل؛ قال العقيلي في «الضعفاء» (٣٢٥):

«قليل الضبط للحديث، يهم وهماً. قال أبو عبد الله ـ يعني : الإمام أحمد ـ : لا أعرفه».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٥٩):

«رواه الطبراني، وفيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني».

كذا قال، وليس في إسناد «الأوسط» أبو بلال هذا، فلا أدري أسقط من نسخة «زوائد المعجمين»؛ أم وقع في «المجمع» خطأ من الناسخ أو الطابع؟ فقد جاء فيه عقب هذا:

«وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «تزوجوا الأبكار؛ فإنهن أعذب أفواهاً، وأنتق أرحاماً، وأرضى باليسير». رواه الطبراني، وفيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني».

فهذا التخريج مثل تخريج حديث جابر تماماً، ومثله غير معتاد، فمن الجائز أن يكون نظر الناسخ أو الطابع انتقل من تخريج الأول إلى هذا، فكتب أو طبع مرتين في الحديثين، فذهب تخريج الحديث الأول!

ثم تأكدت من هذا الاحتمال حين رأيت المناوي نقل عن الهيثمي أنه قال:

«فيه بحر بن كنيز ـ في الأصل: يحيى بن كثير، وهو خطأ مطبعي ـ السقاء وهو متروك».

ثم وقفت على حديث بحر السقا في «المعجم الأوسط» (٢/١٨٥/٢/٧٨٢٧ بترقيمي)، فوجدته فيه كما نقلته من قبل عن «مجمع البحرين»؛ غير أن فيه: «محمد بن سهل بن مخلد الإصطخري» بين (محمد بن سهل الإصطخري) و(عصمة بن المتوكل). فلا أدري أسقط من «المجمع» أم من قلمي؟!

ورأيت حديث ابن مسعود في «المعجم الكبير» (١٠/١٧٢/١٠٢٤٤) قال:

حدثنا القاسم بن محمد الدلال الكوفي: ثنا أبو بلال. . والقاسم ضعفه الدارقطني أيضاً.

شاهد ثان: عن ابن عمر مرفوعاً به.

أخرجه الحافظ ابن المظفر في «حديث حاجب بن أركين» (١/٢٥٤/٢) عن **عبدالرحمن بن زيد بن أسلم** عن أبيه عنه.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ عبد الرحمن بن زيد هذا متهم، وقد مضى له أحاديث.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٧٢/١) بسند صحيح عن عاصم قال عمر: فذكره موقوفاً عليه، ولعله الصواب.

شاهد ثالث: عن بشر بن عاصم عن أبيه عن جده مرفوعاً بلفظ:

«عليكم بثواب النساء؛ فإنهن أطيب أفواهاً، وأنتق بطوناً، وأسخن أقبالاً».

أخرجه الشيرازي في «الألقاب» كما في «الجامع الصغير»، ولم يتكلم المناوي في «شرحه» على إسناده بشيء! سوى أنه ذكر أنه وقع في بعض النسخ: «يسير» بمثناة تحتية مضمومة فمهملة مصغر، وفي بعضها: «بشر» بالباء الموحدة كما ذكرنا، وهو الصواب؛ لأنه المذكور في كتب الرجال، وهو ثقة كأبيه، فإن صح السند إليه فهو إسناد جيد، وما أراه يصح.

لكن من الممكن أن يقال: بأن الحديث حسن بمجموع هذه الطرق؛ فإن بعضها ليس شديد الضعف. والله أعلم.

ثم جزمت بذلك حين رأيت الحديث في «كتاب السنن» لسعيد بن منصور (٥١٢ و٥١٣ و ٥١٤) عن عمرو بن عثمان ومكحول مرسلاً.

ورواه عبد الرزاق (٦/١٥٩/١٠٣٤١) عن مكحول. وسنده صحيح مرسلاً.

وأما قول البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/٩٨):

«وله شاهد في «الصحيحين» وغيرهما من حديث جابر». فليس وهماً كما تبادر لبعضهم؛ وإنما هو تسامح جروا عليه؛ فإنه يعني حديثه: «فهلا بكراً تلاعبها وتلاعبك»، وهو مخرج في «الإرواء» (١٧٨٥).

(تنبيه): قوله في حديث جابر: «خبّاً» هو بالخاء المكسورة؛ أي: خداعاً كما في «الفيض».

٦٢٤ - (لم يُرَ للمُتَحَابَّيْنِ مِثْلُ النِّكَاحِ).

أخرجه ابن ماجه (١٨٤٧)، والحاكم (٢/١٦٠)، والبيهقي (٧/٧٨)، والطبراني (٣/١٠٦/١)، وتمام في «الفوائد» (١/١٣٠)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٩٨)، والمقدسي في «المختارة» (٦٢/٢٨١/٢) من طريق محمد بن مسلم الطائفي: ثنا إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه؛ لأن سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد أوقفاه عن إبراهيم بن ميسرة على ابن عباس»، ووافقه الذهبي.

قلت: كذا قال؛ ولعل صواب العبارة: أرسلاه عن إبراهيم عن طاوس.

ثم إن الطائفي هذا مع كونه من رجال مسلم؛ ففي حفظه ضعف؛ أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

فلا يحتج به؛ لا سيما مع المخالفة التي أشار إليها الحاكم.

فقد أخرجه أبو يعلى (٢٧٤٧) من طريق أبي خيثمة، والعقيلي من طريق الحميدي: حدثنا سفيان عن إبراهيم عن طاوس به مرسلاً. وقال:

«هذا أولى».

وكذلك رواه سعيد (٤٩٢) عن سفيان.

وتابعه معمر عن إبراهيم به.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦/١٥١/١٠٣١٩).

وتابعه ابن جريج عن إبراهيم به.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٢/١).

وسفيان هو ابن عيينة، وقد روي عنه موصولاً بإسناد آخر له؛ فقال ابن شاذان في «المشيخة الصغرى» (رقم ٦٠ ـ نسختي): حدثني أبو الفوارس أحمد بن علي بن عبدالله ـ محتسب المصيصة من حفظه ـ: نا أبو بشر حيان بن بشر ـ قاضي المصيصة ـ: نا أحمد بن حرب الطائي: نا سفيان بن عيينة: نا عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس به.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون من الطائي فصاعداً.

وأما حيان بن بشر؛ فذكره ابن أبي حاتم (١/٢/٢٤٨) من رواية عمر بن شبة النميري عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأما أحمد بن علي أبو الفوارس؛ فلم أجد له ترجمة فيما لدي من المراجع، وأغلب الظن أنه في «تاريخ ابن عساكر»، ولست أطوله الآن[1].

ولم يتفرد به ابن عيينة، فقد رواه إبراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول وعمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال:

«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن عندنا يتيمة، وقد خطبها رجل معدم ورجل موسر، وهي تهوى المعدم، ونحن نهوى الموسر، فقال ﷺ: » فذكره.

أخرجه أبو عبد الله بن منده في «الأمالي» (ق ٤٦/١) هكذا، والطبراني في

(١) قلت: ثم إني طلته؛ ولكني لم أر المترجم فيه. والله أعلم.

«المعجم الكبير» (٣/١٠٢/١) المرفوع منه فقط.

لكن إبراهيم هذا ـ وهو الخوزي ـ متروك، ولم يعرفه ابن عدي، فقال:

«مجهول». فراجع «اللسان» (١/١٢٥).

وروي عن إبراهيم بن ميسرة من طريق أخرى عنه موصولاً؛ فقال عبد الصمد بن حسان: ثنا سفيان الثوري عن إبراهيم بن ميسرة به.

أخرجه أبو القاسم المهرواني في «الفوائد المنتخبة» (١/٥٥) وقال:

«لم يروه هكذا موصولاً عن الثوري إلا عبد الصمد بن حسان، وتابعه مؤمل بن إسماعيل. ورواه غيرهما عن سفيان مرسلاً لم يذكر ابن عباس في إسناده، وهو الصواب».

قلت: لم أره عن الثوري مرسلاً؛ وإنما عن ابن عيينة كما تقدم، فرواية عبد الصمد هذه جيدة؛ لأنه صدوق كما قال الذهبي، ولم يرو ما شذ به عن الثقات بخلاف الطائفي وغيره كما رأيت؛ بل قد تابعه مؤمل بن إسماعيل كما ذكر المهرواني، فهو متابع لا بأس به لعبد الصمد.

فإذا ضم إلى هذا الموصول طريق ابن عيينة الأخرى الموصولة عن عمرو بن دينار؛ أخذ الحديث قوة، وارتقى إلى درجة الصحة إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): قال المناوي في «الفيض»:

«وفيه عند ابن ماجه سعيد بن سليمان؛ قال في «الكاشف»: [قال] أحمد: كان يصحف».

قلت: هذا الإعلال ليس بشيء؛ فقد رواه غيره من الثقات عند الحاكم وغيره.

(تنبيه): قال البوصيري (٢/٩٤):

«إسناد ابن ماجه صحيح رجاله ثقات، رواه أبو يعلى..».

وهذا خطأ؛ فإن أبا يعلى إنما رواه مرسلاً كما تقدم، وإسناد ابن ماجه ليس صحيحاً للمخالفة التي سبق بيانها، وقد قلده المناوي في «التيسير» على تصحيحه!

٦٢٥ ـ (إذا تزوجَ العبدُ فقدِ استكملَ نصفَ الدِّينِ، فَلْيَتَّقِ الله فيما بَقِيَ).

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٦٢/١) من طريق **عصمة بن المتوكل**: نا **زافر بن سليمان** عن إسرائيل بن يونس عن جابر عن **يزيد الرقاشي** عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال:

«لم يروه عن زافر إلا عصمة».

قلت: وكلاهما ضعيف، وفوقهما ضعيفان آخران: وهما جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ ويزيد الرقاشي، وجابر أشد ضعفاً منه؛ لكنه لم يتفرد به عنه؛ فقد أخرجه الطبراني أيضاً من طريق **عبد الله بن صالح**: حدثني **الحسن بن خليل بن مرة** عن **أبيه** عن **يزيد الرقاشي** به.

قلت: وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء:

١ ـ عبد الله بن صالح ـ هو كاتب الليث المصري ـ فيه ضعف وغفلة.

٢ ـ الحسن بن الخليل بن مرة لم أجد له ترجمة، وقد ذكر في ترجمة أبيه من «التهذيب» أنه روى عنه ابنه علي بن الخليل بن مرة، ولم أجد له ترجمة أيضاً.

٣ ـ الخليل بن مرة ضعيف كما في «التقريب».

٤ ـ يزيد الرقاشي ـ وهو ابن أبان ـ ضعيف أيضاً.

وقد روي عنه من طريق أخرى خير من هذه عن الخليل.

أخرجه الخطيب في «الموضح» (٢/٨٤) عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي: حدثنا الخليل بن مرة به. وكذا رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/٣٨٢ ـ ٣٨٣).

قلت: فقد صح الإسناد إلى الخليل، وهو وإن كان ضعيفاً كما ذكرنا؛ فليس ذلك

لتهمة في صدقه؛ وإنما لضعف في حفظه، وكذلك شيخه يزيد بن أبان الرقاشي، وقد قال فيه ابن عدي:

«له أحاديث صالحة عن أنس وغيره، وأرجو أنه لا بأس به لرواية الثقات عنه».

وقال في الخليل:

«لم أر في حديثه حديثاً منكراً قد جاوز الحد، وهو في جملة من يكتب حديثه، وليس هو متروك الحديث».

قلت: فمثلهما وإن كان لا يحتج بحديثهما؛ ولكن يستشهد به.

وقد جاء من طريق أخرى عن أنس هي خير من هذه، فمجموعهما يقوي الحديث ويرتقي إلى درجة الحسن ولفظه:

«من رزقه الله امرأة صالحة؛ فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني».

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣/١٦١/١)، والحاكم (٢/١٦١) وعنه البيهقي. عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي: ثنا زهير بن محمد: أخبرني عبد الرحمن - زاد الحاكم: ابن زيد - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد، وعبد الرحمن هذا هو ابن زيد بن عقبة الأزرق مدني ثقة مأمون»، ووافقه الذهبي.

كذا قال، وزهير بن محمد هو أبو المنذر الخراساني الشامي؛ أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«ثقة فيه لين».

وفي «التقريب»:

«رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة؛ فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد:

كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر. وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه».

قلت: وهذا من رواية التنيسي عنه وهو شامي، ولذلك فالإسناد عندي ضعيف.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٧٢):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عبد الرحمن عن أنس، وعنه زهير بن محمد ولم أعرفه؛ إلا أن يكون عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ فيكون إسناده منقطعاً، وإن كان غيره فلم أعرفه. والله أعلم».

قلت: بينت رواية الحاكم أنه عبد الرحمن بن زيد، ثم ذكر أنه ابن عقبة، وقد ترجمه ابن أبي حاتم (٢/٢/٢٣٣) وقال:

«يعد في أهل المدينة، روى عن أنس بن مالك، روى عنه عمرو بن يحيى، وسألت أبي عنه؟ فقال: ما بحديثه بأس».

وأورده ابن حبان في «الثقات» (١/١٢٥).

(تنبيه): ذكرت آنفاً أن الذهبي أقر الحاكم على تصحيحه، وهو الذي وقع في النسخة المطبوعة من «التلخيص». ثم رأيت المناوي يقول في «الفيض»:

«قال الحاكم: صحيح. فتعقبه الذهبي بأن زهيراً وثق؛ لكن له مناكير. اهـ. وقال ابن حجر: سنده ضعيف».

ونقل المنذري في «الترغيب» (٣/٦٨) تصحيح الحاكم إياه، وأقره أيضاً! وكذلك صنع الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/٢٢)؛ ولكنه ذكر أن ابن الجوزي رواه في «العلل» من حديث أنس بسند ضعيف».

قلت: هو في «العلل» (٢/١٢٢) من طريق أخرى ضعيفة عن يزيد الرقاشي به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٥٢):

«رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين، وفيهما يزيد الرقاشي وجابر الجعفي، وكلاهما ضعيف، وقد وثقا».

قلت: التوثيق المذكور مما لا يعتد به لا سيما في الجعفي؛ فقد اتهمه بعضهم؛ لكنه ليس في الطريق الأخرى عند الطبراني، وقد تابعه الخليل بن مرة وهو خير منه كما سبق تحقيقه.

فإذا ضمت هذه الطريق إلى طريق عبد الرحمن بن زيد؛ أخذ الحديث بهما قوة. والله تعالى أعلم.

٦٢٦ ـ (المُتَبارِيَانِ لا يُجَابَانِ، ولا يُؤْكَلُ طعامُهُمَا).

هكذا أورده الخطيب التبريزي في «المشكاة» (٣٢٢٦)، ثم السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال المناوي:

«ورواه عنه أيضاً ابن لال والديلمي».

هكذا قال، ولم يتكلم على إسناده بشيء، وقد وقفت عليه؛ فقال ابن السماك في جزء من «حديثه» (ق ١/٦٤): حدثنا سعيد بن عثمان الأهوازي: نا معاذ بن أسد: نا علي بن الحسن الضرير عن أبي حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به؛ إلا أنه قال:

«المتراثيان».

وعليه حرف (صـ) إشارة إلى أنه كذلك هو في الأصل، والنسخة جيدة؛ فإنها بخط الحافظ ابن عساكر مؤرخ دمشق وسماعه.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال البخاري؛ غير سعيد بن عثمان الأهوازي ترجمه الخطيب وقال (٩/٩٧):

«وكان ثقة، وقال الدارقطني: صدوق، حدث ببغداد».

قلت: وعلي بن الحسن الضرير هو علي بن الحسن بن شقيق العبدي مولاهم المروزي، فقد ذكروا في شيوخه أبا حمزة السكري شيخه في هذا الحديث، ولكني لم أر من وصفه بـ (الضرير). والله أعلم.

ثم رأيته في «شعب البيهقي» (٥/١٢٩/٦٠٦٨) من طريق أحمد بن عبيد، و «مسند الديلمي» (٣/٨٣) معلقاً على ابن لال، رواه عن شيخين له أحدهما عثمان بن أحمد ـ وهو ابن السماك ـ قالوا: حدثنا سعيد بن عثمان الأهوازي به؛ لم يقع فيه عندهم لفظ: «الضرير»، فألقي في النفس أنها مقحمة من بعض النساخ أو الرواة، كما أنه تحرف اسم «معاذ» إلى «معلى» في «الشعب»، وقال في تفسير الحديث:

«يعني: المتباريين بالضيافة فخراً ورياءً».

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس:

«أن النبي ﷺ نهى عن طعام المتباريين أن يؤكل».

أخرجه أبو داود (٣٧٥٤) وغيره بإسناد رجاله ثقات؛ لكنهم صححوا أنه مرسل؛ كما بينته في التعليق على «المشكاة»، وهو مرسل صحيح الإسناد، فهو شاهد قوي؛ لا سيما وقد أودعه الضياء المقدسي في «المختارة» (٦٤/١/٤١)، وأشار إلى الخلاف في وصله وإرساله. وممن أرسله البغوي في «الجعديات» (٢/١١١٢/٣٢٥٧).

٦٢٧ ـ (إذا دخلَ أحدُكم على أخيهِ المسلمِ، فأَطْعَمَهُ منْ طعامِهِ؛ فليأكُلْ ولا يَسألْهُ عنه، وإنْ سَقاهُ من شرابِهِ فليشربْ من شرابِهِ، ولا يسألْهُ عنه).

أخرجه الحاكم (٤/١٢٦)، وأحمد (٢/٣٩٩)، وأبو يعلى (٦٣٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٣/٢١٩/٢٤٦١ ط و ٢/٢٣/٢/٥٤٣٨ بترقيمي)، والخطيب (٣/٨٧

ـ ٨٨)، والديلمي في «مسند الفردوس» (١/١/١١٣ ـ مختصره) من طريق مسلم بن خالد عن زيد بن أسلم عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد، وله شاهد صحيح على شرط مسلم حدثناه...».

ثم ساقه من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة رواية قال: فذكره. ووافقه الذهبي.

وقوله: «إنه على شرط مسلم» فيه تساهل؛ لأنه إنما روى لابن عجلان متابعة؛ ولذلك قال المناوي في «التيسير»: «وإسناده لا بأس»، فالحديث بمجموع الطريقين صحيح.

وقوله: «رواية» هو بمعنى مرفوعاً كما هو مقرر في علم المصطلح، فلا ينبغي أن يعلَّ الإسناد الأول بهذا؛ بل هذا شاهد قوي له كما ذكر الحاكم. والله أعلم.

هذا والظاهر أن الحديث محمول على من غلب على ظنه أن الأخ المسلم ماله حلال ويتقي المحرمات، وإلا جاز بل وجب السؤال، كما هو شأن بعض المسلمين المستوطنين في بلاد الكفر، فهؤلاء وأمثالهم لا بد من سؤالهم عن لحمهم مثلاً أقتيل هو أم ذبيح؟

٦٢٨ ـ (عليكم بالرَّمْيِ فإنَّهُ خيرُ لَعِبِكُم).

رواه البزار في «مسنده» (٢/٢٧٩/١٧٠١ ـ الكشف)، والطبراني في «الأوسط» (٣/٣٩/٢٠٧٠ ط)، وأبو حفص المؤدب في «المنتقى من حديث ابن مخلد وغيره» (٢/٢٢٥)، والخطيب في «الموضح» (٢/٣٠) عن حاتم بن الليث: ثنا يحيى بن حماد: ثنا أبو عوانة عن عبدالملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً.

قلت: وهذا سند حسن، رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب»؛ غير حاتم بن الليث فقال الخطيب (٨/٢٤٥):

«كان ثقة ثبتاً متقناً حافظاً».

وبقية رجاله رجال الشيخين، ولولا أن عبد الملك بن عمير كان تغير حفظه في آخر

عمره؛ لجزمت بصحة هذا السند، ولا يضره أنه وصف بالتدليس؛ لأنه مغتفر لقلته؛ كما أشار إلى ذلك الحافظ بقوله: «وربما دلس»، وأعله البزار بالوقف، ولا أدري وجهه!

والحديث قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ١٧٠):

«رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وإسنادهما جيد قوي».

وقال الهيثمي (٥/ ٢٦٨):

«رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير»، والبزار، ورجالهما رجال «الصحيح»؛ خلا عبد الوهاب بن بخت وهو ثقة».

كذا وقع فيه؛ ولعله من الناسخ، والصواب: خلا حاتم بن الليث.

٦٢٩ ـ (ما مِنْ إمامٍ يُغْلِقُ بابَهُ دونَ ذَوِي الحاجةِ والخَلَّةِ والمسكنةِ؛ إلا أغلقَ الله أبوابَ السماءِ دونَ خَلَّتِهِ وحاجَتِهِ ومسكَنَتِهِ).

أخرجه الترمذي (١/ ٢٤٩)، والحاكم (٤/ ٩٤)، وأحمد (٤/ ٢٣١) من طريق علي بن الحكم قال: حدثني أبو حسن عن عمرو بن مرة قال: قلت لمعاوية بن أبي سفيان: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. قال: فجعل معاوية رجلاً على حوائج الناس. وقال الحاكم:

«إسناده صحيح»، ووافقه الذهبي! وذلك من أوهامهما؛ فإن أبا الحسن هذا هو الجزري، وقد قال الذهبي نفسه في ترجمته من «الميزان»:

«تفرد عنه علي بن الحكم».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مجهول».

لكن الحديث له إسناد آخر صحيح بلفظ:

«من ولاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين، فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم؛ احتجب الله عنه دون حاجته وخَلَّتِه وفقره».

أخرجه أبو داود (٢٩٤٨)، والترمذي ولم يسق لفظه، وابن سعد في «الطبقات»

(٤٣٧/٧)، والحاكم، والبيهقي (١٠١/١٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٨٤/ ١ ـ ٢) من طريق القاسم بن مخيمرة أن أبا مريم الأزدي أخبره قال:

«دخلت على معاوية فقال: ما أنعمنا بك أبا فلان! ـ وهي كلمة تقولها العرب ـ فقلت: حديثاً سمعته أخبرك به؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال الحاكم:

«وإسناده شامي صحيح»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وله شاهد من حديث معاذ مرفوعاً به نحوه.

أخرجه أحمد (٢٣٨/٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١٥٢/ ٣١٦) بإسناد قال المنذري (١٤١/٣): «جيد»؛ وإنما هو حسن في الشواهد؛ لأن فيه شريكاً القاضي وهو سيء الحفظ.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢١٠):

«رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات»!

٦٣٠ ـ (بَلْ عارِيَةٌ مؤداةٌ).

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٦٦)، والنسائي كما في «المحلى» (٩/ ١٧٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١١٧٣)، وأحمد (٤/ ٢٢٢) عن حبان بن هلال: نا همام بن يحيى: نا قتادة عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«إذا أتتك رسلي؛ فأعطهم ثلاثين درعاً وثلاثين بعيراً. فقلت: يا رسول الله! أعارية مضمونة أم عارية مؤداة؟[1] قال:» فذكره. وقال ابن حزم:

---

(١) قال الصنعاني في «سبل السلام» (٣/ ٥٥):

«المضمونة التي تضمن إن تلفت بالقيمة، والمؤداة التي يجب تأديتها مع بقاء عينها؛ فإن تلفت لم تضمن بالقيمة».

قلت: وذلك مقيد بما إذا كان من غير تعدي المستعير؛ وإلا فهو ضامن. كما هو ظاهر.

«حديث حسن، ليس في شيء مما يروى في العارية خبر يصح غيره».

كذا قال، وفي الباب حديثان آخران ثابتان سأذكرهما بعد هذا.

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد قال الحافظ في «بلوغ المرام»:

«رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان».

قلت: وليس هو عند النسائي في «المجتبى»؛ فالظاهر أنه في «سننه الكبرى»!

وفي الحديث دلالة على وجوب أداء العارية ما بقيت عينها، فإذا تلفت في يد المستعير؛ لم يجب عليه الضمان؛ لأنه فرق فيه بين الضمان والأداء، فأوجب الأداء دون الضمان. وهذا مذهب أبي حنيفة وابن حزم، واختاره الصنعاني فقال:

«والحديث دليل لمن ذهب إلى أنها لا تضمن العارية إلا بالتضمين، وهو أوضح الأقوال».

ويدل للاستثناء المذكور حديث صفوان بن أمية الآتي وهو:

٦٣١ ـ (لا؛ بَلْ عارِيَةٌ مضمونةٌ).

أخرجه أبو داود (٢/ ٢٦٥)، والبيهقي (٦/ ٨٩)، وأحمد (٣/ ٤٠١ و ٦/ ٤٦٥)، والطبراني (٨/ ٥٩/ ٧٣٣٩) عن شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه أن رسول الله ﷺ استعار منه أدراعاً يوم حنين، فقال: أغصب يا محمد؟ فقال: فذكره. وزاد أحمد وغيره قال:

«فضاع بعضها، فعرض عليه رسول الله ﷺ أن يضمنها له، قال: أنا اليوم يا رسول الله! في الإسلام أرغب».

ولهذه الزيادة شاهد مرسل عن أناس من آل عبدالله بن صفوان عند أبي داود وغيره. ورجاله ثقات. وقال أبو داود:

«وكان أعاره قبل أن يسلم».

ولصفوان ترجمة حسنة في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/٥٦٢-٥٦٧).

قلت: وهذا سند ضعيف، وله علتان:

الأولى: جهالة أمية هذا، لم يورده ابن أبي حاتم، ولا وثقه أحد، ولهذا قال الحافظ:

«مقبول». لكنه لم يتفرد به كما يأتي.

وأما ما نقله الدكتور بشار في تعليقه على «تهذيب الكمال» (٣/٣٣٣) عن «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢/٤٤) أنه قال: «صدوق». فهذا إنما قاله الذهبي في (أمية بن صفوان بن عبدالله بن صفوان بن أمية)، فهذا متأخر عن صاحب الترجمة، ويؤيد قول الذهبي توثيق ابن حبان إياه (٤/٤١)، وإخراج مسلم له في «صحيحه»، وسيأتي تحت الحديث (٢٤٣٢).

الثانية: شريك - وهو ابن عبد الله القاضي - وهو سيىء الحفظ، وقد تابعه قيس بن الربيع؛ ولكنه خالفه في إسناده، فأدخل بين عبد العزيز وأمية بن صفوان (ابن أبي مليكة). علقه البيهقي.

وتابعه أيضاً جرير؛ لكنه قال: عن عبد العزيز عن أناس من آل عبد الله بن صفوان أن رسول الله ﷺ قال:

«يا صفوان! هل عندك من سلاح؟». قال: عارية أم غصباً؟ قال: «لا؛ بل عارية». فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعاً.. الحديث.

أخرجه أبو داود وعنه البيهقي.

ثم أخرجه هذا من طريق أنس بن عياض الليثي عن جعفر بن محمد عن أبيه.

أن صفوان أعار رسول الله ﷺ سلاحاً؛ هي ثمانون درعاً، فقال له: أعارية

مضمونة أم غصباً؟ فقال رسول الله ﷺ: فذكره. ثم قال:

«وبعض هذه الأخبار وإن كان مرسلاً؛ فإنه يقوى بشواهده مع ما تقدم من الموصول».

ويشير بقوله: «بشواهده» إلى حديث جابر بن عبد الله، وحديث ابن عباس.

أما حديث جابر؛ فأخرجه الحاكم (٣/٤٨ ـ ٤٩)، وعنه البيهقي (٦/٨٩) من طريق ابن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبد الله:

«أن رسول الله ﷺ سار إلى حنين ـ فذكر الحديث وفيه: ـ ثم بعث رسول الله إلى صفوان بن أمية؛ فسأله أدراعاً عنده مائة درع وما يصلحها من عدتها، فقال: أغصباً يا محمد؟ فقال: بل عارية مضمونة حتى نؤديها عليك. ثم خرج رسول الله ﷺ سائراً».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وإنما هو حسن فقط للكلام المعروف في ابن إسحاق، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث كما في هذا.

وأما حديث ابن عباس؛ فأخرجه البيهقي (٦/٨٨) عن الحاكم عن إسحاق بن عبد الواحد القرشي: ثنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عنه:

«أن رسول الله ﷺ استعار من صفوان بن أمية أدراعاً وسلاحاً في غزوة حنين، فقال: يا رسول الله! أعارية مؤداة؟ قال: عارية مؤداة».

قلت: وهذا سند ضعيف علته إسحاق هذا؛ قال أبو علي الحافظ:

«متروك الحديث».

وقال الخطيب:

«لا بأس به».

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: بل هو واه».

ولهذا قال الحافظ في «بلوغ المرام» عقب حديث صفوان هذا:

«وصححه الحاكم، وأخرج له شاهداً ضعيفاً عن ابن عباس».

وفي الحديث دليل على أن العارية تضمن، ولا خلاف بينه وبين الحديث الذي قبله؛ لأنه يدل على الضمان إذا تعهد بذلك المستعير، والحديث المشار إليه محمول على ما إذا لم يتعهد، فلا تعارض. أي أن الأصل في العارية إذا تلفت أن لا تضمن؛ إلا بالتعهد. قال الصنعاني:

«الحديث دليل على تضمين العارية، فإن وصفها بـ «مضمونة» يحتمل أنها صفة موضحة، وأن المراد من شأنها الضمان، فيدل على ضمانها مطلقاً. ويحتمل أنها صفة للتقييد، وهو الأظهر؛ لأنها تأسيس، ولأنها كثيرة. ثم ظاهره أن المراد عارية قد ضمناها لك، وحينئذ يحتمل أنه يلزم؛ ويحتمل أنه غير لازم؛ كالوعد وهو بعيد. فيتم الدليل بالحديث للقائل أنها تضمن، وهو الأظهر بالتضمين، إما بطلب صاحبها له؛ أو بتبرع المستعير».

٦٣٢ ـ (المختلعاتُ والمنتزعاتُ هُنَّ المنافقاتُ).

أخرجه النسائي (٢/ ١٠٤)، والبيهقي (٧/ ٣١٦)، وأحمد (٢/ ٤١٤) من طريق أيوب عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: فذكره. قال النسائي:

«قال الحسن: لم أسمعه من غير أبي هريرة».

قلت: وهذا نص صريح منه أنه سمعه من أبي هريرة، وهو ثقة صادق؛ فلا أدري وجه جزم النسائي رحمه الله تعالى بنفي سماعه منه! مع أن السند إليه صحيح على شرط

مسلم؟! وقد قال الحافظ في «التهذيب» بعد أن ساقه في ترجمة الحسن:

«وهذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته، وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة، وقصته في هذا شبيهة بقصته في سمرة سواء».

قلت: يعني أن الذي تحرر في اختلاف العلماء في سماع الحسن من سمرة أنه سمع منه شيئاً قليلاً، فكذلك سماعه من أبي هريرة ثابت؛ ولكنه قليل أيضاً بدلالة هذا الحديث. والله أعلم.

وبالجملة؛ فهذا الإسناد متصل صحيح، فلا يلتفت إلى إعلال النسائي بالانقطاع؛ لأنه يلزم منه أحد أمرين: إما تكذيب الحسن البصري في قوله المذكور، وإما توهيم أحد الرواة الذين رووا ذلك عنه. وكل منهما مما لا سبيل إليه، أما الأول فواضح، وأما الآخر؛ فلأنه لا يجوز توهيم الثقات بدون حجة أو بينة، وهذا واضح بين.

ثم إن للحديث شواهد:

الأول: عن أنس بن مالك مرفوعاً مثله.

أخرجه المخلص في «العاشر من حديثه» (٢/٢١٤) عن **أبي سحيم**: ثنا عبد العزيز بن صهيب عنه.

وهذا إسناد ضعيف جداً؛ أبو سحيم ـ واسمه المبارك بن سحيم ـ قال الحافظ في «التقريب»:

«متروك».

الثاني: عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: فذكره؛ إلا أنه قال: «والمتبرجات» مكان «والمنتزعات».

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/٣٧٦)، والخطيب في «التاريخ» (٣/٣٥٨) من طريق محمد بن هارون الحضرمي: ثنا **الحسين بن علي بن الأسود العجلي**: ثنا وكيع:

ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عنه. وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث الأعمش والثوري، تفرد به وكيع».

قلت: هو ثقة حجة، وكذلك من فوقه، فالسند صحيح إن سلم ممن دونه، وهو الذي يدل عليه قول أبي نعيم: «تفرد به وكيع»؛ فإن مفهومه أن من دونه لم يتفرد به، وهذا خلاف ما رواه الخطيب عن الدارقطني أنه قال:

«ما حدث به غير أبي حامد».

قلت: يعني الحضرمي هذا وهو ثقة أيضاً؛ لكن شيخه العجلي متكلم فيه؛ قال أبو حاتم:

«صدوق».

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال:

«ربما أخطأ».

وقال أحمد:

«لا أعرفه».

وقال ابن عدي:

«يسرق الحديث، وأحاديثه لا يتابع عليها».

قلت: فإن كان قد توبع عليه كما يفيده مفهوم كلام أبي نعيم المتقدم فالإسناد صحيح، وذلك ما أستبعده لما سبق ذكره عن الدارقطني، ولأن العجلي قد خولف في إسناده! فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ١/١٤١): نا وكيع قال: نا أبو الأشهب عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره بلفظ العجلي.

فهذا هو الصحيح عن وكيع، وهو إسناد صحيح مرسل، فهو على كل حال شاهد

قوي للحديث. والله أعلم.

الثالث: عن ثوبان عن النبي ﷺ قال: فذكره دون قوله: «والمنتزعات».

أخرجه الترمذي (١/٣٢٣)، وابن عدي، والحربي في «غريب الحديث» (٥/١/١٨٥) عن **ليث عن أبي الخطاب** عن أبي زرعة عن أبي إدريس عنه. وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي».

قلت: وعلته ليث وهو ابن أبي سليم ضعيف، وشيخه أبو الخطاب مجهول كما قال الحافظ.

وله علة أخرى؛ فقد ذكره ابن أبي حاتم (١/٣٠٤ ـ ٣٠٥) من طريق أبي بكر بن عياش عن ليث به؛ إلا أنه لم يذكر في إسناده أبا إدريس وقال:

«وهذا الصحيح، قد وصلوه؛ زادوا فيه رجلاً».

قلت: لكن الحديث صحيح يشهد له ما قبله من الطرق.

الرابع: عقبة بن عامر الجهني بلفظ:

«إن المختلعات المنتزعات هن المنافقات».

رواه الطبري (ج ٤ رقم ٤٨٤٢ صفحة ٥٦٨) قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا حفص بن بشر قال: **حدثنا قيس بن الربيع عن أشعث بن سوار** عن الحسن عن ثابت بن يزيد عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل أشعث بن سوار؛ فإنه ضعيف كما في «التقريب».

ومثله قيس بن الربيع، وبه وحده أعله الهيثمي (٥/٥) بعد أن عزاه للطبراني وقال:

«وبقية رجاله رجال (الصحيح)»!

كذا قال؛ ولا أدري إذا كان شيخ قيس في رواية الطبراني هو غير أشعث بن سوار؟

ثم طبع «المعجم الكبير» للطبراني؛ فرأيته فيه (١٧/٣٣٩/٩٣٥) من طريق الأشعث، فتبين أن الهيثمي كان واهماً فيما قال.

٦٣٣ ـ (كانَ يَكْتَحِلُ في عينِهِ اليمنى ثلاثَ مراتٍ، واليسرى مرتين).

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/٤٨٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٥٩٩) عن عبدالحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس قال: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد مرسل قوي، عمران تابعي، مات سنة (١١٧).

ثم أوقفني الأستاذ شعيب الأرناؤط على وصله في «أخلاق النبي ﷺ» لأبي الشيخ (ص ١٨٣)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/١١٩) من هذا الوجه عن عمران عن أنس مرفوعاً به.

ورجاله ثقات، فثبت موصولاً والحمد لله.

وقد روي له شاهد من طريق عتيق بن يعقوب الزبيري: نا عقبة بن علي عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ:

«كان إذا اكتحل جعل في العين اليمنى ثلاثاً، وفي اليسرى مِرْوَدَيْنِ، فجعلها وتراً».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٩٩/١)، و «المعجم الأوسط» (١/٥٠/٢/٨٦٤ بترقيمي).

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ عبد الله بن عمر ـ وهو العمري المكبر ـ ضعيف.

وعقبة بن علي ليس بالمشهور؛ قال العقيلي في «الضعفاء»:

«لا يتابع على حديثه، وربما حدث بالمنكر عن الثقات».

وعتيق بن يعقوب فيه ضعف يسير كما بينه في «اللسان»، فالعلة ممن فوقه؛ عبدالله أو عقبة.

ومن طريقه أخرجه البزار أيضاً كما في «مجمع الزوائد» (٥/٩٦) وقال:

«وهو ضعيف».

قلت: ولم أره في «الطب» ولا في «الزينة» من «زوائد البزار». والله أعلم.

وإنما فيه (ص ١٦٦) من طريق الوضاح بن يحيى: حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن أنس مرفوعاً بلفظ:

«كان يكتحل وتراً».

وقال الهيثمي:

«والوضاح بن يحيى ضعيف».

ثم وجدت له ما يقويه؛ فأخرجته فيما يأتي برقم (٢٧٤٦).

قلت: ولفظه مجمل يحتمل أنه عنى وتراً في عين واحدة دون الأخرى؛ أي فهو وتر بالنسبة إليهما معاً وهو الأظهر. ويحتمل أنه عنى وتراً بالنسبة لكل واحدة منهما؛ يعني ثلاثاً في كل عين، وهذا روي صريحاً في حديث ابن عباس من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عنه.

لكنه إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن عباد بن منصور كان تغير في آخره؛ مع كونه مدلساً؛ كما كنت بينته في تخريج حديثه هذا في «إرواء الغليل» رقم (٧٥)، وأن بينه وبين عكرمة رجلين أسقطهما هو؛ أحدهما - وهو إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي - كذاب، والآخر ضعيف.

وأشرت هناك إلى تخطئة العلامة الشيخ أحمد شاكر؛ لتصحيحه إسناد هذا

الحديث في تعليقه على «المسند» (٣٣١٨).

والآن قد بدا لي أنه لا بد من توضيح ما أشرنا إليه هناك؛ لأن بعض الأساتذة المشتغلين بالتحقيق لما اطلع عليه أشكل عليه الأمر، فأقول:

إن العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى بنى تصحيحه المذكور على أمور هامة:

الأول: أن عباد بن منصور ثقة (ج ٤/٦ و ٥/١٠٨).

الثاني: أنه لم يكن مدلساً أصلاً.

الثالث: شكه في ثبوت الكلمات التي وردت عن بعض أئمة الحديث الدالة على أن عباداً كان مدلساً، وشكه في دلالتها إن صحت!

الرابع: أن ابن أبي يحيى الذي دلسه عباد ليس هو إبراهيم بن أبي يحيى الكذاب؛ وإنما هو محمد بن أبي يحيى الثقة!

هذه هي الدعائم التي بنى عليها الشيخ المومى إليه صحة الحديث.

وجواباً على ذلك أقول وبالله التوفيق:

أولا: لا نعلم أحداً من الأئمة المتقدمين - ولا من الحفاظ المتأخرين - أطلق التوثيق على عباد بن منصور كما فعل الشيخ رحمه الله تعالى، اللهم إلا رواية عن يحيى بن سعيد هي معارضة بأقوى منها عنه نفسه.

وقبل الشروع في بيان ذلك أسرد لك أقوال الأئمة التي ذكرها الحافظ في «التهذيب» في ترجمة عباد هذا:

١ - قال علي بن المديني: «قلت ليحيى بن سعيد: عباد بن منصور كان قد تغير؟ قال: لا أدري؛ إلا أنا حين رأيناه نحن كان لا يحفظ. ولم أر يحيى يرضاه». «الجرح والتعديل» (٣/١/٨٦)، وابن عدي (ق ١/٢٣٨).

٢ - وقال أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد: «قال جدي: عباد ثقة، لا ينبغي أن

يترك حديثه لرأي أخطأ فيه. يعني: القدر».

٣ ـ وقال الدوري عن ابن معين: «ليس بشيء»(١)، وكان يُرمى بالقدر».

٤ ـ وقال أبو زرعة: «ليِّن». «الجرح» (٣/١/٨٦).

٥ ـ وقال أبو حاتم: «كان ضعيف الحديث، يكتب حديثه، ونرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة». «الجرح» (٣/١/٨٦) دون التصريح باسم (إبراهيم).

٦ ـ وقال علي بن المديني: «سمعت يحيى بن سعيد: قلت لعباد بن منصور: سمعتَ حديث: «مررت بملأ من الملائكة..»، و «أن النبي ﷺ كان يكتحل...» يعني من عكرمة؟ فقال: حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة».

٧ ـ وقال أبو داود: «ليس بذاك»(٢).

٨ ـ وقال النسائي: «ليس بحجة». وفي موضع آخر: «ليس بالقوي»(٣).

٩ ـ وقال ابن عدي ـ كما تقدم في الحديث الذي قبله ـ: «هو في جملة من يكتب حديثه».

١٠ ـ وقال ابن حبان: «كل ما رَوى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه، فدلسها عن عكرمة».

١١ ـ وقال الدارقطني: «ليس بالقوي».

١٢ ـ وقال أحمد: «كانت أحاديثه منكرة، وكان قدريّاً، وكان يدلس».

---

(١) زاد في «الجرح والتعديل» عنه: «ضعيف». وكذا عنده في رواية ابن أبي خيثمة عن ابن معين. وعند ابن عدي (١/٢٣٨) «ليس حديثه بالقوي». وعنده من طريق الدورقي عن ابن معين: «ضعيف الحديث».

(٢) قلت: وزاد العقيلي عنه: «وعنده أحاديث فيها نكارة، وقالوا: تغير».

(٣) قلت: وقال في «الضعفاء»: «ضعيف، وقد كان أيضاً تغير».

١٣ـ وقال ابن أبي شيبة : «روى عن أيوب وعكرمة أحاديث مناكير».

١٤ـ وقال أبو بكر البزار : «روى عن عكرمة أحاديث، ولم يسمع منه».

١٥ـ وقال العجلي : «لا بأس به يكتب حديثه». وقال مرة: «جائز الحديث».

١٦ـ وقال ابن سعد : «وهو ضعيف عندهم، وله أحاديث منكرة».

١٧ـ وقال الجوزجاني : «كان يُرمى برأيهم، وكان سيء الحفظ، وتغير أخيراً».

قلت : بعد هذا السرد لما قيل في عباد؛ يتبين لك أن كل هؤلاء الأئمة اتفقت أقوالهم على تضعيفه؛ إلا ما في الرواية رقم (٢) عن يحيى بن سعيد، فسيأتي بيان ما يعارضها، وإلا قول العجلي (١٥): «لا بأس به يكتب حديثه». وقال مرة: «جائز الحديث». وهذا كما ترى ليس صريحاً في التوثيق؛ بل إن كل من كان على علم بأقوال الأئمة في الرجال، وتعابيرهم في التعديل والتجريح؛ ليشعر معي أن هذا القول من العجلي ليشير إلى أن في الرجل ضعفاً ولو يسيراً، وحينئذ فلا يجوز الاعتماد عليه في توثيق عباد توثيقاً مطلقاً لأمرين:

الأول : أنه ليس صريحاً في ذلك كما ذكرنا.

والآخر : أنه لو كان صريحاً؛ فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان تماماً، فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوق بنقدهم وجرحهم؛ على أنه يمكن بشيء من التسامح أن يحمل كلامه على موافقة كلماتهم؛ لأنه ليس صريحاً في التوثيق كما ذكرنا.

وأما قول يحيى بن سعيد في الرواية الثانية عنه: «ثقة».

فالجواب من وجهين:

الأول : معارضته بما في الرواية الأولى عنه وترجيحها عليه بأمرين:

١ ـ أنها أصح؛ لأنها من رواية علي بن المديني الإمام الثبت، وتلك من رواية

أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد الذي لم يزد الحافظ في ترجمته على قوله فيه: «صدوق»!

٢ ـ أنها تضمنت جرحاً مفسراً، والجرح المفسر مقدم على التعديل عند التعارض؛ كما هو معلوم في «المصطلح».

وثمة وجه آخر: معارضته بأقوال الأئمة الآخرين؛ فإنها متفقة على تضعيف الرجل؛ مع بيان سبب التضعيف في كثير منها مثل قول ابن سعد نفسه: «إنه لا يحفظ». ومثله وأصرح منه قول الجوزجاني: «إنه كان سيىء الحفظ، وإنه تغير أخيراً». ومثل قول أبي داود: «إن عنده أحاديث فيها نكارة». وكأنه تلقى ذلك من قول شيخه أحمد: «أحاديثه منكرة». ونحوه قول ابن سعد: «له أحاديث منكرة».

وبعضهم رماه بالتدليس، وعبارة أحمد أعم وأشمل من عبارة ابن حبان التي توحي بأن تدليسه خاص بما رواه عن عكرمة.

قلت: فالأخذ بأقوال هؤلاء الأئمة الجارحة لعباد خير من الأخذ بقول يحيى بن سعيد الموثق له؛ لا سيما وقوله الأول موافق لهم كما هو بين ظاهر، والحمد لله تعالى.

قلت: فإذا عرفت هذا فانظر إلى ما صنع العلامة أحمد شاكر؛ لقد ذكر قول النسائي وابن سعد المضعفين له ثم قال عقبه مباشرة (٤/٦):

«وكلامهم فيه يرجع إلى رأيه في القدر، وإلى أنه يدلس، فيروي أحاديث عن عكرمة لم يسمعها منه، ولم يطعن أحد في صدقه».

قلت: كذا قال، وهو من الغرائب؛ إذ كيف يسوغ أن يوجه كلامهم المضعف له بخلاف ما نص جمهورهم على سبب التضعيف؟! فهذا النسائي نفسه أطلق التضعيف ولم يرمه بالقدر؛ بل أضاف إلى ذلك أنه كان تغير! وكذلك نسبه إلى التغير الجوزجاني كما في الفقرة (١٧)، وزاد على ذلك أنه كان سيىء الحفظ. ونحوه قول يحيى بن سعيد رقم (١): «كان لا يحفظ».

وهذا ابن سعد بعد أن عزا تضعيفه إلى أئمة الحديث أتبعه بقوله:

«وله أحاديث منكرة».

ومثله قول ابن أبي شيبة رقم (١٣)، وأعم منه قول أحمد رقم (١٢):

«كانت أحاديثه منكرة».

فهذه الأقوال علاوة على أنها جرح واضح؛ فهي تتضمن في نفس الوقت بيان سبب الجرح؛ وهو أنه يتفرد بأحاديث لا يتابعه عليها الثقات. وذلك يلتقي مع أقوال الذين وصفوه بسوء الحفظ وبالتغير، وذلك جرح مفسر، فكيف يصح مع هذا كله أن يقال:

«وكلامهم فيه يرجع إلى رأيه في القدر»؟!

والحقيقة أنه لو ثبتت ثقة عباد وحفظه وعدم تدليسه؛ لم يضر في روايته رأيه في القدر؛ لأن العمدة فيها إنما هو العدالة والضبط والسلامة من العلة القادحة كالتدليس، وهذا مفقود هنا.

أما الضبط؛ فلِمَا سبق بيانه من أقوال الأئمة أنه كان لا يحفظ. ومنه تعلم أنه لا ينافي ذلك قول الشيخ أحمد:

«ولم يطعن أحد في صدقه».

لأنه ليكون ثقة لا بد مع ذلك أن لا يطعن أحد في حفظه أيضاً، وهذا غير متحقق هنا كما سلف.

وأما التدليس؛ فقد جزم بنفيه الشيخ أحمد، والرد عليه فيما يأتي، وهنا ينتهي الكلام عليه في قوله: «إنه ثقة». ويتبين أنه ضعيف سيء الحفظ.

ثانياً: قوله: «إنه لم يكن مدلساً أصلاً».

ويكفي في الرد على هذا قول الإمام أحمد فقرة (١٢):

«وكان يدلس». وقول ابن حبان فقرة (١٠):

«كل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه، فدلسها عن عكرمة».

ولذلك جزم الحافظ في «التقريب» بأنه كان يدلس فقال:

«صدوق، رمي بالقدر، وكان يدلس، وتغير بأَخَرَةٍ».

وسبقه إلى ذلك الحافظ العلائي؛ فذكره في المدلسين في كتابه القيم «جامع التحصيل» (٢٧/١٢٣).

قلت: فهذه نصوص صريحة في أن عباداً كان مدلساً.

فبماذا رد ذلك الشيخ أحمد؟ لقد قال (٥/١٠٩):

«هي تهمة نسبت إليه لكلمات نقلت لا نراها تصح أو تستقيم»!

ثم ساق قول أبي حاتم المتقدم في الفقرة (٥):

«نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى...».

ثم قول يحيى بن سعيد: «قلت لعباد: سمعت حديث.. فقال عباد: حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة». قال الشيخ أحمد:

«فهذه كلمات توهم التدليس (!) وقد أوقعت في وهم كثير من المحدثين أنه أخذ هذه الأحاديث من إبراهيم بن أبي يحيى؛ حتى أن بعضهم حين نقل شيئاً من هذه الكلمات ـ كـ «الميزان» و «التهذيب» ـ لم يقل: «ابن أبي يحيى»؛ بل قال: «إبراهيم بن أبي يحيى»، وإبراهيم ضعيف جداً عندهم، فأخطؤوا خطأ فاحشاً، ونسبوا الرجل إلى تدليس عن راوٍ ضعيف هو منه براء، وهو تدليس بعيد أن يكون إن لم يكن غير معقول؛ فإنهم زعموا أنه يدلس اسم راوٍ متأخر مات سنة (١٨٤)، فكيف يدلس عباد راوياً لا يزال حياً وهو أصغر من بعض تلاميذه؟!».

قلت: الجواب عن هذا سهل جداً ـ ولا أدري كيف خفي ذلك على الشيخ الفاضل ؟! ـ فإن من المعلوم في الأسباب التي تحمل المدلس على التدليس؛ أن تكون روايته عمن هو أصغر سناً ـ من باب رواية الأكابر عن الأصاغر ـ فيسقطه حبّاً في العلو بالإسناد؛ أو لعلمه بأنه غير مقبول الرواية عند المحدثين، وهذان الأمران متحققان في ابن أبي يحيى؛ فما وجه استغراب بل استنكار الشيخ لتدليس عباد إياه، ثم لشيخه داود وهو ضعيف أيضاً؟! أفمثل هذا يرد اتهام الأئمة إياه بالتدليس؛ بل وينسبون إلى الخطأ الفاحش؛ ويتلقى ذلك الخلف عن السلف؛ حتى جاء الشيخ يتهمهم بذلك بدون حجة؛ بل باستنكار ما هو واقع في عديد من الروايات من رواية الأكابر عن الأصاغر؛ ومن إسقاط الشيخ تلميذه الذي هو شيخه في حديث ما؛ كما هو الواقع هنا على ما بيّنّا؟!

وأما قوله : «فهذه كلمات توهم التدليس».

فالجواب من وجهين:

الأول : أن من كلمات التدليس كلمة الإمام أحمد : «وكان يدلس». فهي كما ترى صريحة في التدليس، فلا جرم أن الشيخ لم يتعرض لذكرها فضلاً عن الجواب عنها!

والآخر : أن ما ذكره الشيخ عن أبي حاتم ظاهر في اتهامه لعباد بالتدليس، وهو قوله: «نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى . . ».

فإن كان الشيخ يرد ذلك من قبل أن أبا حاتم لم يجزم بذلك لقوله: «نرى»؛ فالجواب: أنه لا فرق بين قوله هذا وبين قول الشيخ أحمد نفسه قبله بكلمات:

«لا نراها تصح»! كما تقدم نقله عنه!

وجوابنا القاطع أن رأي العالم المختص في علمه حجة على غير المختص؛ لا يجوز رده إلا بحجة أقوى؛ فأين هي؟!

ونحو قول أبي حاتم قول يحيى بن سعيد: «قلت لعباد: سمعت حديث. . من

عكرمة ؟ فقال : حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة». فإنه ظاهر في أن يحيى كان عنده شك ـ على الأقل ـ في سماع عباد للأحاديث المذكورة من عكرمة، ولذلك سأله هل سمعها منه؟ فلم يجبه عباد بجواب يزيل الشك؛ بل أجاب بما يؤكده وهو قوله: «حدثهن إبراهيم. . .». فلم يقل: حدثنيهن. وبهذا يثبت أن عباداً مدلس؛ وإلا فما الذي منعه من التصريح بأنه سمع: ولو بلفظ: «نعم»؛ إلى القول بما يشبه كلام السياسيين الذي لا يكون صريحاً في الجواب، ويحتمل وجوهاً من المعاني؟! وهذا مما تورط به ـ في نقدي ـ العلامة أحمد شاكر نفسه؛ فقال في آخر كلامه:

«فلو صحت هذه الأسئلة (يعني: من يحيى لعباد)، وهذه الجوابات من عباد؛ لكان الأقرب إلى الصواب أن يكون قال: حدثهن ابن أبي يحيى وداود بن الحصين عن عكرمة؛ يريد تقوية روايته بأن داود بن الحصين ومحمد بن أبي يحيى رويا هذه الأحاديث أيضاً عن عكرمة كما رواها؛ لا أنه يريد أن يثبت على نفسه تدليساً لا حاجة له به»!

قلت: نعم لو كان له اختيار في ذلك يسعه أن لا يثبت على نفسه التدليس لما فعل. أما وقد سئل من الإمام يحيى بن سعيد هل سمع؟ والمفروض أنه سمع كما يزعم الشيخ؛ فما الذي منعه من التصريح بذلك جواباً على سؤال الإمام؛ إلى القول بأنه تابعه على روايته عن (عكرمة) ابن أبي يحيى وداود؟! فيا عجباً! كيف يرضى الشيخ تفسيره ذاك وهو أبعد ما يكون عن إجابة السؤال؛ لا سيما وهو به قد خرج عن نص الرواية؛ فإنها تقول: «حدثهن ابن أبي يحيى عن داود»، والشيخ يقول: «ابن أبي يحيى وداود»؟!

نعم؛ قد يقال: إن الشيخ استجاز مثل هذا القول المخالف للرواية؛ لأنه في شك من صحتها؛ كما أشار إلى ذلك بقوله السابق: «فلو صحت هذه الأسئلة. . .»، ومثله قوله السابق أيضاً: «لا نراها تصح»! وسيأتي الجواب عنه في الفقرة التالية.

وهذا كله على فرض أن الرواية بلفظ: «حدثهن» كما رجحه الشيخ، وأما على الرواية الأخرى: «حدثني»؛ فهي نص لا يحتمل المعنى الذي ذكره الشيخ إطلاقاً. فثبت أن عباداً مدلس، وأن نفي الشيخ له مما لا وجه له، وأن عباداً لم يسمع الحديث من عكرمة، وأن بينه وبين عكرمة واسطتان هما: ابن أبي يحيى عن داود!!

ثالثاً : شك الشيخ في صحة سؤال يحيى بن سعيد لعباد؛ هل سمع تلك الأحاديث عن عكرمة؟ ولم يحمله على الشك في صحته ضعف في إسناده وقف عليه؛ وإنما هو اضطراب وقع ـ في زعمه ـ في متنه! فقد ذكر أنه وقع في «الميزان» بلفظ: «حدثني ابن أبي يحيى» بدل «حدثهن ابن أبي يحيى» الذي سبق نقله عن «التهذيب».

أقول: ومع أن مثل هذا الاختلاف لا يعتبر اضطراباً قادحاً في الصحة ـ لدى العارفين بهذا العلم ـ لإمكان حمل الرواية الأولى ـ إن قيل: إنها مبهمة ـ على الأخرى؛ لأنها مفصلة كما هو واضح. ومع ذلك فاللفظ الأول هو الأرجح؛ بل الراجح عندي لثبوته في كتاب «الضعفاء» للعقيلي، وإسناده هكذا (ص ٢٧٣): حدثنا محمد بن موسى قال: حدثنا محمد بن سليمان قال: سمعت أحمد بن داود الحداد يقول: سمعت علي بن المديني يقول: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: فذكره.

ورواه الحافظ المزي في «التهذيب» من طريق العقيلي.

قلت: وهذا إسناد جيد، الحداد هذا ثقة مترجم في «تاريخ بغداد» (٤/١٣٨ ـ ١٤٠)، مات سنة إحدى أو اثنتين ومائتين.

ومحمد بن سليمان هو أبو جعفر المصيصي المعروف بلوين ـ فيما يظهر ـ وهو ثقة من رجال «التهذيب» مات سنة (٢٤٠).

ومحمد بن موسى هو أبو عبد الله المعروف بالنهرتيري، وهو ثقة جليل مترجم أيضاً في «التاريخ» (٣/٢٤١ ـ ٢٤٢)، مات سنة (٢٨٩).

قلت: فقد بان بهذا التخريج أن المسألة صحيحة ثابتة عن يحيى بن سعيد القطان؛ وباللفظ الذي يبطل تفسير الشيخ أحمد لها كما تقدم، ويثبت اعتراف عباد بأنه لم يسمع تلك الأحاديث من عكرمة؛ وإنما تلقاها عن إبراهيم ـ وهو ضعيف جداً كما اعترف الشيخ به ـ عن داود، وهو ضعيف في عكرمة خاصة.

رابعاً : وأما زعم الشيخ أن ابن أبي يحيى ليس هو إبراهيم؛ وإنما هو محمد بن

يحيى وهذا ثقة؛ فمردود بأنه قول محدث لم يقله أحد قبله فيما أعلمه؛ بل هو مخالف لتصريح ابن حبان المتقدم في الفقرة (١٠):

«كل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى . . .».

وعليه جرى من بعده من الحفاظ المتأخرين؛ فقد قال الحافظ المزي في «التهذيب»:

«روى عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وهو أكبر منه».

ولم ار أحداً ذكر أنه روى عن محمد بن أبي يحيى والد إبراهيم.

وأما تصريح عباد بن منصور بسماعه لهذا الحديث عند الترمذي؛ فهو - إن كان محفوظاً عنه غيرَ شاذ - مما لا يفرح به؛ لأن تصريح المدلس بالتحديث إنما ينفع إذا كان حافظاً ضابطاً، وعباد ليس كذلك، فلعله وهم فيه بسبب سوء حفظه، أو تغيره في آخر امره.

وجملة القول: إن حديث ابن عباس هذا لا يصلح شاهداً لحديث الترجمة؛ لشدة ضعف إسناده؛ ولأن لفظه مخالف للفظه في العين الأخرى، فبقي على ضعفه.

نعم من الممكن أن يقال: إن حديث ابن عمر عند الطبراني يصلح شاهداً لحديث الترجمة؛ لأنه في المعنى مثله، وإسناده ليس شديد الضعف، وهذا الذي أنا إليه أميل، فالحديث صحيح. والله أعلم.

٦٣٤ - (لك بها سَبْعُمائةِ ناقةٍ مَخْطُومَةٍ في الجنةِ).

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١١٦/٨) من طرق عن فضيل بن عياض عن سليمان بن مهران عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال:

«جاء رجل بناقة مخطومة، فقال: يا رسول الله! هذه الناقة في سبيل الله. قال. . .» فذكره. وقال:

«مشهور من حديث الأعمش، ثابت، حدث به عن الفضيل جماعة من المتقدمين».

قلت: والشيباني اسمه سعد بن إياس. وقد تابعه جرير عن الأعمش به.

أخرجه الحاكم (٢/ ٩٠) وقال:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

ثم استدركت فقلت: قد أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦/ ٤١) من طريق جرير به؛ لكن فيه: «أبي مسعود الأنصاري»، وكذا في «المستدرك» دون قوله: «الأنصاري». نبهني إلى ذلك طالب في الجامعة الإسلامية في المدينة عقب انتهائي من عمرة رمضان بأيام سنة (١٤٠٥)، جزاه الله خيراً. فقوله في «الحلية»: «ابن مسعود» خطأ مطبعي؛ ويؤيده أن الحديث عند ابن أبي شيبة (٥/ ٣٤٨)، والطبراني (١٧/ ٢٢٩)، والبيهقي (٩/ ١٧٢) كما في «مسلم»: «أبي مسعود الأنصاري».

٦٣٥ ـ (مَنْ تَطَبَّبَ ولا يُعْلَمُ منه طِبٌّ؛ فهو ضامِنٌ).

أخرجه أبو داود (٤٥٨٦)، والنسائي (٢/ ٢٥٠)، وابن ماجه (٣٤٦٦)، والدارقطني (ص ٣٧٠)، والحاكم (٤/ ٢١٢)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٦٧)، والبيهقي (١٤١) من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال أبو داود:

«لم يروه إلا الوليد، لا ندري هو صحيح أم لا؟».

وأما الحاكم فقال:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي!

قلت: وهو بعيد؛ فإن ابن جريج والوليد مدلسان وقد عنعناه؛ إلا عند ابن ماجه والدارقطني والحاكم فقد وقع فيه تصريح الوليد بالتحديث، فقد انحصرت العلة في عنعنة شيخه ابن جريج.

وأعله البيهقي بعلة أخرى فقال:

«ورواه محمود بن خالد عن الوليد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن جده عن النبي ﷺ. لم يذكر أباه».

كذا قال، ولعلها رواية وقعت له؛ وإلا فقد رواه النسائي عنه مثل رواية الجماعة عن الوليد، فقال عقبها:

«أخبرنا محمود بن خالد قال: حدثنا الوليد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مثله سواء».

وأما الدارقطني فأعله بعلة أخرى فقال:

«لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم، وغيره يرويه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن النبي ﷺ».

قلت: وذا لا يضر؛ فإن الوليد ثقة حافظ، وإنما العلة عنعنة ابن جريج كما بَيَّنَّا.

وللحديث شاهد من رواية عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز: حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي قال: قال رسول الله ﷺ:

«أيما طبيب تطبب على قوم لا يعرف له تطبب قبل ذلك، فأعنت؛ فهو ضامن».

قال عبد العزيز: أما إنه ليس بالعنت؛ إنما هو قطع العروق والبط والكي.

أخرجه أبو داود (٤٥٨٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/٣٢١/٧٦٤١).

قلت: وإسناده حسن لولا أنه مرسل مع جهالة المرسل؛ لكن الحديث حسن بمجموع الطريقين. والله أعلم.

٦٣٦ - (أُبايِعُكَ على أنْ تعبدَ الله، وتقيمَ الصلاةَ، وتُؤْتِيَ الزكاةَ، وتُنَاصِحَ المسلمينَ، وتُفَارِقَ المُشْرِكَ).

أخرجه النسائي (٢/١٨٣)، والبيهقي (٩/١٣)، وأحمد (٤/٣٦٥)، والطبراني

في «المعجم الكبير» (٢/ ٣٥٩/ ٢٣١٨) من طريق أبي وائل عن أبي نخيلة البجلي قال: قال جرير:

«أتيت النبي ﷺ وهو يبايع فقلت: يا رسول الله! ابسط يدك حتى أبايعك، واشترط علي فأنت أعلم. قال: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، وأبو نخيلة بالخاء المعجمة، وقيل بالمهملة؛ وبه جزم إبراهيم الحربي وقال: «هو رجل صالح». وقد جزم غير واحد بصحبته كما بينه الحافظ في «الإصابة». ورواه جمع عن شقيق عن جرير به.

أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٧ و ٣٥٨ و ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٤) والطبراني (٢/ ٣٤٣، ٣٥٦، ٣٥٨) من طرق عنه، لم يذكر أبا نخيلة. وهو أصح.

ولهذا الحديث شاهد من حديث كعب بن عمرو مثله.

أخرجه الحاكم (٣/ ٥٠٥) بسند ضعيف.

وشاهد آخر من حديث أعرابي، بلفظ:

«إنكم إن شهدتم...».

وهو مخرج في «الإرواء» (٥/ ٣٢) من رواية البيهقي، وأحمد، ورواه عبد الرزاق أيضاً (٤/ ٣٠٠). وسيأتي برقم (٢٨٥٧).

وقد رويت الجملة الأخيرة منه من طريق أخرى عن جرير بلفظ:

«أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين. قالوا: يا رسول الله! ولم؟ قال: لا تَراءى نارُهُما».

أخرجه الترمذي (٢/ ٣٩٧): حدثنا هناد: ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله:

«أن رسول الله بعث سرية إلى خثعم، فاعتصم ناس بالسجود، فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأمر لهم بنصف العقل وقال: » فذكره.

ثم قال الترمذي: «وحدثنا هناد: ثنا عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن

أبي حازم مثل حديث أبي معاوية، ولم يذكر فيه عن جرير، وهذا أصح. وفي الباب عن سمرة، وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا: عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله ﷺ بعث سرية. ولم يذكروا فيه عن جرير، وروى حماد بن سلمة عن **الحجاج بن أرطاة** عن إسماعيل بن خالد عن جرير مثل حديث أبي معاوية، وسمعت محمداً يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل، وروى سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال: لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم، فمن ساكنهم أو جامعهم فهو مثلهم».

قلت: إسناد الحديث الأول الموصول رجاله ثقات رجال مسلم؛ لكن أعله الترمذي تبعاً للبخاري وغيره بالإرسال، ولولا أن في أبي معاوية ـ واسمه محمد بن خازم بمعجمتين ـ شيئاً من الضعف من قبل حفظه؛ لقلت: إنه زاد الوصل، والزيادة من الثقة مقبولة؛ على أنه قد تابعه في وصله الحجاج بن أرطاة كما ذكر الترمذي، وصله عنه الطبراني (رقم ٢٢٦١ و ٢٢٦٢) والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٣٩/ ٩٣٧٣) وفي «السنن» (٩/ ١٢ ـ ١٣) مختصراً بلفظ:

«من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة» ويأتي؛ لكن الحجاج مدلس وقد عنعنه.

ثم إن الحديث أورده الهيثمي (٥/ ٢٥٣) عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد:

«أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم...» الحديث، وقال:

«رواه الطبراني ورجاله ثقات».

ثم رأيت الحديث قد أخرجه الحافظ في «تخريج الكشاف» (٤/ ٥٥ رقم ٤٥٧) فقال:

«رواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث جرير.... وصله أبو معاوية عن

إسماعيل عن قيس عنه، وأرسله غيره من أصحاب إسماعيل: كعبدة بن سليمان ووكيع وهشيم ومروان، وتابعه حجاج بن أرطاة عن إسماعيل موصولاً، وحجاج ضعيف، ورجح البخاري وغيره المرسل، وخالف الجميع حفص بن غياث فرواه عن إسماعيل عن قيس عن خالد بن الوليد. خرجه الطبراني».

قلت: أخرجه في «المعجم الكبير» (٤/ ١٣٤/ ٣٨٣٦) من طريق عُمَير بن عبد العزيز بن مقلاص: ثنا يوسف بن عدي: ثنا حفص بن غياث به.

قلت: ورجاله ثقات كما تقدم عن الهيثمي، لكنني لم أعرف عميراً هذا.

وهو عند أبي داود في «الجهاد»، وأخرجه الطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» (ج ١ ورقة ١٠٩ وجه ١) مخطوطة الظاهرية (رقم ٢٨٢ حديث) عن أبي معاوية به.

وفي معناه حديث: «لا يقبل الله من مشرك بعدما أسلم عملاً؛ أو يفارق المشركين إلى المسلمين». وقد مضى برقم (٣٦٩)، وهو مخرج أيضاً في «الإرواء» (٥/ ٣٢).

٦٣٧ ـ (ما تَوَادَّ اثنانِ في اللهِ عزّ وجلّ، أو في الإسلامِ، فَيُفَرَّقُ بينهما إلاّ ذنبٌ يُحْدِثُهُ أحدُهُما).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠١) من طريق سنان بن سعد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وإسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير سنان بن سعد ـ ويقال: سعد بن سنان ـ قال الحافظ:

«صدوق له أفراد».

قلت: وهذا مما لم يتفرد به؛ فقد رواه جماعة عن غير أنس من الصحابة؛ فمنهم عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ كان يقول: فذكره في حديث.

أخرجه أحمد (٢/ ٦٨) من طريق ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن نافع عن ابن عمر.

ورجاله ثقات؛ إلا أن ابن لهيعة سيء الحفظ، فحديثه مما يستشهد به.

ومنهم أبو هريرة عنه ﷺ قال: فذكره.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/٢٠٢) عن إسحاق بن راهويه: ثنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة: ثنا عطاء بن ميسرة عنه.

قلت: وهذا إسناد منقطع ضعيف؛ عطاء بن ميسرة هو ابن أبي مسلم الخراساني، ولم يسمع من أحد من الصحابة.

وكلثوم هذا قال أبو حاتم:

«يتكلمون فيه».

ومنهم رجل من بني سليط قال:

«أتيت النبي ﷺ...» فذكر حديثاً فيه هذا.

يرويه علي بن زيد عن الحسن: حدثني رجل من بني سليط.

أخرجه أحمد (٥/٧١).

وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، وحسنه الهيثمي (١٠/٢٧٥)، ورجاله ثقات؛ غير علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ وهو ضعيف الحفظ.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح. وبالله التوفيق.

٦٣٨ ـ (أقِيلُوا ذَوِي الهيئاتِ عَثْراتِهم إلا الحُدُودَ).

أخرجه أبو داود (٤٣٧٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/١٢٩)، وأحمد (٦/١٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/٤٣)، وابن عدي في «الكامل» (١/٣٠٦)، والحافظ ابن المظفر في «الفوائد المنتقاة» (٢/٢١٤/٢)، والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (ق ١/٤٨)، وكذا البيهقي (٨/٣٣٤) من طرق عن عبدالملك بن زيد عن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

أورده ابن عدي في ترجمة عبد الملك هذا مع حديث آخر له، وقال:

«وهذان الحديثان منكران بهذا الإسناد، لم يروهما غير عبد الملك بن زيد».

قلت: قد وثقه ابن حبان (٧/٩٤) وروى عنه ثقتان.

وقال النسائي:

«ليس به بأس».

وقال ابن الجنيد:

«ضعيف الحديث».

فمثله حسن الحديث، وهو ما يعطيه قول النسائي المذكور، وقد اعتمده الحافظ في «التقريب».

ومثله يحتج بحديثه في مرتبة الحسن؛ إلا أن يتبين خطؤه، وهذا غير موجود في هذا الحديث، وكأنه لذلك قوى الطحاوي حديثه هذا؛ بل قد جاء ما يؤيد حفظه إياه سنداً ومتناً.

فقد تابعه أبو بكر بن نافع العمري عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة به.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٥)، والطحاوي، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٢٠)، وكذا أبو يعلى في «مسنده» (٢/٢٣٧)، وأبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٧٣/٢٥٥/١)، وابن المظفر في «الفوائد»، والبيهقي؛ كلهم من طرق عن العمري به؛ لم يذكروا في إسناده: «عن أبيه»، غير ابن المظفر في إحدى روايتيه.

لكن أبو بكر هذا ـ وهو مولى زيد بن الخطاب كما وقع صريحاً في «فوائد الشافعي» ورواية للطحاوي ـ قال ابن معين:

«ليس بشيء».

وقال أبو داود:

«لم يكن عنده إلا حديث واحد». ثم ذكر هذا.

وقال الحاكم أبو أحمد:

«ليس بالقوي عندهم».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف».

وتابعه أيضاً عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرة به. دون قوله: «إلا الحدود».

أخرجه الطحاوي (٣/١٢٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٢٣٦) وقال:

«وقد روي بغير هذا الإسناد، وفيه أيضاً لين، وليس فيه شيء ثابت».

أورده في ترجمة عبد الرحمن هذا، وروى عن البخاري أنه قال:

«روى عنه الواقدي عجائب».

قلت: الواقدي متهم، فلا يغمز في شيخه بما روى من العجائب عنه، والأصل براءة الذمة، فلا ينقل عنها إلا بحجة، وكأنه لذلك قال الحافظ فيه:

«مقبول».

يعني عند المتابعة، وقد توبع ـ كما عرفت ـ فيكون حديثه مقبولاً.

وقد توبع أيضاً مع شيء من المخالفة لا تضر إن شاء الله تعالى.

فقال الخلال في «الأمر بالمعروف» (ق ٥/٢): أنا أحمد بن الفرج أبو عتبة الحمصي قال: ثنا ابن أبي فديك: ثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن جده عن عمر مرفوعاً به.

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير أحمد بن الفرج، فهو ضعيف من قبل حفظه، غير متهم في صدقه؛ قال ابن عدي:

«لا يحتج به، هو وسط».

وقال ابن أبي حاتم:

«محله الصدق».

قلت: فمثله يستشهد به، ولا يحتج به؛ خصوصاً فيما خالف فيه الثقات كقوله في هذا الإسناد: «عن أبيه عن جده عن عمره»؛ فهو من أخطائه لا ممن فوقه؛ فإنهم ثقات، والصواب: «عن أبيه عن عمرة عن عائشة» كما تقدم في رواية الجماعة.

وعلى كل حال؛ فاتفاق هؤلاء الأربعة على رواية هذا الحديث عن محمد بن أبي بكر دليل قاطع على أن له أصلاً عنه؛ لأنه يبعد عادة تواطؤهم على الخطأ، فإذا اختلفوا عليه؛ فالعبرة بما عليه رواية الجماعة وقد عرفتها.

وقد تابعهم عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

أخرجه الطحاوي (٣/ ١٢٩).

وعبد العزيز هذا ثقة، وكذلك من دونه، فهو إسناد صحيح.

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن عائشة رضي الله عنها؛ فقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/ ١٨٥/ ١): نا محمد بن عبد الله الحضرمي: نا **إسحاق بن زيد الخطابي**: نا محمد بن سليمان بن [أبي] داود: نا **المثنى أبو حاتم العطار**: نا عبيدالله بن عيزار عن القاسم بن محمد عنها أن النبي ﷺ قال: فذكره دون الزيادة. وقال:

«لم يروه عن عبيد الله إلا المثنى، ولا عنه إلا محمد وريحان بن سعيد».

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ المثنى هذا - وهو ابن بكر البصري - قال العقيلي (ص ٤٢٩):

«لا يتابع على حديثه».

وقال الدارقطني :

«متروك».

وعبيد الله بن عيزار ثقة كما في «الجرح والتعديل» (٢/٢/٣٣٠).

وسائر الرواة ثقات معروفون؛ غير إسحاق بن زيد الخطابي ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح»، والسمعاني في «الأنساب»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولعله في «الثقات» لابن حبان.

ثم رأيته فيه (٨/١٢٢)، وقد روى عنه أيضاً ابنه عبد الكبير وأبو حاتم الرازي.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره بلفظ الترجمة؛ إلا أنه قال: «زلاتهم» دون الحدود.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/١٢٧/٢/٧٧١٣ - بترقيمي)، وعنه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/٢٣٤)، والخطيب في «تاريخه» (١٠/٨٥ - ٨٦) من طريقين عن عبدالله بن محمد بن يزيد الرفاعي: حدثني أبي: نا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عنه. وقال الطبراني:

«لا يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الله بن يزيد».

قلت: وهو ثقة كما قال الخطيب، وكناه بأبي محمد الحنفي المروزي، وفي ترجمته أورد الحديث، وذكر أنه مات سنة (٢٧٥).

وسائر رواته موثوقون حديثهم حسن؛ غير محمد بن يزيد الرفاعي فقد اختلفوا فيه، وقال الحافظ في «التقريب»:

«ليس بالقوي».

قلت: فمثله لا أقل من أن يكون حسن الحديث لغيره، فالحديث شاهد حسن لحديث عائشة. والله أعلم.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٦/٢٨٢) في حديث ابن مسعود هذا:

«رواه الطبراني عن محمد بن عاصم عن عبد الله بن محمد بن يزيد الرفاعي، ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال (الصحيح)».

قلت: عبد الله قد عرفنا أنه ثقة. وأما محمد بن عاصم؛ فهو متابع من محمد بن مخلد، وهو ثقة، فجهالته لا تضر.

وعاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ لم يحتج به الشيخان.

ثم عرفت محمد بن عاصم، وهو أبو جعفر الثقفي الأصبهاني، ترجم له أبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (١٧١/٣٧٧) ترجمة حسنة وأرخ وفاته سنة (٢٦٢) ووصفه الذهبي في «السير» (١٢/٣٧٧) بـ «القدوة العابد الصادق الإمام».

ثم إنني قد فتشت عن الحديث في (مسند ابن مسعود) في «معجم الطبراني الكبير» فلم أره، ولا دل عليه شيء من الفهارس التي تحت يدي. والله أعلم.

وله طريق أخرى يرويه إبراهيم بن حماد الأزدي: ثنا عبد الرحمن بن حماد البصري قال: ثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً بلفظ:

«تجافوا عن ذنب السخي؛ فإن الله آخذ بيده كلما عثر».

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/١٠٨) وقال:

«غريب».

قلت: وإبراهيم بن حماد الأزدي الظاهر أنه الزهري الضرير ضعفه الدارقطني.

ثم رواه (٥/٥٨ ـ ٥٩) من طريق الطبراني عن بشر بن عبيد الله الدارسي قال: ثنا محمد بن حميد العتكي عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بلفظ:

«تجاوزوا. . . . ».

وبشر هذا قال ابن عدي:

«بيَّن الضعف جداً».

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ:

«تجاوزوا في عقوبة ذوي الهيئات».

أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (ق ١/٣٣): نا تمتام (محمد بن غالب): نا عبد الصمد بن النعمان: نا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عنه.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (١٢٢) من هذا الوجه.

قلت: وهذا إسناد جيد؛ عبد العزيز - وهو الماجشون - وابن دينار ثقتان من رجال الشيخين، وعبد الصمد بن النعمان قال الذهبي:

«وثقه يحيى بن معين وغيره، وقال الدارقطني والنسائي: ليس بالقوي».

ووثقه ابن حبان أيضاً والعجلي كما في «اللسان»، فهو حسن الحديث على أقل الأحوال. وهو في «ثقات ابن حبان» (٨/٤١٥).

وتمتام ثقة مأمون كما قال الدارقطني، فثبت هذا الإسناد، والحمد لله.

وروى الطحاوي (٣/ ١٣٠) عن محمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ:

«تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة، وهم ذوو الصلاح».

لكن محمد هذا قال الذهبي في «الضعفاء»:

«ضعفوه».

وللشطر الأول منه شاهد من حديث زيد بن ثابت مرفوعاً وزاد: «إلا في حد من حدود الله تعالى».

لكن إسناده ضعيف جداً كما بينته في «ترتيب المعجم الصغير» رقم (٣١٤)، ووقع في «الجامع الصغير» و «الفتح الكبير» مرموزاً له بـ (طس)؛ أي: الطبراني في

«المعجم الأوسط»، وهو وهم؛ فإن الهيثمي لم يعزه إلا إلى «الصغير»، ثم راجعت أحاديث شيخه فيه محمد بن عبده المصيصي في «الأوسط» (٢/١١٤/٢/٦٧٦٥ - ٦٧٦٩ - بترقيمي) فلم أرَه فيها، وقال الهيثمي:

«وفيه **محمد بن كثير بن مروان الفهري**، وهو ضعيف».

قلت: بل هو ضعيف جدّاً كما بينته هناك.

وله شاهد عن الحسن البصري مرسلاً.

أخرجه ابن المرزبان في «كتاب المروءة» (١/٢) عن **علي بن محمد القرشي**: ثنا **علي بن سليمان** عن **الفضل بن روح** عنه.

وهذا إسناد مظلم؛ من دون الحسن لم أعرفهم.

والقرشي يحتمل أن يكون أبا الحسن المدائني الأخباري صاحب التصانيف، وفيه كلام.

ثم رواه من طريق **إبراهيم بن الفضل** عن جعفر بن محمد عليه السلام مرفوعاً بلفظ:

«تجاوزوا لذوي المروءة عن عثراتهم، فوالذي نفسي بيده؛ إن أحدهم ليعثر وإن يده لفي يد الله عز وجل».

وهذا ضعيف جدّاً؛ فإنه مع إعضاله فيه إبراهيم بن الفضل متروك.

وفيما تقدم من الطرق والشواهد كفاية. والله أعلم.

وأما ما روى **عبد العزيز بن عبد الله أبو عمر الرملي**: حدثنا **ذو النون بن إبراهيم الزاهد المصري**: حدثنا **فضيل بن عياض الزاهد**: حدثنا ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«تجاوزوا عن ذنب السخي، وزلة العالم، وسطوة السلطان العادل؛ فإن الله تعالى آخذ بأيديهم كلما عثر عاثر منهم».

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١٤/٩٨).

قلت: فهذا ضعيف لا يصح؛ ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ كان اختلط.

وذو النون ضعفه الدارقطني والجوزقاني.

وأبو عمر الرملي لم أعرفه.

وتابعه أحمد بن صليح الفيومي: ثنا أبو الفيض ذو النون به مختصراً دون ذكر زلة العالم، وسطوة السلطان العادل.

أخرجه أبو نعيم (١٠/٤).

ثم أخرجه من طريق محمد بن عقبة المكي عن فضيل بن عياض مثله.

(فائدة): روى البيهقي عن الشافعي رحمه الله أنه قال:

«وذوو الهيئات الذين يقالون عثراتهم: الذين ليسوا يعرفون بالشر، فيزل أحدهم الزلة».

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٢/٨٨) بعد أن ذكر الحديث من رواية أبي داود عن عائشة ساكتاً عليه مشيراً بذلك إلى تقويته.

«ويستفاد منه جواز الشفاعة فيما يقتضي التعزير، وقد نقل ابن عبد البر وغيره فيه الاتفاق، ويدخل فيه سائر الأحاديث الواردة في ندب الستر على المسلم، وهي محمولة على ما لم يبلغ الإمام».

٦٣٩ ـ (كانَ لا يَقْنُتُ إلا إذا دعا لقومٍ، أو دعا على قومٍ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» رقم (٦٢٠): نا محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري: حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد جيد، وهو على شرط مسلم، وفي ابن مرزوق كلام لا يسقط

حديثه عن مرتبة الاحتجاج به؛ لا سيما وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة:

«أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد، أو يدعو على أحد».

أخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريق أبي داود: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عنه.

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

٦٤٠ ـ (أيُّما ضَيْفٍ نزلَ بقومٍ، فأصبحَ الضَيْفُ محروماً؛ فله أنْ يأخذَ بِقَدْرِ قِراهُ ولا حرجَ عليه).

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/٤٠)، وأحمد (٢/٣٨٠) من طريق معاوية بن صالح عن أبي طلحة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أبي طلحة ـ واسمه نعيم بن زياد ـ وهو ثقة.

وله شاهد من حديث عقبة مرفوعاً بلفظ:

«إن نزلتم بقوم فأمَروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم».

رواه الشيخان، وهو مخرج في «الإرواء» (٨/١٦٢/٢٥٢٤).

٦٤١ ـ (كانَ لا ينامُ حتى يقرأ ﴿الزُّمَرَ﴾ و ﴿بني إسرائيلَ﴾).

أخرجه الترمذي (٤/٢٣٢ ـ تحفة)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٢٦/٢)، وابن نصر في «قيام الليل» (ص ٦٩)، والحاكم (٢/٤٣٤) وأحمد، (٦/٦٨/١٢٢) من طرق عن حماد بن زيد عن أبي لبابة قال: قالت عائشة: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد جيد، سكت عليه الحاكم والذهبي، ورجاله ثقات، وقال الترمذي:

«أخبرني محمد بن إسماعيل (يعني: البخاري) قال: أبو لبابة هذا اسمه مروان مولى عبد الرحمن بن زياد، وسمع من عائشة، سمع منه حماد بن زيد».

قلت: وكذلك سماه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٤/٧١٢) ومن طريقه ابن السني في «عمله» (٢١٨/٦٧٢)، وقال ابن معين:

«ثقة».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٢٥/٥)، وروى عنه ثقتان آخران، ولذلك صرح الذهبي في «الكاشف» والعسقلاني في «التقريب» بأنه ثقة.

ولم يعرفه ابن خزيمة فقال مترجماً عن الحديث:

«باب استحباب قراءة ﴿بني إسرائيل﴾.. إن كان أبو لبابة هذا يجوز الاحتجاج بخبره؛ فإني لا أعرفه بعدالة ولا بجرح».

قلت: قد عرفه البخاري ومن وثقه، ومن عرف حجة على من لم يعرف.

٦٤٢ - (مَنْ قامَ بعشرِ آياتٍ لم يُكْتَبْ منَ الغافِلينَ، ومَنْ قامَ بمائةِ آيةٍ كُتِبَ منَ القانِتينَ، ومَنْ قرأَ بألفِ آيةٍ كُتِبَ منَ المُقَنْطَرِينَ).

أخرجه أبو داود (١/٢٢١ - التازية)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٢٥)، وابن حبان (٦٦٢)، وابن السني (٦٩٧) عن أبي سوية أنه سمع ابن حجيرة يخبر عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال: فذكره وقال:

«إن صح الخبر؛ فإني لا أعرف أبا سوية بعدالة ولا جرح».

قلت: هو صدوق كما في «التقريب»، واسمه عبيد بن سوية، وقال ابن يونس وابن ماكولا: «كان فاضلاً». وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى عنه جماعة.

وابن حجيرة - اسمه عبد الرحمن - ثقة من رجال مسلم؛ فالإسناد جيد.

وله شاهد عن ابن عمر قال: فذكره مثله؛ إلا أنه قال في الجملة الأخيرة:

«ومن قرأ بمائتي آية كتب من الفائزين».

أخرجه الدارمي (٢/٤٦٥) من طريق أبي إسحاق عن **المغيرة بن عبد الله** الجدلي عنه.

ورجاله ثقات؛ غير المغيرة بن عبد الله الجدلي فلم أعرفه، وفي طبقته المغيرة بن عبد الله اليشكري الكوفي، روى عنه جماعة منهم أبو إسحاق السبيعي؛ فلعله هذا.

وهذه الجملة وإن كانت موقوفة؛ فلها حكم المرفوع. والله أعلم.

وقد روي الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً بالجملة الأولى منه بلفظ:

«من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين».

رواه الحاكم (١/٥٥٥): أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ـ بـ(همدان) ـ: ثنا **محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري**: ثنا موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً به.

ورواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٦): حدثني محمد بن حفص البعلبكي: ثنا **محمد بن إبراهيم الصوري**: ثنا **مؤمل بن إسماعيل**: ثنا حماد بن سلمة به. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وأقول: هو كما قالا إن صح السند به إلى ابن إسماعيل؛ وكان هو موسى لا مؤمل، وفي كل من الأمرين نظر!

أما الأول؛ فإن مدار السند ـ كما رأيت ـ على محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري، وقد أورده الذهبي في «الميزان» وكناه أبا الحسن، وقال:

«روى عن الفريابي ومؤمل بن إسماعيل، روى عن رواد بن الجراح خبراً باطلاً أو منكراً في ذكر المهدي[1]، وكان غالياً في التشيع».

---

(١) قلت: ولفظه: «المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدري»!

وأما ابن حبان فذكره في «الثقات»، وترجم له ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٣٨١/١٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجهولين إن لم يكن من المجروحين!

وأما الآخر؛ فلا تطمئن النفس إلى أن ابن إسماعيل هو موسى؛ وذلك لأمرين:

أولاً: أن كتاب الحاكم فيه كثير من التصحيفات في رجال كتابه كما هو معروف عند الخبيرين به، فخلافه مرجوح عند التعارض كما هو الواقع هنا، ففي رواية ابن السني أنه مؤمل بن إسماعيل لا موسى بن إسماعيل.

ثانياً: أنهم لم يذكروا في شيوخ الصوري هذا موسى بن إسماعيل بل مؤمل بن إسماعيل؛ كما رأيت في كلام الذهبي ومثله في «لسان العسقلاني».

ومما سبق يتبين أن السند ليس على شرط مسلم؛ لأن مؤمل بن إسماعيل ليس من رجاله، ولا هو صحيح؛ لأن مؤملاً سيء الحفظ كما في «التقريب»، وأيضاً فقد عرفت حال الصوري.

وقد روي الحديث من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ:

«من صلى في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن صلى في ليلة بمائتي آية فإنه يكتب من القانتين المخلصين».

أخرجه الحاكم (١/٣٠٨ ـ ٣٠٩) عن **سعد بن عبد الحميد بن جعفر**: ثنا **عبد الرحمن بن أبي الزناد** عن موسى بن عقبة عن عبيد الله بن سلمان عن أبيه أبي عبدالله سلمان الأغر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال:

«صحيح على شرط مسلم»! ووافقه الذهبي!

وأقول: وقد وهما؛ فإن ابن أبي الزناد لم يحتج به مسلم، وإنما روى له شيئاً في المقدمة، ثم هو إلى ذلك فيه ضعف؛ قال الحافظ:

«صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً».

والراوي عنه سعد لم يخرج له مسلم أصلاً، وفيه ضعف أيضاً؛ أورده الذهبي نفسه في «الضعفاء» وقال:

«قال ابن حبان: كان ممن فحش خطؤه. وقال ابن معين: لا بأس به».

وقال الحافظ:

«صدوق، له أغاليط».

قلت: فمثل هذا الإسناد مما لا يطمئن القلب لثبوته؛ لا سيما والمحفوظ في الحديث: «عشر آيات» بدل «مائة» كما سبق. والله أعلم.

٦٤٣ - (مَنْ قرأَ في ليلةٍ مائةَ آيةٍ لم يُكْتَبْ منَ الغافِلينَ، أو كُتِبَ منَ القانِتينَ).

أخرجه ابن نصر في «قيام الليل» (ص ٦٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٢٤/٢)؛ كلاهما بإسناد واحد فقالا: ثنا أحمد بن سعيد الدارمي: ثنا علي بن الحسن بن شقيق: أخبرنا أبو حمزة [السكري] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقوله: «أو كتب من القانتين» شك من بعض رواته، وهو مما لا ينبغي الشك فيه عندي؛ وذلك لأمرين:

الأول: أن قوله: «لم يكتب من الغافلين» قد ثبت فيمن قام بعشر آيات؛ كما تقدم في الحديث الآنف الذكر.

والآخر: أن قوله: «كتب من القانتين»، ثبت فيمن قام بمائة آية؛ فقد روى عبدالله بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال:

«من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين».

أخرجه الحاكم (١/٥٥٥ ـ ٥٥٦) شاهداً، وقال الذهبي:

«قلت: إسناده واه».

وأقول: عبد الله هذا الظاهر أنه ابن سمعان المخزومي المدني، وهو متهم.

ولكن قد جاء معناه في أحاديث أخرى، فشطره الأول ثبت من حديث ابن عمرو كما تقدم، وشطره الآخر ثبت نحوه من حديث تميم الداري وهو الآتي بعده؛ بل صح ذلك من طريق أخرى عن أبي حمزة كما يأتي برقم (٦٥٧).

٦٤٤ ـ (مَنْ قرأ بمائةِ آيةٍ في ليلةٍ كُتِبَ له قُنُوتُ ليلةٍ).

أخرجه الدارمي (٢/٤٦٤): حدثنا يحيى بن بسطام: ثنا يحيى بن حمزة: حدثني زيد بن واقد عن سليمان بن موسى عن كثير بن مرة عن تميم الداري أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات معروفون؛ غير يحيى بن بسطام قال ابن أبي حاتم (٤/٢/١٣٢):

«سألت أبي عنه؟ فقال: شيخ صدوق، ما بحديثه بأس، قدري، أدخله البخاري في «كتاب الضعفاء»، فيحول من هناك».

ثم رأيته في «المسند» (٤/١٠٣)، و«الطبراني الكبير» (٢/٣٨/١٢٥٢) وكذا النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٦/٧١٧) من طريق الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد به، فصح الحديث والحمد لله.

٦٤٥ ـ (اقْرَؤُوا المُعَوِّذاتِ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ).

أخرجه النسائي (١/١٩٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٥٥)، وعنه ابن حبان (٢٣٤٧)، والطبراني (١٧/٢٩٥/٨١٢) عن ليث عن حنين بن أبي حكيم عن علي بن

رباح عن عقبة قال: قال لي رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير حنين بن أبي حكيم فهو صدوق. والليث هو ابن سعد الإمام.

ومن هذا الوجه رواه أصحاب السنن بنحوه، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٦٣).

٦٤٦ ـ (نعمتِ السورتانِ يُقْرَأُ بهما في ركعتينِ قبلَ الفجرِ: ﴿قلْ هُوَ الله أحدٌ﴾ و ﴿قلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٢١/٢): ثنا بندار: نا إسحاق بن يوسف الأزرق: ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت:

«كان رسول الله ﷺ يصلي أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل الفجر لا يدعهما، قالت: وكان يقول: » فذكره.

وأخرجه أحمد (٦/٢٣٩)، وابن ماجه (١١٥٠) وليس عنده الأربع قبل الظهر، وابن حبان (٦١٠) من طريق يزيد بن هارون عن سعيد الجريري به وليس عند ابن حبان قوله في أوله: «كان...». وهذا رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٣٨٠ بترقيمي) دون حديث الترجمة.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أن الجريري كان اختلط قليلاً قبل موته بثلاث سنوات.

٦٤٧ ـ (إنَّ بين يَدَيِ الساعةِ: تَسْلِيمَ الخاصةِ، وفُشُوَّ التجارةِ؛ حتى تعينَ المرأةُ زوجَها على التجارةِ، وقطعَ الأرحامِ، وشهادةَ الزُّورِ، وكتمانَ شهادةِ الحقِّ، وظهورَ القلمِ).

أخرجه أحمد (١/٤٠٧ ـ ٤٠٨): ثنا أبو أحمد الزبيري: ثنا بشير بن سلمان عن سيار عن طارق بن شهاب قال:

«كنا عند عبد الله جلوساً، فجاء رجل فقال: قد أقيمت الصلاة. فقام وقمنا معه، فلما دخلنا المسجد؛ رأينا الناس ركوعاً في مقدم المسجد، فكبر وركع، وركعنا، ثم مشينا، وصنعنا مثل الذي صنع، فمر رجل يسرع فقال: عليك السلام يا أبا عبدالرحمن! فقال: صدق الله رَسُوله. فلما صلينا ورجعنا دخل إلى أهله؛ جلسنا، فقال بعضنا لبعض: أما سمعتم رده على الرجل: صدق الله، وبلغت رسله. أيكم يسأله؟ فقال طارق: أنا أسأله. فسأله حين خرج، فذكر عن النبي ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وروى منه البزار (٤/١٤٧/٣٤٠٧) الجملة الأولى بنحوه وزاد:

«وأن يجتاز الرجل بالمسجد لا يصلي فيه».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/٣٢٩): «ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح».

ثم قال أحمد (١/٤١٩ - ٤٢٠): ثنا يحيى بن آدم: أنا بشير أبو إسماعيل به دون قوله: «وشهادة الزور...»، ودون قصة الركوع والمشي.

وإسناده صحيح أيضاً.

وخالفهما أبو نعيم: ثنا بشير بن سلمان به مثل رواية الزبيري؛ إلا أنه لم يذكر: «وقطع الأرحام...»، وقال بدلها:

«وحتى يخرج الرجل بماله إلى أطراف الأرض فيرجع فيقول: لم أربح شيئاً».

أخرجه الحاكم (٤/٤٤٥ - ٤٤٦) من طريق السري بن خزيمة: ثنا أبو نعيم. وسكت عليه هو والذهبي.

وأبو نعيم ثقة حجة وهو الفضل بن دكين.

لكن الراوي عنه السري بن خزيمة لم أجد له ترجمة.

ثم رأيت ابن حبان قد ذكره في «الثقات» (٨/٣٠٢) وقال:

«مستقيم الحديث».

وله ترجمة جيدة في «سير الذهبي» (١٣/٢٤٥)، ووصفه بـ «الإمام الحافظ الحجة». وذكر عن الحاكم أنه قال:

«هو شيخ فوق الثقة».

ثم رأيت الحاكم قد أخرجه (٤/٩٨) من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري: ثنا أبو نعيم به مثل رواية الزبيري دون قوله: «وظهور القلم» وقال:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

وهكذا دون الزيادة أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٤ ـ ٥ و ٤/٣٨٥).

وقد وجدت لآخر الحديث شاهداً من حديث عمرو بن تغلب: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«... وإن من أشراط الساعة أن يكثر التجار، ويظهر القلم».

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١١٧١): حدثنا ابن فضالة عن الحسن قال: قال عمرو بن تغلب به.

ومن طريق الطيالسي أخرجه ابن منده في «المعرفة» (٢/٥٩/٢).

قلت: وابن فضالة ـ واسمه مبارك ـ صدوق، ولكنه يدلس، وكذلك الحسن وهو البصري؛ لكن هذا قد صرح بالتحديث عن عمرو في «مسند أحمد» (٥/٦٩)، وقد أخرج الطرف الأول من الحديث.

٦٤٨ ـ (إنَّ مِنْ أشراطِ الساعةِ إذا كانتِ التحيةُ على المَعْرِفةِ. وفي رواية: أن يُسَلِّمَ الرجلُ على الرجلِ لا يُسَلِّمُ عليه إلا للمَعْرِفةِ).

أخرجه أحمد (١/٣٨٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٣٦/٢) من طريق مجالد عن عامر عن الأسود بن يزيد قال:

«أقيمت الصلاة في المسجد، فجئنا نمشي مع عبد الله بن مسعود، فلما ركع الناس؛ ركع عبد الله وركعنا معه ونحن نمشي، فمر رجل بين يديه فقال: السلام عليك يا أبا عبدالرحمن! فقال عبد الله وهو راكع: صدق الله ورسوله. فلما انصرف سأله بعض القوم: لم قلت حين سلم عليك الرجل: صدق الله ورسوله؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: » فذكره بالرواية الأولى.

قلت: ورجاله ثقات كلهم؛ غير مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ وليس بالقوي؛ لكن يقويه الرواية الأخرى؛ فقد روى شريك عن عياش العامري عن الأسود بن هلال عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره بالرواية الأخرى.

أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦).

وهذا إسناد جيد في الشواهد والمتابعات، رجاله كلهم ثقات؛ غير شريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ فإنه سيء الحفظ؛ لكن مجيء الحديث من الطريق السابقة يجعلنا نطمئن لثبوته، وأنه قد حفظه.

ويزيده قوة أن له طريقاً ثالثة عن ابن مسعود مرفوعاً بمعناه. وقد خرجته قبيل هذا.

٦٤٩ ـ (إنَّ مِنْ أشراطِ الساعةِ أنْ يمرَّ الرجلُ في المسجدِ لا يصلي فيه ركعتينِ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٢٦) وغيره من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وفي إسناده ضعف بينته في «الكتاب الآخر» (١٥٣٠) من أجل زيادة فيه.

لكن الحديث له طريق أخرى عن ابن مسعود يتقوى بها؛ لأنه لا علة فيه سوى الجهالة كما بينته هناك (١٥٣١).

بل له طريق صحيح عند البزار كما تقدم بيانه تحت الحديث (٦٤٧).

وله شاهد مرسل يرويه شريك عن العباس بن ذريح عن عامر رفعه.

أخرجه البغوي في «حديث علي بن الجعد» (١٠/ ١٠٧/ ١).

وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات؛ غير شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ فإنه سيىء الحفظ؛ لكنه ثقة في نفسه، غير متهم في صدقه، فحديثه صحيح إذا توبع عليه. والله أعلم.

٦٥٠ ـ (ثلاثةٌ لا يُقْبَلُ منهم صلاةٌ، ولا تَصْعَدُ إلى السماءِ، ولا تجاوِزُ رُؤوسَهُم: رجلٌ أمَّ قوماً وهم له كارِهُونَ، ورجلٌ صلى على جنازةٍ ولم يؤمر(١) وامرأةٌ دعاها زوجُها مِنَ الليلِ فَأَبَتْ عليهِ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٦١) من طريق **عطاء بن دينار الهذلي** أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. ومن طريق عمرو بن الوليد عن أنس بن مالك يرفعه. يعني: مثل هذا. وقال:

«أمليت الخبر الأول وهو مرسل؛ لأن حديث أنس الذي بعده مثله، لولا هذا لما كنت أخرج الخبر المرسل في هذا الكتاب».

قلت: الخبر الأول رجاله ثقات؛ لكنه معضل؛ لأن عطاء بن دينار الهذلي لم يلق أحداً من الصحابة، وإنما يروي عن التابعين.

والخبر الآخر رجاله ثقات أيضاً وهو موصول؛ إلا أن عمرو بن الوليد قال الذهبي:

«ما روى عنه سوى يزيد بن أبي حبيب».

لكن يبدو من ترجمته أنه كان فاضلاً معروفاً، فقال ابن يونس:

---

(١) الأصل: «تويز» ولا معنى له؛ والتصحيح من «ترغيب المنذري» (١/١٧١).

ثم طبع «صحيح ابن خزيمة» فوقعت هذه اللفظة فيه (١٥١٨): «يؤمر». والظاهر أنه حرف مشكل من قديم؛ فإن السيوطي لما أورد الحديث في «الجامع الكبير» (رقم ١٣١٠٠) لم يسقه إلا إلى قوله: «كارهون»!

وقد كنت علقت على الحديث في حاشية «الصحيح» بأن «الحديث صحيح دون الفقرة الوسطى»؛ وذلك للجهل بصواب اللفظة المذكورة. والله أعلم.

«كان من أهل الفضل والفقه»، وذكره يعقوب بن سفيان في «ثقات أهل مصر»، وأفاد (٤٧٣/٢) أنه روى عنه الأوزاعي، وكذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٨٤/٥).

وقضية إخراج ابن خزيمة لحديثه في «الصحيح» أنه ثقة عنده، وهذا هو الذي ترجح لي، فالحديث جيد. والله أعلم.

٦٥١ ـ (الخَيْرُ عادةٌ، والشَّرُّ لَجَاجةٌ، ومَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خيراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ).

أخرجه ابن ماجه (٩٥/١ ـ ٩٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩٠٤/٣٨٥/١٩) من طرق عن الوليد بن مسلم: ثنا مروان بن جناح عن يونس بن ميسرة بن حلبس أنه حدثه قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: فذكره.

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات؛ مسلسل بالتحديث غير مروان بن جناح، وهو «لا بأس به» كما في «التقريب» تبعاً للدارقطني.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» من طريق هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم بإسناده ومتنه سواء كما في «موارد الظمآن» (٨٢).

وكذلك أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٣٥/٢) في ترجمة روح بن جناح ـ وهو أخو مروان بن جناح ـ لكن وقع عنده: «روح بن جناح» مكان «مروان بن جناح»، فلا أدري أهو سهو من الرواة؛ أم أن الوليد بن مسلم رواه عن الأخوين معاً، وعنه هشام؛ فكان يرويه عن هذا تارة وعن هذا تارة؟ والله أعلم.

ورواه الضياء في «موافقات هشام بن عمار» (٥٨/٢).

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١/٣) من طريق عمرو بن عثمان قال: نا الوليد بن مسلم عن مروان بن جناح به.

وأخرجه عبد الغني المقدسي في «العلم» (٢/٥).

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٣٤٥)، و «الحلية» (٥/٢٥٢) من طريق أخرى عن الوليد به دون الفقرة الثانية منه.

وهذه الفقرة متفق على صحتها بين الشيخين من حديث معاوية رضي الله عنه، وسيأتي في (المجلد الثالث) برقم (١١٩٤).

٦٥٢ ـ (نَهَىٰ عنْ أنْ تُكَلَّمَ النساءُ (يعني : في بُيُوتِهِنَّ) إلا بإذنِ أزواجِهِنَّ).

أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨/٢٣٠/٢) عن قيس بن الربيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن أبي جعفر مولى بني هاشم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل قيس وشيخه؛ فإنهما ضعيفان من قبل الحفظ.

لكن ذكر له الخرائطي شاهداً عن تميم بن سلمة قال:

«أقبل عمرو بن العاص إلى بيت علي بن أبي طالب في حاجة، فلم يجد عليّاً، فرجع، ثم عاد فلم يجده ـ مرتين أو ثلاثاً ـ فجاء علي فقال له: أما استطعت إذ كانت حاجتك إليها أن تدخل؟ قال:

نهينا أن ندخل عليهن إلا بإذن أزواجهن».

قلت: وإسناده صحيح.

ومن هذا الوجه أخرج المرفوع منه فقط ابن أبي شيبة (٤/٤١٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٧٥/٢/١٣٩٤).

وقد عزاه السيوطي في «الجامع» للطبراني في «الكبير» من حديث عمرو بلفظ الترجمة. وقال المناوي:

«رمز المصنف لحسنه، وعدل عن عزوه للدارقطني لكونه غير موصول الإسناد عنده».

قلت: لم يعزه الهيثمي (٤/ ٤٦ ـ ٤٧) إلا لأحمد، و(مسند عمرو بن العاص) من «المعجم الكبير» لم يطبع بعد لنتأكد من صواب العزو إليه، وقال الهيثمي: «ورجاله رجال «الصحيح»؛ إلا أن أبا صالح لم يسمع من فاطمة، وقد سمع من عمرو».

وهو في «المسند» (٤/ ٢٠٥) من طريق أبي صالح قال:

«استأذن عمرو بن العاص على فاطمة... » الحديث.

ورجاله ثقات رجال الشيخين، فهو صحيح الإسناد لولا أن ظاهره الإرسال، ولم يتنبه له المعلق على «مسند أبي يعلى» (١٣/ ٣٣٢)؛ فقد أخرجه من هذا الطريق بهذا التمام، وقد فات على الهيثمي! وقد وصله الترمذي (٢٧٨٠)، وأحمد (٤/ ١٩٧و٢٠٣)، وأبو يعلى (٧٣٤١)، والبيهقي (٧/ ٩٠ ـ ٩١) من طريق الحكم عن أبي صالح عن مولى عمرو بن العاص عنه مثل رواية تميم.

وللحديث طريق أخرى عن الحسن أن عمرو بن العاص... الحديث نحوه.

رواه عبد الرزاق (١٢٥٤٢)، ورجاله ثقات.

٦٥٣ ـ (عمرُو بنُ العاصِ مِنْ صالحي قريشٍ).

أخرجه الترمذي (٢/ ٣١٦)، وأحمد (١/ ١٦١)، وأبو يعلى (٢/ ١٨ ـ ١٩) عن ابن أبي مليكة قال: قال طلحة بن عبيد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال الترمذي:

«وليس إسناده بمتصل؛ ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة».

قلت: ورجال إسناده ثقات أثبات، وقد روي موصولاً من طريق سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله: حدثني أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن طلحة قال: سمعت رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٣/١)، وعنه الضياء المقدسي في «المختارة» (١/٢٨٥)، وإسناده ضعيف كما بينته في «الكتاب الآخر» (١٥٣٧).

لكن له شاهد بلفظ: «أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص»، وآخر بلفظ: «ابنا العاص مؤمنان: هشام وعمرو». وقد مضيا (١٥٥ و ١٥٦).

٦٥٤ ـ (ليس أحدٌ أفضلَ عندَ اللهِ مِن مؤمنٍ يُعَمِّرُ في الإسلامِ؛ لتسبيحِهِ، وتكبيرِهِ، وتهليلِهِ).

أخرجه أحمد (١/١٦٣)، وعنه الضياء في «المختارة» (١/٢٨٣) من طريق طلحة بن يحيى بن طلحة عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن شداد:

«أن نفراً من بني عذرة ثلاثة أتوا النبي ﷺ فأسلموا، قال: فقال النبي ﷺ: من يكفينيهم؟ قال طلحة: أنا. قال: فكانوا عند طلحة، فبعث النبي ﷺ بعثاً، فخرج فيه أحدهم فاستشهد، قال: ثم بعث بعثاً، فخرج فيهم آخر فاستشهد، قال: ثم مات الثالث على فراشه، قال طلحة: فرأيت هؤلاء الثلاثة الذين كانوا عندي في الجنة، فرأيت الميت على فراشه أمامهم، ورأيت الذي استشهد أخيراً يليه، ورأيت الذي استشهد أولهم آخرهم، قال: فدخلني من ذلك، قال: فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، قال: فقال رسول الله ﷺ: وما أنكرت من ذلك؟! ليس أحد..» الحديث.

قلت: وهذا إسناد حسن، وهو صحيح على شرط مسلم، وفي طلحة بن يحيى كلام من قبل حفظه؛ لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى.
وعبد الله بن شداد تابعي كبير ولد في عهد النبي ﷺ، فقد يقال: إنه مرسل.

فأقول: بل الظاهر أنه مسند تلقاه من طلحة نفسه؛ لقوله في أثناء الحديث: «قال طلحة»، ويؤيده أن الحديث رواه البزار (٤/٢٢٧/٣٥٩٠)، وأبو يعلى (١/٨/٦٣٤) عن طلحة أيضاً عن إبراهيم عن عبدالله بن شداد عن طلحة بن عبيدالله به نحوه. والله أعلم. وقال الهيثمي (١٠/٢٠٤) بعد ما عزاه إليهما وإلى أحمد:
«ورجالهم رجال الصحيح».

٦٥٥ ـ (الطَّاعِمُ الشاكرُ بمنزلةِ الصائمِ الصابرِ).

أخرجه الترمذي (٢/٧٩): حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري: ثنا محمد بن معن المدني الغفاري: حدثني أبي عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: فذكره، وقال:

«هذا حديث حسن غريب».

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين؛ مع أن معناً والد محمد لم يوثقه غير ابن حبان، لكن روى عنه جمع من الثقات، وأخرج له الشيخان. وأما ابنه محمد فقد وثقه ابن معين وغيره.

ولكنه قد خولف في إسناده؛ فقال عمر بن علي المقدمي: سمعت معن بن محمد يحدث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري قال:

«كنت أنا وحنظلة بالبقيع مع أبي هريرة رضي الله عنه، فحدثنا أبو هريرة بالبقيع عن رسول الله ﷺ أنه قال:» فذكره.

أخرجه الحاكم (٤/١٣٦) وقال:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وأخرجه في مكان آخر (١/٤٢٢)، وسقط منه بعض إسناده، وقال:

«صحيح على شرط الشيخين»! فوهم.

وزاد عليه الذهبي فقال:

«قلت: هذا في «الصحيحين»؛ فلا وجه لاستدراكه»!!

قلت: فقد خالفه المقدمي؛ فجعل تابعيه سعيد بن أبي سعيد وليس أبا سعيد، وهو الراجح عندي؛ لأنه أوثق من محمد بن معن الغفاري.

وقد توبع؛ فقال أحمد (٢/٢٨٣): ثنا عبد الرزاق: ثنا معمر عن الزهري عن رجل من بني غفار أنه سمع سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٨٠/ ٢٨٣٢) من طريق عبد الرزاق، لكن ليس فيه «عن الزهري» وهو كذلك في «مصنف عبد الرزاق» (١٠/ ٤٢٤/ ١٩٥٧٣)، وهو الصواب

وهذا إسناد صحيح إلى الرجل الغفاري، ومن الظاهر أنه معن والد محمد؛ فإنه غفاري كما صرحت به رواية الترمذي المتقدمة، فهذا يؤكد أرجحية رواية المقدمي على رواية محمد بن معن.

ثم بدا لي أن لا اختلاف بين روايتهما؛ فقد رأيت رواية محمد بن معن في «مسند أبي يعلى» (٦٥٨٢) مثل رواية المقدمي: «سعيد بن أبي سعيد»، ويقويه أنه وقع كذلك في بعض نسخ الترمذي؛ كما ذكر الاستاذ الدعاس في تعليقه على «الترمذي» (٧/ ١٨٣) فقوله في إسناد الترمذي: «أبو سعيد» صوابه «أبو سعد»، وهذه كنية سعيد بن أبي سعيد فلا اختلاف، وأما «أبو سعيد» فاسمه «كيسان» وليس لمعْن عنه رواية. ويؤيد ذلك ما يأتي.

وأخرجه ابن حبان (٩٥٢) من طريق معتمر بن سليمان عن معمر بن راشد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به.

هكذا وقع في «موارد الظمآن»: «معمر عن سعيد». وأنا أخشى أن يكون منقطعاً أو وقع في سنده سقط؛ فإن بين معمر وسعيد المقبري الرجل الغفاري؛ كما يدل عليه رواية عبد الرزاق عنه. وكذلك وقع أيضاً في «الإحسان» (١/ ٢٦٧/ ٣١٥).

ثم رأيت الحافظ يقول في «الفتح» (٩/ ٥٠٤):

«لكن في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان؛ فقد رويناه في «مسند مسدد» عن معتمر عن معمر عن رجل من بني غفار عن المقبري. وكذلك أخرجه عبد الرزاق في «جامعه» عن معمر. وهذا الرجل هو معن بن محمد الغفاري - فيما أظن - لاشتهار الحديث من طريقه».

وللحديث طريق ثانية عن أبي هريرة؛ فقال أحمد (٢/ ٢٨٩): حدثنا عبيد بن

أبي قرة: ثنا سليمان بن بلال: حدثني محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سَلْمان الأغر عنه به.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات، وفي عبيد بن أبي قرة كلام لا يضر.

وسليمان بن بلال ثقة من رجال الشيخين، وقد خولف؛ فقال عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سنان بن سنة الأسلمي صاحب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره نحوه.

أخرجه الدارمي (٢/٩٥)، وابن ماجه (١٧٦٥)، وأحمد (٤/٣٤٣)، وكذا ابنه عبد الله، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/١١٨/٦٤٩٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/١٧) من طرق عن عبدالعزيز به. وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»:

«إسناده صحيح».

قلت: وهو كما قال لولا المخالفة المذكورة، وسليمان أحفظ من عبد العزيز، فروايته أصح إن كان عبيد بن أبي قرة قد حفظها عنه.

ولكن الحديث على كل حال صحيح؛ لأن الاختلاف في اسم صحابي الحديث لا يضر كما هو ظاهر، وقد زاد الدارمي في إسناده: «عن أبيه»، فصار الحديث عنده من رواية سنة والد سنان، وهي منكرة؛ لأنه تفرد بها نعيم بن حماد وهو ضعيف؛ لا سيما وقد خالفه من سبقت الإشارة إليه، وقد عزا هذه الرواية صاحب «المشكاة» (٤٢٠٦) إلى ابن ماجه أيضاً، وذلك وهم، وقد نبهت عليه في التحقيق الثاني لـ «المشكاة»، والله تعالى أعلم.

ثم رأيت الحديث قد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/١/١٤٢ ـ ١٤٣) من الوجهين: عن سليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد، وذكرهما ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/١٣ ـ ١٤) وقال:

«فقيل لأبي زرعة: أيهما أصح؟ قال: حديث الدراوردي أشبه».

كذا قال. والله أعلم.

ثم رأيت للحديث طريقاً ثالثة عن أبي هريرة؛ ولكنها مما لا يفرح به، وإنما أذكرها للمعرفة؛ أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٤٢/٧) من طريق إسحاق بن العنبري: ثنا يعلى بن عبيد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به. وقال:

«غريب من حديث الثوري، تفرد به إسحاق عن يعلى».

قلت: يعلى ومن فوقه ثقات من رجال مسلم، وإنما الآفة من إسحاق هذا؛ فقد أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين» وقال:

«كذاب»!

وقد خولف إسحاق بن موسى الأنصاري في إسناده من قبل يعقوب بن حميد بن كاسب: ثنا محمد بن معن عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله الأموي عن معن بن محمد عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة به.

ويعقوب هذا فيه ضعف، فرواية الأنصاري مقدمة على روايته لأنه أوثق منه؛ لا سيما ويشهد له رواية عبد الرزاق المتقدمة. والله أعلم.

والحديث علقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم فقال (٥١٠/٢):

«باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر. فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ».

٦٥٦ - (آمِرُوا اليتيمةَ في نَفْسِها، وإذْنُها صُمَاتُها).

هكذا أورده السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/٣/١) من رواية الطبراني في «المعجم الكبير» عن أبي موسى الأشعري، وتبعه صاحب «الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير»؛ ولكنه لم يرمز له بأنه من (الزيادة)، فلعله سقط ذلك من الناسخ أو الطابع؛ فإني لم أره في «الجامع الصغير» الذي عليه شرح المناوي؛ بل هو في «الزيادة» كما كنت نبهت على ذلك في التعليق على «صحيح الجامع الصغير» (رقم ١٤)، ولم يذكره الهيثمي بهذا اللفظ وإنما بلفظ:

«تستأمر اليتيمة في نفسها، فإن سكتت فقد أذنت، وإذا أبت لم تكره».

وقال:

«رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال (الصحيح)».

قلت: وهو في «المسند» (٤/٣٩٤/٤٠٨)، وكذا «سنن الدارمي» (٢/١٣٨)، وابن حبان (١٢٣٨)، والبيهقي (٧/١٢٢) من طريقين عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى به.

قلت: وهذا سند صحيح على شرطهما، وله شواهد مخرجة في «الإرواء» (١٨٢٨ و ١٨٣٣).

ومن شواهده مرسل سعيد بن المسيب مرفوعاً:

«تستأمر اليتيمة في نفسها، وصمتها إقرارها».

أخرجه سعيد بن منصور (٣/١/١٣٩/٥٥٦)، وعبد الرزاق (٦/١٤٤/١٠٢٩٥) بسند صحيح.

٦٥٧ ـ (مَنْ حافظَ على هؤلاءِ الصلواتِ المكتوباتِ؛ لم يُكْتَبْ منَ الغافلينَ، ومَنْ قرأ في ليلةٍ مائةَ آيةٍ كُتِبَ منَ القانِتِينَ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢/١٨٠/١١٤٢)، والحاكم (١/٣٠٨) عن أبي حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وقال:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وأبو حمزة هو محمد بن ميمون المروزي.

٦٥٨ ـ (لو لم تكُونُوا تُذْنِبُونَ؛ خَشِيتُ عليكم أكثرَ من ذلكَ المُعْجَبَ).

أخرجه البزار (٣٦٣٣ ـ الكشف)، والعقيلي (١٧١)، وابن عدي (١/١٦٤)،

والبيهقي في «الشعب» (٥/٤٥٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/١١٧) عن سلام بن أبي الصهباء عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٦٩) بعد عزوه للبزار:

«وإسناده جيد».

وسبقه إلى ذلك المنذري في «الترغيب» (٤/٢٠).

قلت: ورجاله ثقات؛ غير سلام هذا، وهو مختلف فيه؛ فقال ابن عدي في آخر ترجمته:

«وأرجو أنه لا بأس به».

وروي عن البخاري أنه قال فيه:

«منكر الحديث».

وقال الذهبي:

«ضعفه يحيى. وقال أحمد: حسن الحديث. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد».

ثم ساق له حديثين هذا أحدهما، وقال:

«ما أحسنه من حديث لو صح».

قلت: هو حسن على الأقل بشاهده الآتي وغيره؛ فقد أخرجه أبو الحسن القزويني في «الأمالي» (١/١٢) عن كثير بن يحيى قال: حدثنا أبي عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات؛ غير يحيى والد كثير، وهو يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري؛ قال الحافظ:

« ضعيف ».

وابنه كثير ثقة؛ فقد روى عنه أبو زرعة، وقد علم عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة؛ بل سئل عنه؟ فقال:

«صدوق».

وقال أبو حاتم:

«محله الصدق، وكان يتشيع»؛ كما ذكره ابنه في «الجرح والتعديل».

قلت: ولا أدري إذا كان العقيلي عنى هذا الإسناد أو غيره بقوله عقب حديث ابن أبي الصبهاء:

«لا يتابع عليه عن ثابت، وقد روي بغير هذا الإسناد بإسناد صالح»؟

ونقل المناوي عن الحافظ العراقي أنه قال:

«وطرقه كلها ضعيفة».

ثم قال المناوي:

«وكان ينبغي للمصنف تقويتها بتعددها الذي رقاه إلى رتبة الحسن، ولهذا قال في «المنار»: هو حسن بها. بل قال المنذري: رواه البزار بإسناد جيد».

(تنبيه): لقد جرى الجمهور على التفريق بين سلام بن أبي الصهباء هذا؛ وبين سلام بن سليمان المزني أبي المنذر الكوفي ـ أصله من البصرة ـ الذي روى له النسائي عن ثابت عن أنس مرفوعاً:

«حُبب إليَّ من الدنيا النساء والطيب، وجعل قرة عيني في الصلاة».

ومنهم ابن أبي حاتم فقال في الأول منهما (٢/١/٢٥٧) عن أبيه:

«شيخ».

وقال عن الآخر (٢/١/٢٥٩):

«قال أبي: صدوق صالح الحديث».

وأما ابن عدي فجعلهما واحداً، فإنه لم يترجم للمزني هذا، وساق حديثه الذي عند النسائي في ترجمة ابن أبي الصبهاء، وهو أمر محتمل جدّاً؛ فقد اشتركا في ثلاثة أشياء، فكل منهما بصري، ويكنى بأبي المنذر، ويروي عن ثابت، ويبعد عادة مثل هذا الاتفاق في الراويين المختلفين. والله أعلم.

٦٥٩ ـ (إنَّهُ أعظمُ للبركَةِ. يعني: الطعامَ الذي ذهبَ فَوْرُهُ ودخانُهُ).

أخرجه الدارمي (٢/١٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٤٤)، والحاكم (٤/١١٨)، والبيهقي (٧/٢٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/٨٤/٢٢٦) عن قرة بن عبدالرحمن عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر:

«أنها كانت إذا ثردت غطته شيئاً حتى يذهب فوره ودخانه، ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: » فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم في الشواهد»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وقد تابعه عقيل بن خالد عن ابن شهاب به.

أخرجه أحمد (٦/٣٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/١٧٧) من طريق عبدالله بن المبارك: ثنا ابن لهيعة: حدثني عقيل به. وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة».

قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات؛ فإن ابن لهيعة صحيح الحديث إذا روى عنه العبادلة؛ ومنهم عبد الله بن المبارك هذا.

والحديث قال الهيثمي (٥/١٩):

«رواه أحمد بإسنادين أحدهما منقطع، وفي الآخر ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، ورواه الطبراني، وفيه قرة بن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجالهما رجال (الصحيح)».

قلت: وكأنه لم يتنبه أن حديث ابن لهيعة من رواية ابن المبارك عنه؛ وإلا لما ضعفه، والله أعلم. والإسناد المنقطع الذي أشار إليه هو من تخاليط ابن لهيعة، يرويه عنه حسن - وهو أن موسى الأشيب - قال: ثنا ابن لهيعة قال: ثنا عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أسماء بنت أبي بكر. . فأسقط (عروة) من بين ابن شهاب وأسماء.

٦٦٠ - (اقرؤُوا القرآنَ فإنّكم تُؤْجَرُون عليه، أمّا إني لا أقولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حرفٌ، ولكنْ ألفٌ عشرٌ، ولامٌ عشرٌ، وميمٌ عشرٌ، فتلكَ ثلاثونَ).

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١/٢٨٥)، والديلمي (١/١/١٣) من طريق محمد بن أحمد بن الجنيد قال: نا أبو عاصم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال «الصحيح» غير ابن الجنيد ترجمه الخطيب وقال: «وهو شيخ صدوق». ووثقه غيره.

وقد خولف في رفعه؛ فقال الدارمي في «سننه» (٢/٤٢٩): حدثنا أبو عامر قبيصة: أنا سفيان به نحوه إلا أنه أوقفه.

ويرجح الرفع أن الترمذي أخرجه (٤/٥٣) من طريق محمد بن كعب القرظي فقال: سمعت عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ:

«من قرأ حرفاً من كتاب الله فله. . .» الحديث نحوه.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٤٦١/٩٩٨٢).

وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده جيد أيضاً، وقد خرجته في تعليقي على «الطحاوية» (ص ٢٠١ - الطبعة الرابعة، و «المشكاة» (٢١٣٧).

ثم رأيت الحافظ ضياء الدين المقدسي قد أخرج الحديث في «جزء فيه أحاديث وحكايات وأشعار» (١/٩) من طريق الخطيب به وقال:

«عطاء بن السائب ثقة؛ إلا أنه اختلط في آخر عمره، فإذا روى عنه مثل سفيان وشعبة وحماد بن سلمة؛ فإنهم سمعوا منه قبل الاختلاط، وحديثهم عنه صحيح، ومحمد بن الجنيد وثقه أحمد بن إسحاق بن البهلول».

وأقول: قرن حماد مع سفيان وشعبة فيه عندي نظر؛ لأنه قد سمع من عطاء بعد الاختلاط أيضاً كما حققه الحافظ في «التهذيب»، فينبغي التوقف عن تصحيح حديثه عنه؛ حتى يتبين أنه سمعه منه قبل الاختلاط خلافاً لبعض فضلاء المعاصرين، وقد ألحق الحافظ في «نتائج الأفكار» بسفيان وشعبة الأعمشَ لعلو طبقته، وهذه فائدة لم أجد أحداً نبه عليها غيره، فجزاه الله خيراً.

(تنبيه): في النسخة المطبوعة من «تاريخ الخطيب» بعد قوله: «تؤجرون» زيادة: «[وكل حرف عشر حسنات]»؛ وضعها الطابع بين المعكوفتين، وكأنه أخذها من بعض نسخ «التاريخ»، ولكني لما وجدتها مباينة للسياق، ولم ترد في «الجامع الصغير» وكذا «الكبير» للسيوطي؛ لم أطمئن لثبوتها فلم أستدركها.

ثم تأكدت من ذلك حين رأيت الضياء قد رواه عن الخطيب بدونها، وكذلك هو عند الديلمي، والحمد لله على توفيقه، وأسأله المزيد من فضله.

ثم وجدت لعطاء بن السائب متابعاً؛ فقال ابن نصر في «قيام الليل» (٧٠): حدثنا يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الهَجَري عن أبي الأحوص به بلفظ أتم منه ونصه:

«إن هذا القرآن مأدبة الله، فتعلموا مأدبته ما استطعتم، وإن هذا القرآن هو حبل الله، وهو النور المبين، والشفاء النافع، عصمة من تمسك به، ونجاة من تبعه، لا يعوج فيقوم، ولا يزيغ فيستعتب، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول بـ ﴿الٓمٓ﴾ [حرف]، ولكن بالألف عشراً، وباللام عشراً، وبالميم عشراً».

وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم؛ غير الهَجَري - واسمه إبراهيم بن مسلم - وهو لين الحديث.

ومن طريقه أخرجه الحاكم وكذا الدارمي (٢/ ٤٣١) وعبدالرزاق (٣/ ٣٧٥-٣٧٦) إلا أنهما أوقفاه، وكذا الطبراني (٩/ ١٣٩) (١/ ٥٥٥) وقال: الحاكم:

«صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله:

«إبراهيم ضعيف».

وله متابع آخر أخرجه الحاكم (١/ ٥٦٦) عن عاصم بن أبي النجود عن أبي الأحوص به نحو حديث عطاء مختصراً موقوفاً ومرفوعاً وقال:

«صحيح الإسناد»، وأقره الذهبي، وإنما هو حسن فقط.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٠٨) موقوفاً: أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص به.

وشريك سيىء الحفظ، فيستشهد به.

٦٦١ - (أبشرُوا؛ هذا ربُّكم قد فتحَ باباً منْ أبوابِ السماءِ يُبَاهِي بِكُمُ الملائكةَ، يقولُ: انظرُوا إلى عبادِي؛ قد قَضَوْا فَرِيضَةً، وهم يَنْتَظِرُون أخرى).

أخرجه ابن ماجه (٨١)، وأحمد (٢/ ١٨٦) عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال:

«صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب، فرجع من رجع، وعقب من عقب، فجاء رسول الله ﷺ مسرعاً قد حفزه النفس، وقد حسر عن ركبتيه فقال: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبو أيوب هو المراغي الأزدي البصري. وقال البوصيري في «الزوائد» (١/ ٥٤):

«هذا إسناد رجاله ثقات»(١). وكذا قال المنذري في «الترغيب» (١/ ١٦٠)؛ ولكنه أعله بالانقطاع بين أبي أيوب وابن عمرو، ولا وجه له. والله أعلم.

وتابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت: ثنا رجل من الشام عن ابن عمرو به.

أخرجه أحمد (٢/ ١٩٧).

وله طريق أخرى؛ أخرجه أحمد (٢/ ٢٠٨) عن علي بن زيد عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو به.

وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله كلهم ثقات؛ غير علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ففيه ضعف من قبل حفظه.

٦٦٢ ـ (ذَهَبَ أهلُ الهِجْرَةِ بما فيها).

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٢٥٢)، والحاكم (٣/ ٦١٦) من طريقين عن زهير بن معاوية: ثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي: ثنا مجاشع بن مسعود قال:

«أتيت رسول الله ﷺ بأخي مجالد بعد الفتح، فقلت: يا رسول الله! جئتك بأخي مجالد لتبايعه على الهجرة. فقال: فذكره. فقلت: فعلى أي شيء تبايعه يا رسول الله؟ قال: أبايعه على الإسلام والإيمان والجهاد».

والسياق للحاكم، وسكت عليه هو والذهبي، وزاد الطحاوي:

«قال: فلقيت معبداً بعد ـ وكان أكبرهما ـ فسألته؟ فقال: صدق مجاشع».

قلت: وإسناده صحيح.

ثم رأيته في «البخاري» (٤٣٠٥ ـ فتح)، و«صحيح أبي عوانة» (٤/ ٤٩٩)، وأحمد (٣/ ٤٦٩) من طرق عن زهير؛ وهو ابن معاوية أبو خيثمة الكوفي.

وتابعه جمع عن عاصم الأحول به.

---

(١) وفي نقل السندي عنه: «إسناده صحيح». والله أعلم.

أخرجه البخاري، ومسلم (٦/ ٢٧ ـ ٢٨)، وأبو عوانة، وأحمد. وله عنده طريق أخرى عن مجاشع نحوه ولفظه:

«لا هجرة بعد الفتح، ويكون من التابعين بإحسان».

وسنده صحيح.

وروى أحمد أيضاً (٣/ ٢٢٣)، والنسائي مثل هذه القصة عن يعلى بن أمية في حق أبيه، وصححه ابن حبان (١٥٧٧)؛ لكن في إسناده جهالة كما بينته في «تيسير الانتفاع/ عمرو بن عبد الرحمن بن أمية».

٦٦٣ ـ (اجْتَنِبُوا هذه القاذورةَ التي نهى الله عزَّ وجلَّ عنها، فَمَنْ أَلَمَّ فليستَتِرْ بسترِ اللهِ عزّ وجلّ؛ [فإنَّهُ من يُبْدِ لنا صفحَتَهُ نُقِمْ عليه كتابَ اللهِ]).

رواه أبو عبد الله القطان في «حديثه» (١/ ٥٦)، وعنه البيهقي (٨/ ٣٣٠): حدثنا حفص بن عمرو الريالي قال: ثنا عبد الوهاب الثقفي قال: سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري يقول: حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر:

«أن رسول الله ﷺ بعد أن رجم الأسلمي قال:» فذكره.

ورواه العقيلي (٢٠٣) من طريق الثقفي ومن طرق أخر عن يحيى بن سعيد به، وزاد في رواية ما بين المعكوفتين.

وسندها حسن، والأصل صحيح.

وأخرجه أبو القاسم الحنائي في «المنتقى من حديث الجصاص وأبي بكر الحنائي» (٢/ ١٦٠)، وابن سمعون في «الأمالي» (٢/ ١٨٣/ ٢) من طرق أخرى عن الريالي به.

وتابعه أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد به، وفيه الزيادة.

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (١/ ٢٠)، والبيهقي، والحاكم

(٤/٢٤٤و٣٨٣) وقال:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به.

أخرجه الديلمي في «مسنده» (١/١/٤٠ ـ مختصره) عن يحيى بن أبي سليمان عن زيد أبي عتاب عنه.

وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، زيد هذا ـ وهو ابن أبي عتاب ـ وثقه ابن معين.

ويحيى بن أبي سليمان قال أبو حاتم:

«يكتب حديثه، ليس بالقوي».

وقال البخاري:

«منكر الحديث».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٦١٠).

وشاهد آخر عن زيد بن أسلم مرسلاً.

رواه مالك (٣/٤٣) عنه.

٦٦٤ ـ (اجتَمِعُوا على طعامِكُم، واذْكُرُوا اسمَ اللهِ تعالى عليه يُبارَكْ لكم فيه).

أخرجه أبو داود (٢/١٣٩)، وابن ماجه (٢/٣٠٧)، وابن حبان (١٣٤٥)، والحاكم (٢/١٠٣)، وأحمد (٣/٥٠١)، وأبو نعيم في «الأخبار» (٢/٣٥٠) من طريق الوليد بن مسلم قال: ثني وحشي بن حرب بن وحشي عن أبيه عن جده:

«أن رجلاً قال: يا رسول الله! إنا نأكل ولا نشبع؟ قال: فلعلكم تأكلون متفرقين؟ اجتمعوا....» إلخ.

ومن هذا الوجه رواه البيهقي في «الشعب» (٥/٧٥/٥٨٣٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/١٣٩/٣٦٨) وابن عساكر في «التاريخ» (١٧/٧٣٤)، والمزي في «التهذيب» (٥/٥٣٩).

أورده الحاكم شاهداً: ولم يصححه هو ولا الذهبي، وأما الحافظ العراقي فقال في «تخريج الإحياء» (٢/٤):

«إسناده حسن».

قلت: وليس بحسن؛ فإن وحشي بن حرب بن وحشي قال صالح جزرة:

«لا يشتغل به ولا بأبيه»؛ كما في «الميزان». وقال في ترجمة أبيه حرب:

«ما روى عنه سوى ابنه وحشي الحمصي».

ولذلك قال الحافظ في «التقريب»: «مستور».

وقال في أبيه:

«مقبول».

قلت: وإعلاله بأبيه أولى من إعلاله بابنه وحشي؛ فإن هذا قد روى عنه جمع من الثقات، وذكره فيهم ابن حبان (٧/٥٦٤)، بخلاف أبيه فما روى عنه سوى ابنه كما تقدم.

وفي «فيض القدير»:

«ووحشي هذا قال فيه المزني! والذهبي: فيه لين. وقصارى أمر الحديث ما قاله الحافظ العراقي أن إسناده حسن. وقال ابن حجر: في صحته نظر؛ فإن وحشي الأعلى هو قاتل حمزة، وثبت أنه لما أسلم قال له المصطفى: «غيب وجهك عني». فيبعد سماعه منه بعد ذلك إلا أن يكون أرسل. وقول ابن عساكر: إن صحابي هذا الحديث غير قاتل حمزة. يرده ورود التصريح بأنه قاتله في عدة طرق للطبراني وغيره».

أقول: وبالجملة؛ فالإسناد ضعيف لما ذكرناه، وأما ما نظر فيه ابن حجر فلا طائل تحته؛ فإن غاية ما فيه أن وحشياً أرسله، ومرسل الصحابي حجة كما تقرر في المصطلح؛ على أنه لا تلازم عندي بين قوله عليه السلام: «غيب وجهك عني» وبين عدم سماعه من النبي ﷺ. والله أعلم.

لكن الحديث حسن لغيره؛ لأن له شواهد في معناه فانظر:

«إن الله يحب كثرة الأيدي في الطعام»، و«أحب الطعام . . .»، ويأتيان في هذا المجلد (٨٩٥)، و«كلوا جميعاً»، وسيأتي في المجلد الرابع (١٦٨٦)، والمجلد السادس (٢٦٩١).

ولعله لذلك أقر الحافظ المنذري في «الترغيب» (١٢١/٣) ابن حبان على تصحيحه إياه، ولم يشر إلى تضعيفه له بتصديره إياه بقوله: «وروي . . .» كما هي عادته واصطلاحه. والله أعلم.

٦٦٥ ـ (عليكم بالإثْمِدِ؛ فإنَّهُ مَنْبَتَةٌ للشعرِ، مذهبةٌ للقَذَى، مصفاةٌ للبصرِ).

رواه البخاري في «التاريخ» (٤١٢/٢/٤)، والطبراني (١/١٢/١) عن أبي جعفر النفيلي: نا يونس بن راشد عن عون بن محمد ابن الحنفية عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب مرفوعاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٧٨/٣) من طرق عن الفريابي به. وقال:

«حديث غريب من حديث ابن الحنفية، لم يروه عنه إلا ابنه عون، ولا عنه إلا يونس».

قلت: وهذا سند رجاله كلهم ثقات معروفون؛ غير عون هذا فأورده ابن حبان في «الثقات» (٢٢٨/٢) وقال:

«يروي عن أبيه عن جده، روى عنه عبد الملك بن أبي عياش»

قلت: فقد روى عنه يونس بن راشد أيضاً، وزاد في «الجرح والتعديل» (٣٨٦/١/٣): «محمد بن موسى».

فالسند حسن كما قال المنذري في «الترغيب» (١١٥/٣).

٦٦٦ ـ (أكرِمُوا الشَّعْرَ).

أخرجه البزار (٢٩٧٤ ـ الكشف)، وابن عدي في «الكامل» (ق ١١٣ ـ ١١٤)،

وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢١٤)، والديلمي (١/ ١/ ٣٤) من طريق خالد بن إلياس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال: فذكره. وقال ابن عدي:

«وهذا يرويه عن هشام بن عروة خالد بن إلياس».

يعني أنه تفرد به، وهو ضعيف جدّاً.

وبه أعله الهيثمي في «المجمع» فقال (٥/ ١٦٤):

«وهو متروك».

وقال الحافظ في «مختصر الديلمي»:

«ضعيف».

قلت: لكنه لم يتفرد به؛ فقد تابعه إسماعيل بن عياش؛ لكنه خالفه في إسناده فقال: عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال:

«كانت لأبي قتادة جمة، فقال له رسول الله ﷺ: أكرمها. فكان يرجلها غبّاً».

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢/ ٢٦٥/ ٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/ ٥٠٩/ ١)، وكذا الطبراني في «الأوسط» (١/ ٣٩/ ١/ ٦٦٣). وقال الهيثمي:

«رواه من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة، وبقية رجاله ثقات».

لكن الحديث له شواهد كثيرة تدل على صحته، وقد مضى ذكرها تحت الحديث (٥٠٠ ـ من كان له شعر فليكرمه).

ومما يشهد له ما أخرجه البيهقي أيضاً من طريق أحمد بن منصور: ثنا عبد الرزاق: ثنا معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجرشي عن أشياخهم أن النبي ﷺ قال لأبي قتادة:

«إن اتخذت [شعراً] فأكرمه».

قال: فكان أبو قتادة ـ حسبت ـ يرجله كل يوم مرتين.

والجرشي هذا لم أعرفه، وكذا الأشياخ!

ثم رواه من طريقين عن محمد بن المنكدر به مرسلاً وقال:

«وهو أصح، ووصله ضعيف».

ثم رأيت الحديث عند عبد الرزاق، ومنه تبين أن «الجرشي» محرف، وأن الصواب: «الجحشي»، وهو معروف؛ كما سيأتي تحقيقه برقم (٢٢٥٢) إن شاء الله تعالى.

٦٦٧ ـ (الجماعةُ رحمةٌ، والفُرقةُ عذابٌ).

أخرجه أحمد (٤/٢٧٨)، وهو وابنه عبد الله في «الزوائد» (٤/٣٧٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤/٩٣)، والقضاعي (٣/١) عن أبي وكيع الجراح بن مليح عن أبي عبد الرحمن عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال: قال النبي ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات، وفي أبي عبد الرحمن ـ واسمه القاسم بن عبد الرحمن ـ كلام لا ينزل حديثه من رتبة الحسن، وكذلك الجراح بن مليح.

والحديث عزاه السيوطي لعبد الله والقضاعي فقط، وهو قصور.

واعلم أن الحديث عند أحمد وابنه قطعة من حديث نصه بتمامه:
«من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير، ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله، والتحدث بنعمة الله شكر، وتركها كفر، والجماعة...».

وقد أورده السيوطي بتمامه في «الجامع الكبير» من رواية عبد الله بن أحمد والبيهقي في «شعب الإيمان» والخطيب في «المتفق» دون أحمد! وهو عند البيهقي (٦/٥١٦ ـ ٥١٧).

٦٦٨ ـ (آيةُ الإيمانِ حبُّ الأنصارِ، وآيةُ النِّفاقِ بُغْضُ الأنصارِ).

أخرجه البخاري (١/١٠ و٤/٢٢٣)، ومسلم (١/٦٠)، والنسائي (٢/٢٧١)،

والطيالسي (ص ٢٨١ رقم ١١٠١)، وأحمد (٣/١٣٠و١٣٤و٢٤٩) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً. ولفظه عند مسلم والنسائي على القلب:

«حب الأنصار آية الإيمان، وبغض الأنصار آية النفاق».

٦٦٩ ـ (كانَ يأخذُ الوبرةَ مِنْ قُصَّةٍ من فَيْءِ اللهِ عز وجل فيقولُ: مالي مِنْ هذا إلا مِثْلُ ما لأحدِكم؛ إلا الخُمسَ، وهو مردودٌ فيكم، فأدُّوا الخيطَ والمخيطَ فما فوقَهُما، وإياكم الغلولَ! فإنه عارٌ وشنارٌ على صاحبِهِ يومَ القيامةِ).

اخرجه أحمد (٤/١٢٧ ـ ١٢٨): ثنا أبو عاصم: ثنا وهب أبو خالد قال: حدثتني أم حبيبة بنت العرباض عن أبيها مرفوعاً.

ومن هذا الوجه أخرجه البزار (٢/٢٩١/١٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٢٥٩/٦٤٩).

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات؛ غير أم حبيبة هذه، قال الذهبي:

«تفرد عنها وهب أبو خالد».

وفي «التقريب»:

«مقبولة».

وقال الهيثمي (٥/٣٣٧):

«رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه أم حبيبة بنت العرباض، ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وبقية رجاله ثقات».

قلت: وقال الذهبي أيضاً:

«وما علمت في النساء من اتهمت، ولا من تركوها».

قلت: وعليه فحديثها حسن؛ لأن له شاهداً من حديث عبادة بن الصامت بلفظ:

٦٧٠ ـ (كانَ يأخذُ الوبرةَ من جنبِ البعيرِ منَ المغنمِ، فيقولُ: مالي فيه إلا مِثْلُ ما لأحدِكم منه، إياكم والغلولَ! فإنَّ الغلولَ خِزْيٌ على صاحبِهِ يومَ القيامةِ، أدُّوا الخيطَ والمخيطَ وما فوقَ ذلك، وجاهِدُوا في سبيلِ اللهِ تعالى القريبَ والبعيدَ؛ في الحضرِ والسفرِ؛ فإنَّ الجهادَ بابٌ مِنْ أبوابِ الجنةِ، إنهُ لَيُنَجِّي اللهُ تبارك وتعالى به منَ الهَمِّ والغَمِّ، وأقِيمُوا حُدُودَ اللهِ في القريبِ والبعيدِ، ولا يأخُذْكم في اللهِ لومةُ لائمٍ).

أخرجه عبد الله بن أحمد (٤/ ٣٣٠) قال: ثنا عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج ـ وكان ثقة ـ: ثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن عبادة بن الصامت مرفوعاً.

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير ربيعة بن ناجد قال في «الخلاصة»:

«روى عنه أبو صادق الأزدي فقط».

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال الذهبي في «الميزان»:

«لا يكاد يعرف».

وأما الحافظ فقال في «التقريب»:

«إنه ثقة».

وما أدري عمدته في ذلك، وما أراه إلا وهماً منه رحمه الله تعالى.

ثم الحديث روى ابن ماجه (٢/ ١١١ ـ ١١٢) منه قوله:

«أقيموا حدود الله» إلخ. بإسناد عبد الله بن أحمد. وقال في «الزوائد»:

«هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان، فقد ذكر جميع رواته في (ثقاته)».

قلت: وشرط ابن حبان في التوثيق فيه تساهل كثير، فإنه يوثق المجاهيل مثل: ربيعة بن ناجد هذا الذي لم يرو عنه غير أبي صادق.

ورواه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (ق ١/٦٧) من الوجه المذكور بتمامه.

وأخرجه أحمد (٥/٢١٦و٢٢٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/٤٢٨/١) من طريقين آخرين عن المقدام بن معدي كرب عن عبادة بن الصامت به نحوه.

فالحديث بمجموع طرقه صحيح إن شاء الله تعالى.

ثم رأيت ابن أبي حاتم قد أورده (١/٤٥٣) من طريق أخرى عن عبادة به مثل رواية ابن ماجه وقال:

«قال أبي: هذا حديث حسن إن كان محفوظاً».

وأقول: هو بلا شك محفوظ بمجموع هذه الطرق.

٦٧١ ـ (كان بَشراً منَ البشرِ؛ يفلي ثوبَهُ، ويحلبُ شاتَهُ، ويخدُمُ نَفْسَهُ).

أخرجه الإمام أحمد (٦/٢٥٦): ثنا حماد بن خالد قال: ثنا ليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة قالت:

«سئلت: ما كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته؟ قالت:» فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وقد خالفه عبد الله بن صالح فقال: حدثني معاوية بن صالح به، إلا أنه قال: «عروة» مكان «القاسم».

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤١)، وعنه الترمذي في «الشمائل»

(٢/ ١٨٥ ـ طبع المطبعة الأدبية)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١/ ٣٢٨)؛ لكن وقع فيه: «عَمرة»!

قلت: وعبد الله بن صالح فيه ضعف من قبل حفظه؛ فلا يعتد بمخالفته.

وخالفه أيضاً عبد الله بن وهب عن معاوية فقال: «عَمرة» بدل «القاسم».

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢١٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٣١) من طريقين عنه به. وقال أبو نعيم:

«روى الليث بن سعد عن معاوية مثله».

قلت: في روايته: «القاسم» بدل «عمرة» كما سبق، فلعل ما ذكره أبو نعيم رواية وقعت له عن الليث. ثم قال:

«واختلف على يحيى بن سعيد؛ فرواه يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عائشة. ورواه ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن مجاهد عن عائشة رضي الله تعالى عنها من دون حميد».

قلت: وأصح الروايات عندي رواية الليث وابن وهب؛ لأنهما من الثقات الحفاظ، ولم يترجح عندي أي روايتيهما أصح؛ اللهم! إلا إذا ثبت أن الليث قد رواه مرة مثل رواية ابن وهب عن عمرة كما ذكر أبو نعيم، وحينئذ فهذه الرواية أصح لاتفاقهما عليها، وعلى كل حال؛ فهذا الاختلاف لا يخدش في صحة الحديث؛ لأن كلاً من القاسم وعمرة ثقة، فهو انتقال من ثقة إلى آخر، فالاختلاف في ذلك ليس مما يضر في صحة الحديث. والله أعلم.

ثم وقفت على رواية الليث المعلقة عند أبي نعيم، وصلها ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٤٠٦) بسند صحيح عنه عن معاوية عن يحيى عن عمرة. فاتفقت الروايتان وصح الترجيح المذكور.

٦٧٢ ـ (وَلَدُ الزنا شَرُّ الثلاثة).

أخرجه أبو داود (٣٩٦٣)، والطحاوي في «المشكل» (١/ ٣٩١)، والحاكم (٢/ ٢١٤و٤/ ١٠٠)، والبيهقي (١٠/ ٥٧و٥٩)، وأحمد (٢/ ٣١١)، وابن عدي

(٤٤٨/٣). من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وزاد البيهقي في رواية:

«قال سفيان: يعني: إذا عمل بعمل أبويه».

وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، ولا ينافيه قول الذهبي في «سير الأعلام» (٤٥٩/٥) أنه من غرائب سهيل؛ لأنه إنما يعني أنه من أفراده، وهو ما أشار إليه ابن عدي عقب الحديث، وقد قال في آخر ترجمته:

«وسهيل عندي مقبول الأخبار، ثبت، لا بأس به».

ومن المعروف عند العلماء أن ما تفرد به الثقة فهو حجة؛ لا يجوز رد حديثه لمجرد التفرد، ولهذا حسن إسناده ابن القيم كما يأتي، وتبعه المناوي في «التيسير».

وتابعه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة به.

أخرجه الحاكم وعنه البيهقي.

قلت: وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وتفسير سفيان المذكور قد روي مرفوعاً من حديث عبد الله بن عباس وعائشة.

أما حديث ابن عباس؛ فيرويه ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن أبيه عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه».

أخرجه ابن عدي (١٢٧/٢)، ومن طريقه البيهقي، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩٢/٣/٢)، و «الأوسط» (١٨٣/١/٢) وقال:

«لم يروه عن داود إلا ابن أبي ليلى».

قلت: واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف لسوء حفظه.

ولهذا قال البيهقي:

«إسناده ضعيف».

وأما المناوي فحسنه، ولعله يعني لغيره!

وأما حديث عائشة؛ فيرويه إبراهيم بن إسحاق عن محمد بن قيس عنها به.

أخرجه هكذا ابن الأعرابي في «المعجم» (١/٨ - ٢) من طريق إسحاق بن منصور: نا إسرائيل عنه.

وخالفه أسود بن عامر فقال: ثنا إسرائيل قال: ثنا إبراهيم بن إسحاق عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عنها به.

أخرجه أحمد (٦/١٠٩).

قلت: وهذا الاضطراب من إبراهيم بن إسحاق، وهو إبراهيم بن الفضل المخزومي المترجم في «التهذيب»، وهو متروك كما في «التقريب»، وسائر الرواة ثقات.

وهذا التفسير وإن لم يثبت رفعه؛ فالأخذ به لا مناص منه؛ كي لا يتعارض الحديث مع النصوص القاطعة في الكتاب والسنة؛ أن الانسان لا يؤاخذ بجرم غيره. وراجع لهذا المعنى الحديث (١٢٨٧) من «الكتاب الآخر».

وقد روي الحديث عن عائشة رضي الله عنها على وجه آخر؛ لو صح إسناده لكان قاطعاً للإشكال ورافعاً للنزاع، وهو ما روى سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن الزهري عن عروة قال:

«بلغ عائشة رضي الله عنها أن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ولد الزنا شر الثلاثة». فقالت: [يرحم الله أبا هريرة]! أساء سمعاً فأساء إجابة؛ لم يكن الحديث على هذا؛ إنما كان رجل [من المنافقين] يؤذي رسول الله ﷺ، فقال: «من يعذرني من فلان؟». قيل: يا رسول الله! إنه مع ما به ولد زنا. فقال رسول الله ﷺ: «هو شر الثلاثة». والله عز وجل يقول: ﴿ولا تزرُ وازرةٌ وزرَ أخرى﴾».

أخرجه الطحاوي والحاكم وعنه البيهقي وضعفه بقوله:

«سلمة بن الفضل الأبرش يروي مناكير».

قلت: وقال الحافظ:

«صدوق كثير الخطأ».

وفيه علة أخرى؛ وهي عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس، ومع ذلك فقد قال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»!

ورده الذهبي بقوله:

«كذا قال. وسلمة لم يحتج به (م)؛ وقد وثق، وضعفه ابن راهويه».

قلت: وكذلك ابن إسحاق لم يحتج به مسلم؛ وإنما روى له متابعة؛ على أنه مدلس وقد عنعنه.

قال الإمام الطحاوي عقبه:

«فبان لنا بحديث عائشة رضي الله عنها أن قول رسول الله ﷺ الذي ذكره عنه أبو هريرة: «ولد الزنا شر الثلاثة»؛ إنما كان لإنسان بعينه كان منه من الأذى لرسول الله ﷺ ما كان منه؛ مما صار به كافراً شرّاً من أمه ومن الزاني الذي كان حملها به منه. والله تعالى نسأله التوفيق».

قلت: ولكن في إسناد حديثها ما علمت من الضعف، وذلك يمنع من تفسير الحديث به؛ فالأولى تفسيره بقول سفيان المؤيد بحديثين مرفوعين ولو كانا ضعيفين؛ إلا أن يبدو لأحد ما هو أقوى منه فيصار حينئذ إليه.

ويبدو من كلام ابن القيم رحمه الله في رسالته «المنار» أنه جنح إلى هذا التفسير؛ لأن مؤداه إلى أن الحديث ليس على عمومه؛ فقد ذكر حديث: «لا يدخل الجنة ولد زنا» الآتي عقب هذا، وحكى قول ابن الجوزي أنه معارض لآية ﴿ولا تَزِرُ وازرة وِزْرَ أخرى﴾

فقال:

«قلت: ليس معارضاً لها إن صح؛ فإنه لم يحرم الجنة بفعل والديه؛ بل إن النطفة الخبيثة لا يتخلق منها طيب في الغالب، ولا يدخل الجنة إلا نفس طيبة، فإن كانت في هذا الجنس طيبة دخلت الجنة، وكان الحديث من العام المخصوص. وقد ورد في ذمه أنه «شر الثلاثة»، وهو حديث حسن، ومعناه صحيح بهذا الاعتبار؛ فإن شر الأبوين عارض، وهذا نطفته خبيثة، وشره من أصله، وشر الأبوين من فعلهما».

(تنبيه): لقد تبين لكل ذي عين من هذا التخريج والتحقيق أن الحديث بهذه الطرق صحيح بلا ريب، وأقواها حديث سهيل، ولذلك قصر ابن الجوزي - ومن قلده - تقصيراً فاحشاً بإيراده الحديث في «موضوعاته» (٣/ ١١٠) من رواية ابن عدي وحده؛ ليتسنى له أن يقول: «فيه من لا يعرف»! يشير إلى شيخ ابن عدي فيه (حمزة بن داود الثقفي)، فخفيت عليه الطرق الأخرى من تخريج أبي داود وغيره، وقد سبقت الإشارة إليها، وهي عن جرير بن عبدالحميد وخالد الحذاء وأبي حذيفة والثوري ويعقوب بن عبدالرحمن، فهؤلاء الثقات رووه عن سهيل! ولقد تعامى عنها - مع الأسف - المعلق على «سير الذهبي» - كعادته فيما لا يوافق هواه من الحديث - فأوهم قراءه أن الحديث من رواية ابن عدي فقط المعللة! وتشبث بتضعيف شيخه حمزة وشيخه، وهو واهم أيضاً في ذلك، ولا داعي لمناقشته في ذلك؛ ففي تلك الطرق غنية عن المناقشة لو أنصف!

٦٧٣ - (لا يدخلُ الجنةَ عاقٌّ، ولا مَنَّانٌ، ولا مُدْمِنُ خمرٍ، [ولا ولدُ زنيةٍ]).

أخرجه الدارمي (٢/ ١١٢)، وكذا النسائي (٢/ ٣٣٢)، والبخاري في «التاريخ الصغير» (١٢٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ٢٠٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٣٦)، وابن حبان (١٣٨٢ و ١٣٨٣)، والطحاوي في «المشكل» (١/ ٣٩٥)، وأحمد (٢/ ٢٠١ و ٢٠٣) من طريق سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ به. وليس للبخاري منه إلا الزيادة وقال:

«لا يعلم لجابان سماع من عبد الله، ولا لسالم سماع من جابان، ويروى عن علي بن زيد عن عيسى بن حطان عن عبد الله بن عمرو رفعه في أولاد الزنا، ولا يصح».

وقال ابن خزيمة:

«ليس هذا الخبر من شرطنا؛ لأن جابان مجهول».

ورواه محمد بن مخلد العطار في «المنتقى من حديثه» (٢/١٥/١) من طريق عبد الله بن مرة عن جابان عن عبد الله بن عمرو به.

قلت: وعلة هذا الإسناد جابان هذا؛ فإنه لا يدرى من هو كما قال الذهبي؟ وإن وثقه ابن حبان على قاعدته. والزيادة التي في آخره منكرة؛ لأنها بظاهرها تخالف النصوص القاطعة بأن أحداً لا يحمل وزر أحد، وأنه لا يجني أحد على أحد، وفي ذلك غير الآية أحاديث كثيرة خرجتها في «الإرواء» (٢٣٦٢)، ولذلك أنكرتها السيدة عائشة رضي الله عنها؛ فقد روى عبد الرزاق (٧/٤٥٤/١٣٨٦٠و١٣٨٦١) عنها أنها كانت تعيب ذلك وتقول:

«ما عليه من وزر أبويه؛ قال الله تعالى ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾».

وإسناده صحيح.

وقد رواه الطبراني في «الأوسط» (١/١٨٣ - ١٨٤) عنها مرفوعاً.
وفي إسناده من لم أعرفه. وكذا قال الهيثمي (٦/٢٥٧).

وقال البيهقي (١٠/٥٨) عقب الموقوف:

«رفعه بعض الضعفاء، والصحيح موقوف».

ومن هذا تعلم أن قول السخاوي فيما نقله ابن عراق عنه (٢/٢٢٨):

«أخرجه الطبراني من حديث عائشة، وسنده جيد».

فهو غير جيد.

ثم عرفت الذي رفعه، وأنه ضعيف كما أشار إلى ذلك البيهقي، فخرجت الحديث في «الضعيفة» رقم (٦١١٥).

وقد وجدت للحديث شواهد يتقوى بها؛ فقال الطحاوي (١/ ٣٩٥): حدثنا أبو أمية: حدثنا محمد بن سابق: حدثنا إسرائيل (في الأصل: أبو إسرائيل) عن منصور عن أبي الحجاج عن **مولى لأبي قتادة** عن النبي ﷺ قال: فذكره بتمامه.

قلت: وهذا شاهد قوي رجاله كلهم ثقات؛ غير مولى أبي قتادة فلم أعرفه؛ لكنه إن كان صحابياً فلا تضر الجهالة به؛ لأن الصحابة كلهم عدول كما هو معلوم، ومن المحتمل أن يكون منهم؛ لأن الراوي عنه أبا الحجاج هو مجاهد بن جبر التابعي المشهور.

وقد ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣١) من طريق **عبيد بن إسحاق** عن مسكين بن دينار التيمي عن مجاهد: حدثني زيد الجرشي قال: سمعت النبي ﷺ يقول: فذكره. وقال:

«قال أبي: هذا حديث منكر».

قلت: وعلته عبيد هذا ـ وهو العطار ـ ضعفه الجمهور.

وقد اختلف على مجاهد في إسناد هذا الحديث اختلافاً كبيراً، استوعب أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٠٧ ـ ٣٠٩) طرقه، وقد جاء الحديث في بعضها بتمامه؛ منها طريق عبيد هذه وغيرها، وبعضها في «المسند» (٣/ ٢٨و٤٤) دون الزيادة، وهي عند أبي يعلى مع تمام الحديث (٢/ ٣٩٤/ ١١٦٨)، ولم يرد في بعضها الآخر إلا الزيادة التي في آخره، وقد أخرجها الطحاوي (١/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤).

وقد رويت هذه الزيادة من حديث أبي هريرة؛ ولكنها غير محفوظة عنه كما بينته في «الكتاب الآخر» (١٤٦٢).

وجملة القول إن الحديث بهذه الطرق والشواهد لا ينزل عن درجة الحسن.

والله أعلم.

وقوله: «لا يدخل الجنة ولد زنية» ليس على ظاهره؛ بل المراد به من تحقق بالزنا حتى صار غالباً عليه، فاستحق بذلك أن يكون منسوباً إليه، فيقال: هو ابن له، كما ينسب المتحققون بالدنيا إليها؛ فيقال لهم: بنو الدنيا بعملهم وتحققهم بها، وكما قيل للمسافر: ابن السبيل، فمثل ذلك: ولد زنية وابن زنية؛ قيل لمن تحقق بالزنا؛ حتى صار تحققه منسوباً إليه، وصار الزنا غالباً عليه، فهو المراد بقوله: «لا يدخل الجنة»، ولم يرد به المولود من الزنا، ولم يكن هو من ذوي الزنا؛ لما تقدم بيانه في الحديث الذي قبله.

وهذا المعنى استفدته من كلام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله وشرحه لهذا الحديث. والله أعلم.

ثم وجدت للحديث شاهداً آخر دون الزيادة، ولفظه:

«لا يلج حائط القدس: مدمن خمر، ولا العاق لوالديه، ولا المنان عطاءه».

أخرجه أحمد (٣/٢٢٦) قال: ثنا هشيم: ثنا **محمد بن عبد الله العمي** عن **علي بن** زيد عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف.

ومحمد بن عبد الله العمي أورده ابن حبان في «الثقات» (٧/٤٢٥)، والسمعاني في «الأنساب» من روايته عن ثابت البناني، ورواية أبي النضر وغيره عنه، فهو مستور. ومن طريقه أخرجه البزار أيضاً (٣/٣٥٥/٢٩٣١).

وبالجملة؛ فهو شاهد لا بأس به.

ويقويه ما أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٣٧) من طريقين عن خالد بن الحارث قال: ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن نافع عن عروة بن مسعود عن عبد الله بن عمرو أنه قال:

«لا يدخل حظيرة القدس سكير، ولا عاق، ولا منان».

وإسناده صحيح، وهو موقوف في حكم المرفوع، فهو شاهد قوي لحديث أنس هذا.

ومما يشهد له الحديث الآتي:

٦٧٤ ـ (ثلاثةٌ لا ينظرُ الله عَزَّ وجلّ إليهم يومَ القيامةِ: العاقُّ لوالدَيْهِ، والمرأةُ المُتَرَجِّلَةُ، والدَّيُّوث. وثلاثةٌ لا يدخلونَ الجنةَ: العاقُّ لوالدَيْهِ، والمُدْمِنُ الخمرَ، والمنان بما أعْطَى).

أخرجه النسائي (١/٣٥٧)، وأحمد (٢/١٣٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٣٥)، وابن حبان (٥٦) عن عمر بن محمد ـ يعني: ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر قال: أشهد لسمعت سالماً يقول: قال عبد الله رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وسياق المتن للنسائي.

ورواه ابن عدي (٥/٢١) من هذا الوجه مختصراً.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير عبد الله بن يسار، وقد روى عنه جماعة من الثقات، ووثقه ابن حبان، فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى.

ثم رواه أحمد (٢/٦٩ و ١٢٨) عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع عمن حدثه عن سالم بن عبد الله به مختصراً بلفظ:

«ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق، والديوث الذي يقر في أهله الخبث».

وقطن هذا ثقة من رجال مسلم؛ لكن شيخه لم يسم فهو مجهول، ويمكن أن يكون عبدالله بن يسار المتقدم.

وقد تابعه محمد بن عمرو عن سالم به نحوه، وسيأتي إن شاء الله تعالى في «المجلد السابع» برقم (٣٠٩٩).

٦٧٥ ـ (لا يدخلُ الجنةَ عاقٌّ، ولا مدمنُ خمرٍ، ولا مُكَذِّبٌ بقَدَرٍ).

أخرجه أحمد (٦/٤٤١)، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦/٣٢/٢): ثنا أبو جعفر السُّويدي قال: ثنا أبو الربيع: سليمان بن عتبة الدمشقي قال: سمعت يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عائذ الله عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: فذكره.

وأبو جعفر هذا اسمه محمد بن النوشجان البغدادي، وهو ثقة؛ وثقه ابن حبان (٩/٩٢) وغيره.

وقد تابعه سليمان بن عبد الرحمن عند البزار (٣/٣٦/٢١٨٢ ـ الكشف) وقال:

«قال البزار: إسناده حسن».

وروى منه ابن ماجه (٣٣٧٦) القضية الوسطى منه من طريق أخرى عن سليمان بن عتبة به، وقد سقطت من الحديث في «مجمع الزوائد» (٧/٢٠٢).

قال البوصيري في «الزوائد»:

«إسناده حسن، وسليمان بن عتبة مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات».

قلت: وهو كما قال.

٦٧٦ ـ (كفاكَ الحيَّةَ ضربةٌ بالسَّوْطِ؛ أصبتَها أم أخطأتَها).

أخرجه أبو العباس الأصم في «حديثه» (رقم ١٥٠ ـ نسختي)، والدارقطني في «الأفراد» (ج ٣ رقم ٤٨ نسختي) من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب: ثنا حميد بن الأسود عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال:

«حديث غريب من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، تفرد به أبو الأسود حميد بن الأسود عنه، ولا نعلم حدث به غير إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عنه».

قلت: وإسماعيل هذا صدوق كما قال أبو حاتم، وهو أخو الإمام عبد الله بن مسلمة. وقال الذهبي:

«ما علمت به بأساً؛ إلا أنه ليس في الثقة كأخيه».

قلت: ثم ذكر له حديثاً أخطأ في رفعه، وذلك مما لا يخدج فيه؛ لأن الخطأ لا يسلم منه بشر، وقد وثقه ابن حبان والحاكم، فالحديث حسن الإسناد؛ فإن من فوقه من الثقات المعروفين؛ على خلاف مشهور في محمد بن عمرو لا يضره. ولا يمنع من الاحتجاج بحديثه.

والحديث أخرجه البيهقي في «السنن» (٢/٢٦٦) من هذا الوجه، وقال:

«وهذا إن صح؛ فإنما أراد ـ والله أعلم ـ وقوع الكفاية بها في الإتيان بالمأمور، فقد أمر ﷺ بقتلها، وأراد ـ والله أعلم ـ إذا امتنعت بنفسها عند الخطأ، ولم يرد به المنع من الزيادة على ضربة واحدة».

والحديث لم يتكلم عليه المناوي بشيء، فكأنه لم يقف على سنده، ولكنه قال:

«ورواه عنه (يعني: أبا هريرة) الطبراني أيضاً».

وأقول: لم يذكره الهيثمي في «المجمع» (٤/٤٧) من حديث أبي هريرة وإنما من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، وعزاه للطبراني في «الأوسط» وليس في «الكبير» كما يوهمه إطلاق المناوي العزو للطبراني؛ فإن ذلك يعني: «المعجم الكبير» اصطلاحاً.

وقد أخرجه في «الأوسط» (٣/٣٩١/٢٨٤٠ ط) من طريق سليمان بن داود الشاذكوني قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال: حدثني ربيعة بن سعيد الأسلمي عن عبدالرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن عثمان مرفوعاً. وقال:

«لا يروى عن عثمان إلا بهذا الإسناد تفرد به الشاذكوني».

وبالشاذكوني أعله الهيثمي وقال:

«وهو ضعيف».

قلت: بل هو هالك.

٦٧٧ ـ (مدمنُ الخمرِ إنْ ماتَ لَقِيَ اللهَ كَعابدِ وَثَنٍ).

أخرجه أحمد (١/٢٧٢): ثنا أسود بن عامر: ثنا الحسن ـ يعني: ابن صالح ـ عن محمد بن المنكدر قال: حُدثت عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» (١/٨٠) والخلعي في «الفوائد» (١/١٠٥) عن الحسن بن صالح به.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير شيخ ابن المنكدر فهو مجهول لم يسم، وقد جاء مسمى في بعض الطرق؛ فأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٣٧٩)، وعنه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (١/١٥٤)، وابن عدي في «الكامل» (١/٢٢٠) عن عبد الله بن خراش: حدثنا العوام بن حوشب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به نحوه. وقال ابن عدي:

«عبد الله بن خراش منكر الحديث».

قلت: ولم يتفرد به؛ فقد رواه إسرائيل: نا حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير به.

أخرجه ابن أبي حاتم (٢/٢٦)، والسِّلَفي في «الطيوريات» (١/١٩٨)، وكذا أبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٥٣) من طرق عن إسرائيل به. قال ابن أبي حاتم:

«ورواه أحمد بن يونس فقال: عن إسرائيل عن ثوير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ. قال أبي: حديث حكيم عندي أصح. قلت لأبي: فحكيم بن جبير أحب إليك أو ثوير؟ فقال: ما فيهما إلا ضعيف غال في التشيع. قلت: فأيهما أحب إليك؟ قال: هما متقاربان».

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/١٦١/٢)، وابن بشران في «الأمالي» (٢٥/٨٧/٢) عن ثوير بن أبي فاختة به.

ثم روى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه رجح أيضاً حديث حكيم.

قلت: وهو ضعيف كما في «التقريب»، وكذلك ثوير.

ثم قال ابن أبي حاتم (٢/٢٧):

«سألت أبي عن حديث رواه المؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. سمعت أبي يقول: هذا خطأ؛ إنما هو كما رواه حسن بن صالح عن محمد بن المنكدر قال: حُدثت عن ابن عباس عن النبي ﷺ».

قلت: وقد أخرجه من حديث ابن عمرو أبو الحسن الحربي في «الفوائد المنتقاة» (٣/١٥٥/٢) من طريق المؤمل به.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً مختصراً بلفظ:

«مدمن الخمر كعابد وثن».

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/١/٣٨٦)، وابن ماجه (٣٣٧٥)، وأبو بكر الملحمي في «مجلسين من الأمالي» (١/٢)، وأبو الحسين الأبنوسي في «الفوائد» (٣/٢)، والواحدي في «الوسيط» (١/٢٥٥)، والضياء المقدسي في «المنتقى من الأحاديث الصحاح والحسان» (٢/٢٧٨) من طرق عن محمد بن سليمان **بن الأصبهاني** عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. وقال الأبنوسي:

«قال الدارقطني: تفرد به محمد بن سليمان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة».

قلت: وفي رواية للبخاري عن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن محمد بن عبد الله عن أبيه قال النبي ﷺ: فذكره. وقال:

«ولا يصح حديث أبي هريرة في هذا».

قلت: وأكثر الرواة عن محمد بن سليمان وصلوه، وهو الأرجح عندي.

ومحمد بن سليمان قال الذهبي في «الضعفاء»:

«صدوق، قال أبو حاتم: لا يحتج به».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

قلت: فالحديث بمجموع طرقه حسن أو صحيح. والله أعلم.

(فائدة): ذكر الضياء عن ابن حبان ـ وهو في «صحيحه ـ الإحسان» (٣٦٧/٧) ـ أنه قال:

«يشبه أن يكون معنى الخبر: من لقي الله مدمن خمر مستحلاً لشربه؛ لقيه كعابد وثن؛ لاستوائهما في حالة الكفر».

٦٧٨ ـ (لا يدخلُ الجنةَ مُدْمنُ خمرٍ، ولا مؤمنٌ بسِحْرٍ، ولا قاطعُ رَحِمٍ).

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٣٨١) من طريق أبي يعلى وهذا في «مسنده» (٢٢٣/١٣ ـ ٢٢٤)، وأحمد (٣٩٩/٤) عن أبي حريز عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: ورجال إسناده ثقات؛ غير أبي حريز ففيه ضعف، وقد صحح هذا الحديث الحاكم والذهبي، وبينت خطأهما في ذلك في «الكتاب الآخر» (١٤٦٣)، وذكرت له هناك شاهداً من حديث أبي سعيد الخدري، فالحديث بمجموع الطريقين حسن. والله أعلم.

٦٧٩ ـ (تكونُ النَّسَمُ طيراً تعلقُ بالشجرِ؛ حتى إذا كانوا يومَ القيامةِ دخلتْ كلُّ نفسٍ في جسدِها).

أخرجه أحمد (٤٢٤/٦ ـ ٤٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٨/٢٤ و ١٣٦/٢٥)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٧٧/٢) من طريق ابن لهيعة: ثنا أبو الأسود

محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه سمع درة بنت معاذ تحدث عن أم هانىء:

«أنها سألت رسول الله ﷺ: أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضاً؟ فقال رسول الله ﷺ: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة؛ فإنه سيىء الحفظ، فقول السيوطي في «الحاوي» (٢/ ٣٦١):

«أخرجه أحمد والطبراني في «الكبير» بسند حسن» غير حسن؛ إلا إن كان يعني أنه حسن لغيره فنعم.

ودرة بنت معاذ قال الحافظ في «التعجيل»:

«قلت: هي معدودة في الصحابة، روى عنها أيضاً ابن المنكدر وزيد بن أسلم».

قلت: ومع ذلك فلم يوردها في «الإصابة»! وكذا ابن عبد البر لم يذكرها في «الاستيعاب». والله أعلم.

وللحديث شاهد قوي من حديث كعب بن مالك مرفوعاً به نحوه.

أخرجه مالك وغيره بسند صحيح، وسيأتي برقم (٩٩٥).

٦٨٠ ـ (سيُصِيبُ أمتي داءُ الأُمَمِ. فقالوا: يا رسولَ اللهِ! وما داءُ الأُمَمِ؟ قال: الأشَرُ، والبطَرُ، والتكاثُرُ، والتناجُشُ في الدنيا، والتباغُضُ، والتحاسُدُ؛ حتى يكونَ البَغْيُ).

أخرجه الحاكم (٤/ ١٦٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٢٧٥/ ٩١٧٣) من طريق أبي هانىء حميد بن هانىء الخولاني: حدثني أبو سعيد الغفاري أنه قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال الطبراني:

«لم يروه عن أبي سعيد الغفاري إلا أبو هانيء».

قلت: وهو من رجال مسلم، ولا بأس به. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أبي سعيد هذا أورده الحافظ في «التعجيل» عن الهيثمي وقال:

«ذكره ابن حبان في (الثقات)». فأفاد الحافظ أنه في نسخة «الثقات» بخط الحافظ أبي علي البكري: «أبو سعد» بسكون العين، وقال: «مولى بني غفار». وكذا هو في «الكنى» لأبي أحمد. ثم قال:

«ثم وجدته في «تاريخ ابن يونس» فقال: مولى بني غفار، روى عنه أبو هانىء وخلاد بن سليمان الحضرمي، فأفاد عنه راوياً آخر».

قلت: وكذلك أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/٢/٣٧٩)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وشذ الدولابي فأورده في (فصل المعروفين بالكنى من أصحاب رسول الله ﷺ) من كتابه «الكنى» (١/٣٣) فقال:

«وأبو سعيد الغفاري»، ولم يزد!

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٣٤٠):

«سألت أبي عن حديث... ابن وهب عن أبي هانىء حميد بن هانىء الخولاني عن أبي سعيد الغفاري... (فذكره)؟ فقال أبي: إنما هو أبو سعيد الغفاري. ثم ذكرته لعلي بن الحسين بن الجنيد قال: حدثنا أحمد بن صالح عن ابن وهب، فقال: أبو سعيد الغفاري».

قلت: كذا في المواضع الثلاثة: «سعيد»، ولا يستقيم المعنى به، فلعل الصواب في الأخيرين منها «سعد» كما هو في «الجرح» تبعاً للبخاري في «الكنى» (٣٦/٣١٤)، وتبعهما ابن حبان في «الثقات» (٥/٥٧٣). والله أعلم.

وقال المناوي في «الفيض»:

«ورواه أيضاً الطبراني. قال الهيثمي: وفيه أبو سعيد الغفاري، لم يرو عنه غير حميد بن هانئ، ورجاله وثقوا، ورواه عنه ابن أبي الدنيا في «ذم الحسد»؛ قال الحافظ العراقي: وسنده جيد».

قلت: قد روى عنه خلاد بن سليمان أيضاً كما تقدم، فقد ارتفعت عنه جهالة العين، ثم هو تابعي، فمثله يحسن حديثه جماعة من الحفاظ، فلا جرم جود إسناده الحافظ العراقي (١٨٧/٣)، ووافقه الزبيدي (٥٣/٨)، وهو الذي انشرح له صدري، واطمأنت إليه نفسي، فالحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ويشهد لبعضه قوله ﷺ: «دَبَّ إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء..» الحديث، وهو مخرج في «الإرواء» (٧٧٧) وغيره.

٦٨١ ـ (عليكم بالدُّلْجَةِ؛ فإنّ الأرضَ تُطْوَى بالليلِ).

أخرجه أبو داود (٢٥٧١)، والحاكم (١١٤/٢)، وعنه البيهقي (٢٥٦/٥) من طريق خالد بن يزيد: ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ذكره الحاكم شاهداً للطريق الآتية وقال:

«إن سلم من خالد بن يزيد العمري». وأقره الذهبي.

قلت: كذا وقع عند: «العمري»، ولم يقع ذلك عند أبي داود، وما أراه محفوظاً؛ فإن العمري لم يخرج له أبو داود ولا غيره من الستة شيئاً، وهو متهم بالكذب، وإنما هو خالد بن يزيد الأزدي العتكي، ويقال: الهدادي، وهو صدوق يهم كما في «التقريب».

وهو الذي يروي عن أبي جعفر الرازي، وعنه عمرو بن علي شيخ أبي داود فيه كما في «التهذيب».

وأبو جعفر الرازي ضعيف لسوء حفظه.

لكن الحديث له طريق أخرى يتقوى بها؛ يرويه قبيصة بن عقبة: ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك به.

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٤/١٤٧/٢٥٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٥٠)، والحاكم (١/٤٤٥) من طريق محمد بن أسلم العابد: ثنا قبيصة بن عقبة به. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: محمد بن أسلم لم يخرجا له؛ لكن تابعه عند ابن خزيمة والحاكم رويم بن يزيد، وهو ثقة كما قال الخطيب (٨/٤٢٩)، وكذلك محمد بن أسلم؛ فقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» (٣/٢/٢٠١)، فالسند صحيح وإن كان بعضهم أعله بالإرسال؛ فقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢٥٤):

«سمعت أحمد بن سلمة النيسابوري يقول: ذاكرت أبا زرعة بحديث رواه قبيصة بن عقبة عن الليث عن عقيل عن الزهري عن أنس قال. . (فذكره). فقال: أعرفه من حديث رويم بن يزيد عن الليث هكذا؛ فمن رواه عن قبيصة؟ فقلت: حدثني محمد بن أسلم عن قبيصة هكذا. فقال: محمد بن أسلم ثقة. فذاكرت به مسلم بن الحجاج فقال: أخرج إلي عبد الملك بن شعيب بن الليث كتاب جده؛ فرأيت في كتاب الليث على ما رواه قتيبة: «قال أبو الفضل: حدثنا قتيبة عن عقيل عن الزهري قال: قال رسول ﷺ: عليكم بالدلجة. .». الحديث».

قلت: فقد أعله مسلم بالإرسال، وتابعه الدار قطني فقال:

«المحفوظ عن ليث مرسل».

رواه الخطيب عنه.

لكن اتفاق قبيصة ورويم على وصله عن الليث لا يجعلنا نطمئن لهذا الإعلال؛ لأنهما ثقتان، وزيادة الثقة مقبولة. والله تعالى أعلم.

لا سيما وقد رواه رويم في آخر حديث له مصرحاً بتحديث الزهري عن أنس بلفظ:

٦٨٢ ـ (إذا أَخْصَبَتِ الأرضُ فانزلُوا عن ظَهْرِكم، وأعطُوهُ حَقَّهُ من الكَلأِ، واذا أَجْدَبَتِ الأرضُ فامضُوا عليها، وعليكم بالدُّلْجَةِ؛ فإنّ الأرضَ تُطْوَى بالليلِ).

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (١/٣١)، وأبو يعلى (٦/٣٠١)، والخطيب (٨/٤٢٩)، والبيهقي (٥/٢٥٦) من طريقين عن رويم بن يزيد: حدثني الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب: أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير رويم هذا، وهو ثقة كما تقدم في الحديث السابق.

والحديث قال الهيثمي في «المجمع» (٥/٢٥٧):

«رواه الطبراني ورجاله ثقات».

وقال في مكان آخر (٣/٢١٣):

«رواه أبو يعلى، وفيه حميد بن الربيع وثقه أحمد والدارقطني، وضعفه جماعة. ورواه البزار، ورجاله رجال «الصحيح»؛ خلا رويم المعولي وهو ثقة».

قلت: حميد بن الربيع عند أبي يعلى في «مسنده» (٩١٣) إنما هو متابع لغيره، فلا يضره الضعف الذي فيه.

وللحديث شواهد كثيرة؛ منها عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً نحوه.

قال الهيثمي (٣/٣١٣):

«رواه الطبراني، ورجاله ثقات».

ومنها عن خالد بن معدان عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه، وزاد في أوله:

«إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه، ويعين عليه ما لا يعين على العنف، فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فنزلولها منازلها، فإن أجدبت الأرض. . .» الحديث.

رواه الطبراني (٢٠/٣٦٥/٨٥٢) ورجاله رجال «الصحيح».

ومنها عن الحسن عن جابر مرفوعاً نحوه، وفيه زيادة:

«وإذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان».

وفيه انقطاع؛ ولذلك ـ مع عدم وجود الشاهد المعتبر له ـ أوردته في «الكتاب الآخر» (١١٤٠).

ومن شواهده حديث أبي هريرة عند مسلم وغيره، وسيأتي تخريجه في «المجلد الثالث» تحت حديث أنس بنحوه رقم (١٣٥٧).

٦٨٣ ـ (يتركونَ المدينةَ على خيرِ ما كانتْ؛ لا يغشاها إلا العَوافي (يريد: عوافيَ السباعِ والطيرِ)، وآخرُ مَنْ يُحْشَرُ راعيانِ من مُزَيْنَةَ يريدان المدينةَ، ينعقانِ بغنمِهما، فيجدانِها وحشاً؛ حتى إذا بلغا ثَنِيةَ الوداعِ خرَّا على وجوهِهما).

أخرجه البخاري (٤/٧٢ ـ فتح)، ومسلم (٤/١٢٣)، وأحمد (٢/٢٣٤) من طرق عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

وأخرج الحاكم (٤/٥٦٥) الشطر الثاني منه، واستدركه على الشيخين، ووافقه الذهبي؛ فلم يصيبا.

٦٨٤ ـ (آخرُ ما أدركَ الناسُ منْ كلامِ النبوةِ الأُولى: إذا لم تَسْتَحِ فاصنعْ ما شِئتَ).

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» من حديث أبي مسعود البدري. قال

المناوي في «فيض القدير»:

«وإسناده ضعيف لضعف فتح المصري؛ لكن يشهد له ما رواه البيهقي في «الشعب» عن أبي مسعود المذكور بلفظ:

«إن آخر ما بقي من النبوة الأولى...»، والباقي سواء، بل رواه البخاري عن أبي مسعود بلفظ:

«إن مما أدرك الناس...» إلى آخر ما هنا».

قلت: أخرجه في «الأنبياء» (٢/٣٧٩)، وفي «الأدب» (٤/١٤٠)، و «الأدب المفرد» (٥٩٧ و ١٣١٦)، وكذا أبو داود (٤٧٩٧)، وابن ماجه (٤١٨٣)، والطحاوي في «المشكل» (١/٤٧٩)، وابن حبان (٢/٣/٦٠٦)، وأحمد (٤/١٢١ و ١٢٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٣٥ - ٢٣٨)، وابن عساكر في «التاريخ» (١١/٧٠٦) من طريق منصور قال: سمعت ربعي بن حراش يحدث عن أبي مسعود به.

وخالفه في إسناده أبو مالك الأشجعي فقال: حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره بلفظ:

«إن آخر ما تعلق به أهل الجاهلية من كلام النبوة إذا لم...».

أخرجه أحمد (٥/٤٠٥): ثنا يزيد بن هارون: أنا أبو مالك به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/٣٧١)، والخطيب في «التاريخ» (١٢/١٣٥ - ١٣٦) من طرق أخرى عن يزيد بن هارون به، وزاد أحمد والخطيب في أوله: «المعروف كله صدقة، وإن...».

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبو مالك اسمه سعد بن طارق، ولا يعل برواية منصور المتقدمة؛ لأنه - كما قال الحافظ في «الفتح» (٦/٢٨٠): - ليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود ومن حذيفة جميعاً - يعني: - فحدث به عن هذا تارة وعن هذا تارة، ومثل هذا الجمع لا بد منه؛ لأن توهيم الثقة لا يجوز بغير حجة؛ كما هو

معروف في علم المصطلح.

وعلى هذا فحديث حذيفة شاهد قوي لرواية ابن عساكر هذه. وبالله التوفيق.

وتابعه عباد بن العوام عن أبي مالك به.

رواه الطحاوي.

ثم رأيت الحديث عند الإخميمي في «حديثه عن شيوخه» (١/٢/٢): ثنا محمد (يعني: ابن عبد الله بن سعيد المهراني): ثنا محمد بن بشار: ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش به مرفوعاً بلفظ:

«آخر ما تعلق به الناس من كلام النبوة...» الحديث.

وهذا رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير المهراني هذا فلم أجد له ترجمة.

لكن أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٧٨) من طريق الحسن بن عبيد الله عن ربعي بن حراش به نحوه.

فهذه متابعات قوية لأبي مالك الأشجعي تدل على أنه قد حفظ.

ثم وقفت على إسناد البيهقي في «الشعب» (٦/١٤٤/٧٧٣٦) من طريق أبي جعفر محمد بن حاتم: حدثني فتح بن عمرو: ثنا أبو أسامة: أخبرنا الفضل بن مهلهل عن منصور به.

وهذا إسناد صحيح، وفتح بن عمرو هو البكّي، وهو ثقة، قال أبو حاتم:

«صدوق».

وقال ابن حبان (٩/١٤):

«مستقيم الحديث».

وهو غير فتح المصري المتقدم في كلام المناوي؛ فلا أدري أهكذا وقع منسوباً

في «ابن عساكر»؛ أم هو من المناوي أضافه على سبيل البيان؟

وقد توبع؛ فأخرجه الطبراني (١٧/٢٣٨/٦٦٠) عن ثقتين آخرين قالا: نا أبو أسامة به؛ إلا أنه لم يسق لفظه.

وتابعه شريك عن منصور به بلفظ حديث الترجمة.

أخرجه الطبراني أيضاً (٦٥٧) من طريق ابن أبي شيبة وهذا في «المصنف» (٨/٥٢٤/٥٤٠٠).

(الكِسِّي): بكسر أوله وتشديد ثانيه نسبة إلى مدينة قرب سمرقند؛ كما في «معجم البلدان».

٦٨٥ - (آمُرُكُمْ بثلاثٍ، وأنهاكم عن ثلاثٍ؛ آمرُكم أنْ تعبدُوا الله ولا تشركُوا به شيئاً، وتعتصمُوا بحبلِ اللهِ جميعاً ولا تَفَرَّقُوا، وتطيعُوا لِمَنْ ولاَّه الله عليكم أمْرَكم. وأنهاكم عن قِيلَ وقالَ، وكثرةِ السؤالِ، وإضاعةِ المالِ).

أخرجه ابن حبان (١٥٤٣) من طريق عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه أن سهيل بن ذكوان حدثه أن أباه حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه هو (٥/١٣٠)، وابن حبان (٣٣٧٩)، وكذا أحمد (٢/٣٢٧ و ٣٦٠ و ٣٦٧) من طرق أخرى عن سهيل به نحوه، لكن سقط من أصل مسلم الخصلة الثالثة من المأمور به، ونصها عند أحمد:

«وأن تناصحوا من ولاَّه الله أمركم».

وسقطت أيضاً من «مختصر مسلم» للمنذري رقم (١٢٣٦)، فلتُستدرك في الطبعة الجديدة إن شاء الله تعالى.

والحديث عزاه في «الجامع الكبير» (١/٣/٢) لابن حبان وابن جرير، وأبي نعيم أيضاً في «الحلية»، ولم أره في فهرسها، والله أعلم.

ولم يذكره في «الجامع الصغير» من نسخة المناوي، وأورده في «الفتح الكبير» من رواية «الحلية» فقط(!) ولم يرمز له بحرف (ز) إشارة إلى أنه من «زوائد الجامع الصغير»، فلعله سقط من الطابع. والله أعلم.

ثم تأكدت من ذلك بالرجوع إلى مخطوطة «زيادة الجامع الصغير» فهو فيه كما في «الفتح الكبير».

وللحديث شاهد من حديث عمر بن مالك الأنصاري.

أخرجه الطبراني (٨٣٠٧/١٤/٩) بسند ضعيف.

٦٨٦ ـ (لو كانتِ الدنيا تَعْدِلُ عندَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ؛ ما سَقَى كافراً منها شَرْبَةَ ماءٍ).

روي من حديث سهل بن سعد، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وجماعة من الصحابة، والحسن وعمرو بن مرة مرسلاً.

١ ـ أما حديث سهل؛ فيرويه **عبد الحميد بن سليمان** عن أبي حازم عنه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه الترمذي (٥٢/٢)، وابن عدي (١/٢٤٩)، وأبو نعيم (٢٥٣/٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢٥٠) وقال:

«عبد الحميد بن سليمان أخو فليح؛ قال ابن معين: ليس بشيء. وتابعه **زكريا بن منظور** وهو دونه».

قلت: وهما ضعيفان كما في «التقريب»، فقول الترمذي عقبه:

«حديث صحيح غريب من هذا الوجه» مما لا وجه له؛ لأن عبد الحميد هذا لم يوثقه أحد؛ بل هو شبه متفق على تضعيفه.

نعم لو أنه صححه أو على الأقل حسنه للمتابعة التي أشار إليها العقيلي، والشواهد الآتي بيانها؛ لكان صواباً.

والمتابعة المذكورة أخرجها ابن ماجه (٤١١٠) والحاكم (٤/٣٠٦) من طرق عن أبي يحيى زكريا بن منظور: ثنا أبو حازم به.

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: زكريا ضعفوه».

وزكريا هذا لم يتهم بالكذب، فيمكن الاستشهاد به؛ لا سيما وقد وثقه بعضهم، وقال ابن عدي:

«يكتب حديثه».

٢ ـ وأما حديث أبي هريرة؛ فيرويه محمد بن عمار عن صالح مولى التوأمة عنه.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٣٠٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/٣١٧/١٤٤٠).

وصالح هذا ضعيف لاختلاطه، فهو غير متهم.

٣ ـ وأما حديث ابن عمر؛ فيرويه أبو مصعب عن مالك عن نافع عنه مرفوعاً.

أخرجه القضاعي في «مسنده»، ورجاله ثقات كما سيأتي بيانه تحت هذا الحديث نفسه، وقد قُدِّر إعادة تخريجه برقم (٩٤٣).

٤ ـ وأما حديث ابن عباس؛ فيرويه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مجاهد عنه به.

أخرجه أبو نعيم (٣/٣٠٤ و ٨/٢٩٠) وقال:

«غريب من حديث الحكم، لم نكتبه إلا من حديث الحسن عنه».

قلت: والحسن هذا متروك شديد الضعف؛ فلا يستشهد به.

٥ ـ وأما حديث الجماعة من الصحابة؛ فيرويه ابن المبارك في «الزهد» (٢/١٧٨ كواكب ٥٧٥): أنبأ إسماعيل بن عياش قال: حدثني عثمان بن عبيد الله بن [أبي] رافع أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ حدثوه مرفوعاً به.

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير عثمان هذا فأورده ابن أبي حاتم (٣/١/١٥٦) من رواية ابن أبي ذئب فقط عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلا، وذكر أنه مولى سعيد بن العاص المديني، وعليه يكون الحديث من رواية ابن عياش عن أهل المدينة، وهي ضعيفة، لكن يستشهد بها. وعثمان هذا ذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» (٥/١٥٧)، وروى عنه جمع من الثقات، كما في «تاريخ البخاري» (٣/٢/٢٣٢ - ٢٣٤).

٦ ـ وأما رواية الحسن؛ فقال ابن المبارك أيضاً: أنبأ حريث بن السائب الأسدي قال: حدثنا الحسن مرفوعاً به.

وهذا مرسل لا بأس به في الشواهد؛ الحريث هذا قال الحافظ:

«صدوق يخطىء».

٧ ـ وأما حديث عمرو بن مرة؛ فقال السيوطي في «الجامع الكبير» (١/٣/١):

«رواه هناد عنه مرسلاً».

قلت: هو عنده في «الزهد» (٢/٤١٢) بسند صحيح عنه.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب. والله أعلم.

٦٨٧ ـ (ائتِ حَرْثَكَ أنَّى شئتَ، وأَطْعِمْها إذا طَعِمْتَ، واكْسُها إذا اكْتَسَيْتَ، ولا تُقَبِّحِ الوجهَ، ولا تَضْرِبْ).

أخرجه أبو داود (١/٣٣٤)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وأحمد (٣/٥ و ٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/٤١٥) عن بهز بن حكيم حدثني أبي عن جدي قال:

«قلت: يا رسول الله! نساؤنا ماتأتي منهن وما نذر؟ قال: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن للخلاف المعروف في بهز بن حكيم، وهو صدوق كما

في «التقريب».

وأما أبوه حكيم ـ وهو ابن معاوية بن حيدة ـ فروى عنه جمع من الثقات، ووثقه ابن حبان (٤/ ١٦١) والعجلي، وقال النسائي: «لا بأس به».

٦٨٨ ـ (أَلفقرَتخافونَ؟! والذي نفسي بيدِهِ؛ لَتُصَبَّنَّ عليكُمُ الدنيا صَبّاً؛ حتى لا يُزيغَ قلبُ أحدِكم إزاغةً إلا هِيَهْ، وايمُ اللهِ لقد تركتُكُم على مِثْلِ البيضاءِ؛ ليلُها ونهارُها سواءٌ).

أخرجه ابن ماجه (رقم ٥): حدثنا هشام بن عمار الدمشقي: ثنا محمد بن عيسى بن سميع: حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء قال:

«خرج علينا رسول الله ﷺ، ونحن نذكر الفقر ونتخوفه، فقال: فذكره. قال أبو الدرداء: صدق ـ والله ـ رسول الله ﷺ، تركنا ـ والله ـ على مثل البيضاء؛ ليلها ونهارها سواء».

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات، وفي هشام بن عمار وإبراهيم الأفطس كلام لا ينزل الحديث عما ذكرنا، وقد بيض له البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (١/ ٢).

وقد وجدت له شاهداً من حديث عوف بن مالك مرفوعاً به دون قوله: «وايم الله..».

أخرجه أحمد (٦/ ٢٤)، والبزار (٤/ ٢٣٥/ ٣٦١١)، والطبراني (١٨/ ٥٢/ ٩٣)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/ ١/ ٣٨).

وسند أحمد جيد، وعزاه الهيثمي (١٠/ ٢٤٥) للطبراني والبزار فقط، وأعله بعنعنة بقية، وفاته تصريحه بالتحديث عند أحمد؛ على أن ابن عساكر ساق له إسناداً آخر ليس فيه بقية.

٦٨٩ ـ (أبى الله أنْ يَجْعَلَ لقاتلِ المؤمنِ توبةً).

أخرجه محمد بن حمزة الفقيه في «أحاديثه» (ق ٢/٢١٥)، والواحدي في «الوسيط» (١/ ١٨٠/ ٢)، والضياء في «المختارة» (١/١٢٧) من طريقين عن سويد بن نصر: ثنا ابن المبارك عن سليمان التيمي (زاد الأولان: عن حميد) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، وسليمان التيمي سمع من أنس، فهو متصل؛ سواء ثبتت الزيادة أو لم تثبت، ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

والحديث عزاه في «الجامعين» للطبراني أيضاً في «المعجم الكبير»، ولم أره في ترجمة أنس منه. فالله أعلم. ولا أورده أخونا عدنان عرعور في «فهارس المعجم الكبير»، ولا هو في «فهارس مجمع الزوائد».

وفي «الفيض»:

«قال في «الفردوس»: صحيح. ورواه جمع عن عقبة بن مالك الليثي، وسببه أن النبي ﷺ بعث سرية، فأغاروا على قوم، فشذ رجل منهم، فاتبعه رجل من السرية شاهراً سيفه، فقال: إني مسلم. فقتله، فنُهِيَ إلى النبي ﷺ، فقال قولاً شديداً، ثم ذكره».

قلت: حديث عقبة أخرجه النسائي في «السير» (١/ ٣٩/ ١)، وأحمد (٤/ ١١٠ و٥/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩) من طريق حميد بن هلال عن بشر بن عاصم عنه ولفظه:

«إن الله عز وجل أبى على من قتل مؤمناً، قالها ثلاث مرات».

ورجاله ثقات؛ غير بشر هذا ـ وهو الليثي ـ أورده ابن أبي حاتم (١/ ١/ ٣٦٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٦٨) وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٣٥٥/ ٩٨٠ ـ ٩٨١).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤٨ ـ ٤٩)، والحاكم (١/ ١٨ ـ ١٩) من هذا الوجه؛ إلا أنهما قالا: «نصر بن عاصم الليثي». وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا إن كان قوله: «نصره» محفوظاً. والله أعلم.

٦٩٠ ـ (أبَى الله والمؤمنونَ أنْ يُخْتَلَفَ عليكَ يا أبا بكرٍ!).

أخرجه أحمد (٦/٤٧)، والحسن بن عرفة في «جزئه» (٢/٢)، ومن طريقه ابن بلبان في «تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق» (١/٥٠) من طريق عبد الرحمن ابن أبي بكر القرشي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت:

«لما ثقل رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن أبي بكر: ائتني بكتفٍ أو لوح حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يُختَلَفُ عليه. فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم قال:» فذكره. وقال ابن بلبان:

«تفرد به ابن أبي مليكة أبو محمد، ويقال له: أبو بكر القرشي».

قلت: وهو ضعيف؛ لكنه لم يتفرد به؛ فقال أحمد (٦/١٠٦): ثنا مؤمل قال: ثنا نافع ـ يعني: ابن عمر ـ: ثنا ابن أبي مليكة به نحوه.

وهذا إسناد جيد في المتابعات، نافع هذا ثقة ثبت، ومؤمل هو ابن إسماعيل، وهو صدوق سيء الحفظ كما في «التقريب».

وله طريق أخرى من رواية عروة عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه:

«ادعي لي أبا بكر أباك وأخاك؛ حتى أكتب كتاباً؛ فإني أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر».

أخرجه مسلم (٧/١١٠)، وأحمد (٦/١٤٤) وابن سعد في «الطبقات» (٣/١٨٠) والبيهقي في «السنن» (٨/١٥٣).

وله طريق ثالث يرويه القاسم بن محمد عنها نحوه، ولفظه:

«لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه، وأعهده أن يقول القائلون، أو

يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون».

أخرجه البخاري (٤/٤٦ ـ ٤٧ و ٤٠٥ ـ ٤٠٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٥٤٩/١١٥٦).

طريق رابع يرويه عبيد الله بن عبد الله عنها قالت:

«لما مرض رسول الله ﷺ في بيت ميمونة. . . فقال ـ وهو في بيت ميمونة ـ لعبد الله بن زمعة: مُرِ الناس فليصلوا. فلقي عمر بن الخطاب فقال: يا عمر! صل بالناس. فصلى بهم، فسمع رسول الله ﷺ صوته فعرفه، وكان جهير الصوت، فقال رسول الله ﷺ: أليس هذا صوت عمر؟ قالوا: بلى. قال: يأبى الله جل وعز ذلك والمؤمنون، مروا أبا بكر فليصل بالناس. قالت عائشة: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل رقيق لا يملك دمعه. . .» الحديث.

أخرجه أحمد (٦/٣٤) من طريق معمر عن الزهري عنه.

وهذا سند صحيح على شرط الشيخين.

وخالفه عبد الرحمن بن إسحاق فقال: عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن زمعة أخبره بهذا الخبر.

أخرجه أبو داود (٤٦٦١). فجعله من مسند ابن زمعة، ولعله الصواب؛ فقد قال ابن إسحاق: حدثني الزهري: حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن عبد الله بن زمعة قال: فذكر نحوه، وزاد بعد قوله: «يأبى الله ذلك والمسلمون»:

«فبعث إلى أبي بكر، فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة، فصلى بالناس».

أخرجه أبو داود (٤٦٦٠) والسياق له، وأحمد (٤/٣٢٢).

وهذا سند جيد.

٦٩١ - (إنَّ اليهودَ قومٌ حُسُدٌ، وإنهم لا يَحْسُدُونَنَا على شيءٍ كما يحسدُونا على السلامِ، وعلى «آمينَ»).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٧٣/٢): ثنا أبو بشر الواسطي: نا خالد - يعني: ابن عبد الله - عن سهيل - وهو ابن أبي صالح - عن أبيه عن عائشة قالت:

«دخل يهودي على رسول الله ﷺ فقال: السام عليك يا محمد! فقال النبي ﷺ: وعليك. فقالت عائشة: فهممت أن أتكلم، فعلمت كراهية النبي ﷺ لذلك، فسكت. ثم دخل آخر فقال: السام عليك. فقال: عليك. فهممت أن أتكلم، فعلمت كراهية النبي ﷺ لذلك، ثم دخل الثالث فقال. السام عليك. فلم أصبر حتى قلت: وعليك السام وغضب الله ولعنته إخوان القردة والخنازير! أتحيون رسول الله بما لم يحيه الله؟! فقال رسول الله ﷺ: إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش، قالوا قولاً فرددنا عليهم، إن اليهود...». ورواه أبو نعيم أيضاً مختصراً عن أنس، وهو الآتي بعده.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال «الصحيح»، وأبو بشر الواسطي اسمه إسحاق بن شاهين، وهو من شيوخ البخاري.

والحديث أخرجه ابن ماجه (١/٢٨١) من طريق حماد بن سلمة: ثنا سهيل بن أبي صالح به مقتصراً على الجملة المذكورة أعلاه بنحوه. وقال البوصيري في «الزوائد»:

«هذا إسناد صحيح، احتج مسلم بجميع رواته».

وللحديث طريق أخرى يرويه حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن قيس عن محمد بن الأشعث عن عائشة قالت:

«بينا أنا عند النبي ﷺ إذ استأذن رجل من اليهود...» الحديث بتمامه نحوه وأتم منه: إلا أنه لم يذكر الحسد على السلام، ولفظه:

«لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله وضلوا عنها، وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين».

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/١/٢٢)، والبيهقي (٢/٥٦)، وأحمد (٦/١٣٤ ـ ١٣٥).

وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير محمد بن الأشعث، وقد وثقه ابن حبان، وروى عنه جماعة، وهو تابعي كبير.

وتابعه مجاهد عن محمد بن الأشعث به مختصراً نحو حديث الترجمة.

أخرجه البخاري والبيهقي.

وللترجمة شاهد من حديث أنس بلفظ:

٦٩٢ ـ (إنَّ اليهودَ ليحسدونَكم على السلامِ والتأمينِ).

أخرجه أبو نعيم في «أحاديث مشايخ أبي القاسم الأصم» (١/٣٥)، والخطيب في «التاريخ» (١١/٤٣)، والضياء المقدسي في «المختارة» (ق ١/٤٥) من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي: حدثنا أبو ظفر: حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال المقدسي:

«أبو ظفر اسمه عبد السلام بن مطهر بن حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي البصري، روى عنه البخاري وأبو داود».

قلت: وبقية رجال الإسناد ثقات، فهو صحيح.

فائدة: في هذا الحديث والذي قبله إشارة قوية إلى سنية جهر المقتدين بـ «آمين» وراء الإمام؛ لأن الجهر به هو الذي يثير حفيظة اليهود ويحملهم على الحسد، كالجهر بالسلام، كما هو ظاهر. فتأمل.

٦٩٣ ـ (الفجرُ فَجْرَانِ: فجرٌ يَحْرُمُ فيه الطعامُ، وتَحِلُّ فيه الصلاةُ، وفجرٌ تَحْرُمُ فيه الصلاةُ، ويَحِلُّ فيه الطعامُ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٢/٥٢)، وعنه الحاكم (١/٤٢٥)، والبيهقي (١/٣٧٧و٤٥٧و٤/٢١٦) من طريق أبي أحمد الزبيري: ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال ابن خزيمة:

«[لم] يرفعه في الدنيا غير أبي أحمد الزبيري».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وأعله البيهقي بأن غير أبي الزبير رواه عن سفيان الثوري موقوفاً، وقال:

«والموقوف أصح».

قلت: لأن أبا أحمد الزبيري ـ واسمه محمد بن عبد الله بن الزبير ـ مع كونه ثقة ثبتاً؛ فقد نسبوه إلى الخطأ في روايته عن الثوري؛ لكن للحديث شواهد كثيرة تدل على صحته؛ منها عن جابر عند الحاكم (١/١٩١) والبيهقي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، ومنها عن عبد الرحمن بن عائش وسيأتي برقم (٢٠٠٢).

من فقه الحديث: قال ابن خزيمة:

«في هذا الخبر دلالة على أن صلاة الفرض لا يجوز أداؤها قبل دخول وقتها».

قال:

«(فجر يحرم فيه الطعام): يريد على الصائم. (ويحل فيه الصلاة): يريد صلاة الصبح. (وفجر يحرم فيه الصلاة): يريد صلاة الصبح؛ إذا طلع الفجر الأول لم يحل أن يصلي في ذلك الوقت صلاة الصبح؛ لأن الفجر الأول يكون بالليل، ولم يرد أنه لا يجوز أن يتطوع بالصلاة بعد الفجر الأول. وقوله: (ويحل فيه الطعام): يريد لمن يريد الصيام».

قلت: ومن تراجم البيهقي لهذا الحديث قوله: «باب إعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر».

وفيه تنبيه هام إلى وجوب أداء الصلاة بعد طلوع الفجر الصادق؛ وهذا ما أخل به المؤذنون في كثير من العواصم ـ منها عمان ـ فإن الأذان الموحد فيها يرفع قبل الفجر بنحو نصف ساعة بناء على التوقيت الفلكي، وهو خطأ ثابت بالمشاهدة! وكذلك في كثير

من البلاد الأخرى كدمشق والجزائر والمغرب والكويت والمدينة والطائف. والله المستعان.

٦٩٤ ـ (التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ للوجهِ والكَفَّيْنِ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢/٣٨)، وأحمد (٤/٢٦٣) عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال في التيمم ضربة...

قلت: وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، ومعناه في «الصحيحين» وأبي داود وغيرهما، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٤٣ ـ ٣٦٢).

٦٩٥ ـ (إنَّ منْ أشراطِ الساعةِ أنْ يُلْتَمَسَ العلمُ عند الأصاغِرِ).

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦١)، وعنه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٢/٦٢) واللالكائي في «شرح أصول السنة» (١/٢٣٠ ـ كواكب ٥٧٦)، وكذا الطبراني في «الكبير»، وعنه الحافظ عبد الغني المقدسي في «العلم» (ق١٦/٢)، وابن منده في «المعرفة» (٢/١/٢٢٠)، وابن عبد البر في «جامع العلم» (١/١٥٧ ـ ١٥٨)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/٧٩) عن ابن المبارك عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي أمية الجمحي أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وزاد الأول:

«قال ابن المبارك: الأصاغر: أهل البدع».

قلت: وهذا إسناد جيد؛ لأن حديث ابن لهيعة صحيح إذا كان من رواية أحد العبادلة عنه، وابن المبارك منهم. فما نقله المناوي عن الهيثمي أنه أعله بقوله: «فيه ابن لهيعة ضعيف» ليس بجيد.

ولذلك قال الحافظ المقدسي عقبه:

«وإسناده حسن».

ورواه الهروي في «ذم الكلام» (ق ٢/١٣٧) من هذا الوجه مرفوعاً، وعن ابن مسعود موقوفاً عليه.

وكذا رواه اللالكائي عنه وابن عبد البر والخطيب، وهو شاهد قوي لأنه لا يقال بالرأي، ولفظه:

«لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم؛ فإذا أخذوه من أصاغرهم وشرارهم هلكوا». وإسناده صحيح.

(تنبيه): يبدو لي أن المراد بـ(الأصاغر) هنا الجهلة الذين يتكلمون بغير فقه في الكتاب والسنة، فيضلون ويضلون، كما جاء في حديث «انتزاع العلم»، ومن الأمثلة ذلك المصري الذي كتب رسالة أسماها «اللباب في فرضية النقاب»! فعارضه آخر فيما سماه «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب»! والحق بينهما وهو الاستحباب.

٦٩٦ ـ (تنامُ عيناي ولا ينامُ قلبي).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٩/٢) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد.

وله عنده شاهد صحيح من حديث عائشة قالت:

«فقلت: يا رسول الله! أتنام قبل أن توتر؟ فقال: يا عائشة! إن عَيْنَيَّ تنامان ولا ينام قلبي».

وقد رواه الشيخان في «صحيحيهما» وغيرهما، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢١٢).

وله شاهد ثالث من حديث أبي بكرة مرفوعاً.

أخرجه أحمد (٥/٤٠ و ٤٩ و ٥١ ـ ٥٢).

وعن ابن عباس في أثناء حديث.

أخرجه أبو نعيم (٤/٣٠٤ ـ ٣٠٥)، وسيأتي برقم (١٨٧٢).

٦٩٧ ـ (نِعْمَ الميتةُ أنْ يموتَ الرجلُ دونَ حَقِّهِ).

أخرجه أحمد (١/١٨٤)، وعنه أبو عمرو الداني في «الفتن» (١/١٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/٢٩٠) من طريق إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن حفص

ـ فذكر قصة ـ قال: سعد: إنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال أبو نعيم:

«وأبو بكر اسمه عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص».

قلت: وهو ثقة من رجال الشيخين.

وإبراهيم بن المهاجر ـ وهو البجلي ـ مختلف فيه؛ فقال أحمد:

«لا بأس به».

وقال يحيى القطان:

«لم يكن بقوي».

وفي «التقريب»:

«صدوق لين الحفظ».

قلت: فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى.

ثم رأيت الهيثمي (٦/٢٤٤) قد أعله بالانقطاع بين أبي بكر بن حفص وسعد، وهو إعلال سليم؛ فإن لم يوجد للحديث شاهد معتبر، فلينقل إلى «الكتاب الآخر».

٦٩٨ ـ (خيرُ الناسِ في الفِتَنِ رجلٌ آخذٌ بعِنَانِ فرسِهِ ـ أو قال: برَسَنِ فرسِهِ ـ خلفَ أعداءِ اللهِ يُخِيفُهم ويُخِيفُونَهُ، أو رجل معتزلٌ في باديتِهِ يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ الذي عليه).

أخرجه الحاكم (٤/٤٤٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم: أنبأ عبد الرزاق: أنبأ معمر عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً. وقال:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا إذا كان إسحاق بن إبراهيم ـ وهو الدَّبَري ـ لم يتفرد به. وهو في «المصنف» (١١/٣٦٨/٢٠٧٦٠)؛ لكن سقط منه ابن عباس.

وله طريق أخرى عنه بلفظ: «ألا أخبركم بخير الناس منزلة»، وقد سبق (٢٥٥).

ثم رأيته في «المستدرك» (٤/٤٦٤) من طريق يحيى بن جعفر: ثنا عبد الرزاق به. فقال أيضاً: «صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا؛ فقد توبع عليه الدبري.

ثم رأيت في «الفتن» لأبي عمرو الداني (ق ١٥٣/١) من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر به. فصح الحديث يقيناً والحمد لله.

وله شاهد من حديث أم مالك البهزية.

أخرجه الترمذي وحسنه، راجع «المشكاة» (٥٤٠٠).

٦٩٩ - (خيرُ الناسِ قَرْني، ثم الذين يَلُونَهُم، ثم الذين يلونَهم، ثم يَجِيءُ قومٌ يتسمنونَ: يحبونَ السِّمنَ، ينطِقونَ الشهادةَ قبلَ أنْ يُسْأَلُوها).

أخرجه الترمذي (٢/٣٥و٤٩)، وابن حبان (٢٢٨٥)، والحاكم (٣/٤٧١)، وأحمد (٤/٤٢٦) عن وكيع: ثنا الأعمش: ثنا هلال بن يساف عن عمران بن حصين مرفوعاً.

وهذا سند صحيح على شرط مسلم، وقول الحاكم: «على شرط الشيخين» وهم وإن وافقه الذهبي؛ لأن هلالاً إنما أخرج له البخاري تعليقاً.

وقد أخرجه الترمذي أيضاً من طريق محمد بن الفضيل عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف به. فأدخل علي بن مدرك بين الأعمش وهلال. قال الترمذي:

«هكذا روى محمد بن فضيل هذا الحديث عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف، وروى غير واحد من الحفاظ هذا الحديث عن الأعمش عن هلال بن يساف، ولم يذكروا فيه علي بن مدرك».
ثم ساق إسناده المذكور ثم قال:

«وهذا أصح من حديث محمد بن فضيل».

وللحديث طريقان آخران سيأتي ذكرهما في «خير أمتي» برقم (١٨٤٠). وله شاهد بلفظ:

٧٠٠ ـ (خيرُ الناسِ قرني، ثم الذينَ يَلُونَهُم، ثم الذين يلونَهم، ثم يجيءُ قومٌ تسبقُ شهادةُ أحدِهم يَمِينَهُ، ويَمِينُهُ شهادَتَهُ).

أخرجه البخاري (٥/١٩٩ و ٧/٦ و ١١/٤٦٠)، ومسلم (٧/١٨٤ ـ ١٨٥)، وابن ماجه (٢/٦٣ ـ ٦٤)، وابن حبان (٩/١٧٧/٧١٨٣)، والطيالسي (ص ٣٩ رقم ٢٩٩)، وأحمد (١/٣٧٨ و ٤١٧ و ٤٣٤ و ٤٣٨ و ٤٤٢)، والخطيب في «تاريخه» (١٢/٥٣) من طريق إبراهيم عن عبيدة السلماني عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً. وزاد الشيخان وغيرهما:

«قال إبراهيم: وكان أصحابنا ينهوننا ونحن غلمان أن نحلف بالشهادة والعهد».

وله شاهد من حديث النعمان بن بشير بهذا اللفظ؛ إلا أنه قال ثلاث مرات: «ثم الذين يلونهم»، فأثبت القرن الرابع.

أخرجه أحمد (٤/٢٦٧ و ٢٧٦ و ٢٧٧) من طريق عاصم عن خَيْثَمَة بن عبد الرحمن عنه. وهذا سند حسن، وقال في «المجمع» (١٠/١٩):

«رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وفي طرقهم عاصم ابن بهدلة، وهو حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال (الصحيح)».

وفي ثبوت هذه الزيادة عندي نظر، لأنها لم تأت من طريق صحيحة، وعاصم ابن بهدلة في حفظه شيء، فلا يحتج بما تفرد به دون الثقات. ومع ذلك فإنه قد اضطرب في هذه الزيادة؛ فإنه لم يذكرها في بعض الروايات الصحيحة عنه عند أحمد؛ كما حققته في الكتاب الآخر (٣٥٦٩)، وقد ذكرت هناك روايات أخرى منكرة أيضاً، ومثلها الحديث (٦١٢٣).

٧٠١ ـ (قلْ لخالدٍ: لا يقتلنَّ امرأةً ولا عَسِيفاً).

أخرجه أبو داود (١/٤١٦) من طريق عمر بن المرقِّع بن صيفي: ثني أبي عن جده رباح بن ربيع قال:

«كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: انظر علام اجتمع هؤلاء؟ فجاء فقال: امرأة قتيل. فقال: ما كانت هذه لتقاتل! قال: وعلى المقدمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً فقال: » فذكره.

وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد رواه أبو الزناد عن المرقع أتم منه، وهذا لفظه:

«الحَقْ خالداً فقل له: لا تقتلن ذرية ولا عَسِيفاً».

أخرجه الطحاوي (٢/١٢٧)، والحاكم (٢/١٢٢)، وأحمد (٣/٤٨٨) عن أبي الزناد قال: ثنيَ المرقع بن صيفي عن جده رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب أنه أخبره:

«أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزاها، وعلى مقدمتها خالد بن الوليد، فمر رباح وأصحاب رسول الله ﷺ على امرأة مقتولة مما أصابت المقدمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجبون من خلقها، حتى لحقهم رسول الله ﷺ على راحلته، فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسول الله ﷺ فقال: ما كانت هذه لتقاتل! فقال لأحدهم: » فذكره.

ورواه ابن ماجه (٢/١٩٥) من هذا الوجه، وابن حبان (١٦٥٦).

وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

وأقول: كلا بل هو صحيح فقط؛ المرقع بن صيفي لم يرو له الشيخان شيئاً، وهو ثقة.

ثم إن الحديث في سنده اختلاف على أبي الزناد، فرواه عنه هكذا ابنه عبد الرحمن، وهي رواية الحاكم، ورواية لأحمد (٤/١٧٨ ـ ١٧٩).

وتابعه المغيرة بن عبد الرحمن ـ وهو ابن عبد الله الحزامي ـ وهي رواية أحمد وابن ماجه والطحاوي.

وابن جريج قال: أخبرت عن أبي الزناد به. أخرجه أحمد.

وخالفهم سفيان الثوري فقال: عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال:

«غزونا مع النبي ﷺ فمررنا على امرأة مقتولة. . .» الحديث نحوه بلفظ:

«انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن لا تقتل ذرية ولا عَسِيفاً».

أخرجه أحمد والطحاوي وابن ماجه، وقال بعد أن ساق ـ بعد هذه الرواية ـ الرواية الأولى:

«قال أبو بكر بن أبي شيبة: يخطىء الثوري فيه».

فأشار إلى أن الرواية الأولى هي الصواب، وهو الحق لاتفاق من ذكرنا من الثقات عليها، ويقوي ذلك أن عمر بن المرقع بن صيفي رواه عن أبيه مثل رواية الثقات عن أبي الزناد كما تقدم، والابن أدرى برواية أبيه وجده عادة.

وللحديث شاهد بلفظ: «ما بال أقوام جاوزهم. . .»، وقد مضى برقم (٤٠٢).

ثم الحديث عزاه الحافظ في «الفتح» (٦/١١١) للنسائي وابن حبان من حديث رياح بن الربيع، وهو بكسر الراء والتحتانية، ويقال: بالباء الموحدة.

٧٠٢ ـ (إني لا أَحبِسُ بالعهدِ، ولا أَحْبِسُ البُرُدَ، ولكنِ ارْجِعْ؛ فإنْ كانَ في نفسِك الذي في نفسِك الآنَ فارجعْ).

أخرجه أبو داود (١/٤٣٣ ـ ٤٣٤)، والنسائي في «السير» (٢/١/٤٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٣٠ ـ موارد)، والحاكم (٣/٥٩٨)، وأحمد (٦/٨) من طريق ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن الحسن بن علي بن أبي رافع أن أبا رافع أخبره قال:

«بعثتني قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ أُلْقِيَ في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله! إني والله لا أرجع إليهم أبداً. فقال رسول الله ﷺ: إني . . . » الحديث، قال:

«فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت».

سكت عليه الحاكم والذهبي، وهو إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير الحسن بن علي بن أبي رافع، وهو ثقة كما في «التقريب».

٧٠٣ ـ (لا يُحافِظُ على صلاةِ الضُّحَى إلا أوَّابٌ، وهي صلاةُ الأوَّابِينَ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٣٣/١)، والحاكم (١/٣١٤) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي: ثنا خالد بن عبد الله: ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وقال ابن خزيمة:

«لم يتابع هذا الشيخ إسماعيل بن عبد الله على إيصال هذا الخبر، رواه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً، ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله».

قلت: إسماعيل بن عبد الله هذا صدوق كما في «التقريب»، وقد وصله مرفوعاً، وهي زيادة فيجب قبولها؛ لكنه ليس على شرط مسلم؛ فإنه لم يخرج لإسماعيل شيئاً،

ولا لابن عمرو إلا متابعة. والإسناد حسن.

ثم وجدت لإسماعيل متابعين اثنين أحدهما: عمرو بن حمران عن محمد بن عمرو به.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/٢٢٧/٢/٤٠٢٢) وقال:

«لم يروه عن محمد بن عمرو إلا عمرو بن حمران»!

كذا قال! وأنت إذا ضممت هذا القول إلى قول ابن خزيمة المنافي له؛ تبين أن الخير في الجمع بين ما علما وترك ما لم يعلما، ومن هذا القبيل قول الهيثمي (٢/٢٣٩) في رواية الطبراني هذه:

«وفيه من لم أعرفه».

فإن رجاله كلهم معروفون من عمرو بن حمران إلى شيخ الطبراني علي بن سعيد الرازي قال: نا نوح بن أنس الرازي: نا عمرو بن حمران...

أما الشيخ فهو من الحفاظ المشهورين على كلام يسير فيه.

وأما نوح وعمرو، فقد ترجمهما ابن أبي حاتم؛ وروى عن أبيه أنه قال في عمرو:

«صالح الحديث». وفي نوح:

«صدوق».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/٢١١) وقال:

«مستقيم الحديث».

ولهما متابع آخر؛ وهو محمد بن دينار الطلحي: ثنا محمد بن عمرو بن علقمة به.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/١٩٩) في ترجمة الطلحي هذا، وقال:

«وهو حسن الحديث».

ولقوله: «وهي صلاة الأوابين» شاهد في «مسلم» وغيره، وسيأتي برقم (١١٦٤).

٧٠٤ ـ (لا تَبْدَؤُوا اليهودَ والنصارى بالسلامِ، وإذا لقِيتم أحدَهم في طريقٍ؛ فاضْطَرُّوهم إلى أضْيَقِهِ).

أخرجه مسلم، والبخاري في «الأدب المفرد»، وأحمد وغيرهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وهو مخرج في «إرواء الغليل» (١٢٧١)، وفيما يأتي (١٤١١).

والغرض من إيراده هنا؛ أنه جمعنا مجلس فيه طائفة من أصحابنا أهل الحديث، فورد سؤال عن جواز بدء غير المسلم بالسلام؟

فأجبت بالنفي محتجّاً بهذا الحديث، فأبدى أحدهم فهماً للحديث مؤداه: أن النهي الذي فيه إنما هو إذا لقيه في الطريق، وأما إذا أتاه في حانوته أو منزله؛ فلا مانع من بدئه بالسلام! ثم جرى النقاش حوله طويلاً. وكل يدلي بما عنده من رأي، وكان من قولي يومئذ: إن قوله: «لا تبدؤوا» مطلق ليس مقيداً بالطريق، وأن قوله: «وإذا لقيتم أحدهم في طريق...» لا يقيده؛ فإنه من عطف الجملة على الجملة، ودعمت ذلك بالمعنى الذي تضمنته هذه الجملة، وهو أن اضطرارهم إلى أضيق الطرق إنما هو إشارة إلى ترك إكرامهم لكفرهم، فناسب أن لا يُبْدَؤُوا من أجل ذلك بالسلام لهذا المعنى، وذلك يقتضي تعميم الحكم.

هذا ما ذكرته يومئذ؛ ثم وجدت ما يقويه ويشهد له في عدة روايات:

الأولى: قول راوي الحديث سهيل بن أبي صالح:

«خرجت مع أبي إلى الشام، فكان أهل الشام يمرون بأهل الصوامع فيسلمون عليهم، فسمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:» فذكره.

أخرجه أحمد (٢/٣٤٦)، وأبو داود بسند صحيح على شرط مسلم.

فهذا نص من راوي الحديث ـ وهو أبو صالح، واسمه ذكوان تابعي ثقة ـ أن النهي يشمل الكتابي ولو كان في منزله ولم يكن في الطريق. وراوي الحديث أدرى بمرويه من غيره؛ فلا أقل من أن يصلح للاستعانة به على الترجيح.

ولا يشكل على هذا لفظ الحديث عند البخاري في «أدبه» (١١١١)، وأحمد في «مسنده» (٢/٤٤٤):

«إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقها». فإنه شاذ بهذا اللفظ.

فقد أخرجه البخاري أيضاً (١١٠٣)، ومسلم، وأحمد (٢/٢٦٦ و٤٥٩) وغيرهما من طرق عن سهيل بن أبي صالح باللفظ الأول.

الثانية: عن أبي عثمان النهدي قال:

«كتب أبو موسى إلى دِهقان يسلم عليه في كتابه، فقيل له: أتسلم عليه وهو كافر؟! قال: إنه كتب إليّ فسلم عليّ، فرددت عليه».

أخرجه البخاري في «أدبه» (١١٠١) بسند جيد.

ووجه الاستدلال به؛ أن قول القائل: «أتسلم عليه وهو كافر؟!» يشعر بأن بَدْءَ الكافر بالسلام كان معروفاً عندهم أنه لا يجوز على وجه العموم؛ وليس خاصّاً بلقائه في الطريق، ولذلك استنكر ذلك السائل على أبي موسى، وأقره هذا عليه ولم ينكره؛ بل اعتذر بأنه فعل ذلك ردّاً عليه لا مبتدئاً به، فثبت المراد.

الثالثة: أن النبي ﷺ لما كتب إلى هرقل ملك الروم - وهو في الشام - لم يبدأه بالسلام، وإنما قال فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبدِ الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم: سلام على من اتبع الهدى...».

أخرجه البخاري ومسلم، وهو في «الأدب المفرد» (١١٠٩).

فلو كان النهي المذكور خاصّاً بالطريق؛ لَبَدَأهُ عليه السلام بالسلام الإسلامي ولم يقل له: «سلام على من اتبع الهدى».

الرابعة: أن النبي ﷺ لما عاد الغلام اليهودي قال له: «أسلم...» الحديث؛ فلم يبدأه بالسلام.

وهو حديث صحيح رواه البخاري وغيره، وهو مخرج في «الإرواء» (١٢٧٢).

فلو كان البدء الممنوع إنما هو إذا لقيه في الطريق؛ لبدأه عليه السلام بالسلام؛ لأنه ليس في الطريق كما هو ظاهر. ومثله.

الخامسة: أن النبي ﷺ لما جاء عمه أبا طالب في مرض موته؛ لم يبدأه أيضاً بالسلام، وإنما قال له: «يا عم! قل: لا إله إلا الله...» الحديث.

أخرجه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في «الإرواء» (١٢٧٣).

فثبت من هذه الروايات أن بدء الكتابي بالسلام لا يجوز مطلقاً؛ سواء كان في الطريق أو في المنزل أو غيره.

فإن قيل: فهل يجوز أن يبدأه بغير السلام من مثل قوله: كيف أصبحت أو أمسيت، أو كيف حالك ونحو ذلك؟

فأقول: الذي يبدو لي ـ والله أعلم ـ الجواز؛ لأن النهي المذكور في الحديث إنما هو عن السلام، وهو عند الإطلاق إنما يراد به السلام الإسلامي المتضمن لاسم الله عز وجل؛ كما في قوله ﷺ:

«السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض، فأفشوا السلام بينكم».

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٩)، وقد تقدم برقم (١٨٤)، وستأتي الإشارة إليه تحت الحديث (١٨٩٤).

ومما يؤيد ما ذكرته قول علقمة:

«إنما سلم عبد الله (يعني: ابن مسعود) على الدهاقين إشارة».

أخرجه البخاري (١١٠٤) مترجماً له بقوله: «من سلم على الذمي إشارة».

وسنده صحيح.

فأجاز ابن مسعود ابتداءهم في السلام بالإشارة؛ لأنه ليس السلام الخاص بالمسلمين، فكذلك يقال في السلام عليهم بنحو ما ذكرنا من الألفاظ.

وأما ما جاء في بعض كتب الحنابلة ـ مثل «الدليل» ـ أنه يحرم بداءتهم أيضاً بـ «كيف أصبحت أو أمسيت؟» أو «كيف أنت أو حالك؟»؛ فلا أعلم له دليلاً من السنة؛ بل قد صرح في شرحه «منار السبيل» أنه قيس على السلام!

أقول: ولا يخفى أنه قياس مع الفارق؛ لما في السلام من الفضائل التي لم ترد في غيره من الألفاظ المذكورة. والله أعلم.

مسألة أخرى جرى البحث فيها في المجلس المشار إليه، وهي: هل يجوز أن يقال في رد السلام على غير المسلم: وعليكم السلام؟

فأجبت بالجواز بشرط أن يكون سلامه فصيحاً بيناً، لا يلوي فيه لسانه كما كان اليهود يفعلونه مع النبي ﷺ وأصحابه بقولهم: السام عليكم. فأمر النبي ﷺ بإجابتهم بـ «وعليكم» فقط؛ كما ثبت في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عائشة.

قلت: فالنظر في سبب هذا التشريع يقتضي جواز الرد بالمثل عند تحقق الشرط المذكور، وأيدت ذلك بأمرين اثنين:

الأول: قوله ﷺ: «إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليك فقولوا: وعليك».
أخرجه الشيخان، والبخاري أيضاً في «الأدب المفرد» (١١٠٦). وهو مخرج في «الإرواء» (٥/١١٢).
فقد علل النبي ﷺ قوله: «فقولوا: وعليك» بأنهم يقولون: السام عليك. فهذا التعليل يعطي أنهم إذا قالوا: «السلام عليك» أن يرد عليهم بالمثل: «وعليك السلام»، ويؤيده الأمر الآتي وهو:

الثاني: عموم قوله تعالى: ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾، فإنها بعمومها تشمل غير المسلمين أيضاً.

هذا ما قلته في ذلك المجلس. وأزيد الآن فأقول:

ويؤيد أن الآية على عمومها أمران:

الأول: ما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٧) والسياق له، وابن جرير الطبري في «التفسير» (١٠٠٣٩) من طريقين عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال:

«ردوا السلام على من كان يهودياً، أو نصرانياً، أو مجوسياً، ذلك بأن الله يقول: ﴿وإذا حييتم بتحية... ﴾ الآية».

قلت: وسنده صحيح لولا أنه من رواية سماك عن عكرمة، وروايته عنه خاصة مضطربة، ولعل ذلك إذا كانت مرفوعة، وهذه موقوفة كما ترى، ويقويها ما روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لو قال لي فرعون: «بارك الله فيك»؛ قلت: وفيك. وفرعون قد مات.

أخرجه البخاري في «أدبه» (١١١٣)، وسنده صحيح على شرط مسلم.

والآخر: قول الله تبارك وتعالى: ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين﴾.

فهذه الآية صريحة بالأمر بالإحسان إلى الكفار المواطنين الذين يسالمون المؤمنين ولا يؤذونهم، والعدل معهم، ومما لا ريب فيه أن أحدهم إذا سلم قائلاً بصراحة: «السلام عليكم»، فرددناه عليه باقتضاب: «وعليك»؛ أنه ليس من العدل في شيء بَلَهَ البر؛ لأننا في هذه الحالة نسوي بينه وبين من قد يقول منهم: «السام عليكم»، وهذا ظلم ظاهر. والله أعلم. (انظر: الاستدراك ٤).

٧٠٥ ـ (كانَ إذا أكلَ أو شربَ قالَ: الحمدُ للهِ الذي أطعمَ وسَقَى، وسَوَّغَهُ وجعلَ له مخرجاً).

أخرجه أبو داود (٣٨٥١)، وابن حبان (١٣٥١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ٢٠٤/ ٢) عن ابن وهب: أخبرني

سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل زهرة بن معبد القرشي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي أيوب الأنصاري قال: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وتابعه رشدين بن سعد عن زهرة بن معبد به.

أخرجه الطبراني (٤/ ٢١٨/ ٤٠٨٢).

ورشدين ضعيف من قِبَل حفظه مع صلاحه وعبادته؛ فهو صالح للاستشهاد به، وسائر رجاله ثقات. وقد أعل بما لا يقدح؛ كما سيأتي بيانه في أول «المجلد الخامس» برقم (٢٠٦١).

٧٠٦ ـ (إنَّ الله يَبْعَثُ الأيامَ يومَ القيامةِ على هَيْئَتِها، ويبعثُ يومَ الجمعةِ زهراءَ منيرةً، أهلُها يَحُفُّونَ بها كالعَرُوسِ تُهْدَى إلى كَرِيمِها، تُضِيءُ لهم، يمشونَ في ضوئِها، ألوانُهم كالثلجِ بياضاً، وريحُهُم تَسْطَعُ كالمِسْكِ، يَخُوضُونَ في جبالِ الكافورِ، ينظرُ إليهم الثَّقَلَانِ، ما يطرقونَ تَعَجُّباً حتى يدخلُوا الجنَّةَ، لا يخالِطُهُم أحدٌ إلا المؤذنونَ المحتسبونَ).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ١٨٢/ ١)، والحاكم (١/ ٢٧٧)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٢٠٥) من طريقين عن الهيثم بن حميد: أخبرني أبو معبد ـ وهو حفص بن غيلان ـ عن طاوس عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات.

وقال الحاكم:

«هذا حديث شاذ صحيح الإسناد؛ فإن أبا معبد من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم، والهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام»، ووافقه الذهبي.

وأقول: وصف هذا الحديث الصحيح الإسناد بأنه شاذ؛ إنما هو اصطلاح تفرد به

الحاكم دون الجمهور، فقد نقلوا عنه أنه قال في «الشاذ»:

«هو الذي يتفرد به الثقة، وليس له متابع».

وهذا خلاف قول الإمام الشافعي:

«هو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره».

وهذا هو الذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين والمتأخرين، وخلافه هو الشاذ، ومن الغريب أن تعريف الحاكم للشاذ بما سبق يلزم منه رد مئات الأحاديث الصحيحة؛ لا سيما ما كان منها في كتابه هو نفسه «المستدرك»!

٧٠٧ ـ (كان داودُ أعْبَدَ البشرِ).

أخرجه الترمذي (٢/٢٦٢)، والحاكم (٢/٤٣٣) من طريق عبد الله بن ربيعة الدمشقي: حدثني عائذ الله أبو إدريس الخولاني عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«حسن غريب».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ورده الذهبي بقوله:

«قلت: بل عبد الله هذا قال أحمد: أحاديثه موضوعة».

قلت هو عبد الله بن ربيعة بن يزيد، ووقع في «المستدرك»: «عبد الله بن يزيد» نسب إلى جده، وانقلب على بعضهم فقال: «عبد الله بن يزيد بن ربيعة». وهو مجهول كما قال الحافظ في «التقريب»، ولم أر أحداً ذكر قول أحمد المذكور في ترجمته؛ حتى ولا الذهبي، وإنما أورده في «الميزان» في ترجمة: «عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي، روى عن واثلة وأبي أمامة». وهذا كما ترى غير المترجم؛ فإنه أعلى طبقة منه، هذا

تابعي وذاك من أتباع التابعين؛ مع اختلاف اسم جدهما. والله أعلم.

وبالجملة؛ فالإسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن ربيعة هذا؛ لكني وجدت للحديث شاهداً يتقوى به؛ يرويه عكرمة بن عمار: حدثنا يحيى بن أبي كثير: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن: ثنا عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

«أرسل إلي رسول الله ﷺ فقال: ألم أخبر أنك تقوم الليل، وتصوم النهار؟!». وذكر الحديث بطوله وقال:

فقال النبي ﷺ:

«صم صوم داود؛ فإنه كان أعبد الناس؛ كان يصوم يوماً، ويفطر يوماً، إنك لا تدري لعله أن يطول بك العمر».

أخرجه مسلم (٣/١٦٢ ـ ١٦٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/٢١٧/١) والسياق له.

وله شاهد آخر عن أنس مرفوعاً.

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٢٦٧).

وعن ابن جدعان عن عطاء مرسلاً.

أخرجه ابن نصر في «الصلاة» (١/٨).

وعن عبد الله بن يزيد بن ربيعة الدمشقي: ثنا أبو إدريس الخولاني عن أبي الدرداء مرفوعاً.

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣/١/٢٢٩) هكذا، وقال غيره: «عبد الله بن ربيعة» كما تقدم في أول التخريج.

٧٠٨ ـ (قالَ إبليسُ: كُلُّ خلقِكَ بَيَّنْتَ رِزْقَهُ؛ فَفِيمَ رزقي؟ قال: فيما لم يُذْكَرِ اسمي عليهِ).

أخرجه أبو الشيخ في «كتاب العظمة» (١٢/١٢٨/١)، وأبو نعيم في «الحلية»

(١٢٦/٨)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢/٢٥٧) من طرق عن الهيثم بن أيوب الطالقاني: حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً. وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث منصور وفضيل، لم يروه عنه متصلاً إلا الهيثم».

قلت: وهو ثقة نبيل، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، فالحديث صحيح الإسناد. وهو في «كنز العمال» (١٩١٦ و ١٩١٧) من رواية أبي الشيخ والحلية.

٧٠٩ ـ (لا يشربُ الخَمرَ رجلٌ من أمتي فَتُقْبَلُ له صلاةٌ أربعينَ صباحاً).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٠٣/٢) من طريق عبد الله بن يوسف: ثنا محمد بن المهاجر عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي ـ الذي كان يسكن بيت المقدس ـ:

«أنه مكث في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بالمدينة، فسأل عنه؟ قالوا: قد سافر إلى مكة. فاتبعه فوجده قد سار إلى الطائف، فاتبعه فوجده في مزرعة يمشي مخاصراً رجلاً من قريش، والقرشي يزن بالخمر، فلما لقيته سلمت عليه وسلم علي، قال: ما غدا بك اليوم؟ ومن أين أقبلت؟ فأخبرته، ثم سألته: هل سمعت يا عبدالله بن عمرو! رسول الله ﷺ ذكر شراب الخمر بشيء؟ قال: نعم. فانتزع القرشي يده ثم ذهب، فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (١/٢٥٧ ـ ٢٥٨) وقال:

«صحيح على شرط الشيخين»! ووافقه الذهبي!

قلت: وابن المهاجر هذا ـ وهو الأنصاري الشامي ـ لم يخرج له البخاري إلا في «الأدب المفرد».

وقد تابعه عثمان بن حصين بن علان الدمشقي عن عروة به دون القصة، وقال: «يوماً» بدل «صباحاً».

أخرجه النسائي (٢/ ٢٣٠)، وسنده صحيح أيضاً.

٧١٠ ـ (أَبْشِرْ عمارُ! تَقْتُلُكَ الفئةُ الباغيةُ).

أخرجه الترمذي (٢/ ٣١٠) من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال:

«حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد أخرجه في «صحيحه» (٨/ ١٨٥و١٨٦)، وأحمد (٥/ ٣٠٦و٣٠٦ـ٣٠٧) من حديث أبي سعيد الخدري قال: أخبرني من هو خير مني [أبو قتادة] أن رسول الله ﷺ قال لعمار حين جعل يحفر الخندق، وجعل يمسح رأسه ويقول:

«بؤس ابن سمية، تقتلك...» الحديث.

وأخرجه البخاري (١/ ١٢٤و٢/ ٢٠٥)، وأحمد (٣/ ٥و٢٢و٢٨و٩١) من طريق أخرى عن أبي سعيد في قصة بناء المسجد، قال:

«فرآه النبي ﷺ، فجعل ينفض التراب عنه ويقول:

«ويح عمار تقتله الفئة الباغية! يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار». قال عمار: أعوذ بالله من الفتن».

وقد ورد الحديث عن جماعة آخرين من الصحابة عند مسلم، وأحمد (٢/ ١٦١ و١٦٤ و٢٠٦ و٤/ ١٩٧ و١٩٩ و٥/ ٢١٥ و٦/ ٢٨٩ و٣٠٠ و٣١١ و٣١٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢/ ٣ و٣/ ١/ ١٧٧ و١٨٠ و١٨١ و١٨٥)، وأبي نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٦١ و٧/ ١٩٨)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧)،

والخطيب في «التاريخ» (١١/٢١٨).

وعزاه السيوطي في «الزيادة على الجامع» لأحمد عن عمرو بن حزم، وهو وهم، وفاته عزوه للشيخين عن أبي سعيد، وأحمد عن أبي هريرة.

٧١١ ـ (يخرجُ في آخرِ أمتي المهدي؛ يَسقِيهِ اللهُ الغيثَ، وتُخْرِجُ الأرضُ نباتَها، ويُعْطِي المالَ صِحاحاً، وتَكْثُرُ الماشيةُ، وتعظمُ الأمةُ، يعيشُ سبعاً أو ثمانياً. يعني: حجةً).

أخرجه الحاكم (٤/٥٥٧ ـ ٥٥٨) من طريق سعيد بن مسعود: ثنا النضر بن شميل: ثنا سليمان بن عبيد: ثنا أبو الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا سند صحيح رجاله ثقات، وسليمان بن عبيد هو السلمي؛ قال ابن معين: «ثقة».

وقال أبو حاتم:

«صدوق». كما في «الجرح والتعديل» (٢/١/٩٥).

وسعيد بن مسعود، كذا وقع في «المستدرك»: «سعيد»، والصواب: «سعد»، وهو ابن مسعود المروزي؛ قال ابن أبي حاتم (٢/١/٩٥):

«روى عن إسحاق بن منصور السلولي، وروح بن عبادة، وخلف بن تميم، ومحمد بن مصعب القرقساني، كتب إلى أبي وأبي زرعة وإلي ببعض حديثه، وهو صدوق».

ثم رأيته في «ثقات ابن حبان» (٢٧١): «سعيد». كما في «المستدرك» والله أعلم.

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

وقد رواه بعض المجهولين عن أبي الصديق مطولاً، فهو من حصة «الكتاب الآخر» (١٥٨٨).

٧١٢ ـ (أَبْشِرُوا، وبَشِّرُوا مَنْ وراءكم؛ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إلهَ إلا اللهُ صادقاً دَخَلَ الجنةَ).

أخرجه أحمد (٤/٤٠٢ و ٤١١) من طريقين عن حماد بن سلمة: ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال:

«أتيت النبي ﷺ، ومعي نفر من قومي، فقال: (فذكره). فخرجنا من عند النبي ﷺ نبشر الناس، فاستقبلنا عمر بن الخطاب. فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ، فقال [رسول الله ﷺ: من ردكم؟ قالوا: عمر. قال: لم رددتهم يا عمر؟] فقال عمر: إذاً يتكل الناس. قال: فسكت رسول الله ﷺ».

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأما أبو بكر بن أبي موسى؛ فلم يذكروا له اسماً.

وروى النسائي ـ ولعله في «الكبرى» ـ عن سهل بن حنيف وعن زيد بن خالد الجهني مرفوعاً بلفظ:

«بشر الناس أنه من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له وجبت له الجنة».

وذكره في «المجمع» (١/١٨) من رواية الطبراني في «الكبير» عن زيد بن خالد وقال:

«ورجاله موثقون».

ثم رأيته في «عمل اليوم والليلة» للنسائي (٥٩٦/١١١٠)، و«كبير الطبراني» (٥/٢٩٣/٥٢٦٢) من طريق قدامة بن محمد الأشجعي: حدثني مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي حرب بن زيد بن خالد الجهني عن أبيه مرفوعاً.

وسنده حسن في الشواهد.

ورواه الطبراني (٦/٨٩/٥٥٥٥)، وكذا النسائي (١١١٢) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف مرفوعاً، ولم يذكرا فيه سهلاً.

٧١٣ - (أبشِرُوا أبشِرُوا؛ أليسَ تَشْهَدُونَ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأنِّي رسولُ اللهِ؟ قالوا: نعم. قالَ: فإنَّ هذا القرآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بيدِ اللهِ، وطَرَفُهُ بأيديكُمْ، فَتَمَسَّكُوا به؛ فإنَّكم لَنْ تَضِلُّوا ولَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أبداً).

رواه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١/٥٨): حدثنا ابن أبي شيبة: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح الخزاعي قال:

«خرج علينا رسول الله ﷺ فقال:» فذكره.

ثم رأيته في «المصنف» لابن أبي شيبة (١٢/١٦٥) بهذا السند. وعنه ابن حبان في «صحيحه» (١٧٩٢ - موارد) وكذا الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/١٨٨/٤٩١).

وأخرجه ابن نصر في «قيام الليل» (٧٤) والطبراني أيضاً من طريق أخرى عن أبي خالد الأحمر به.

قلت: وهذا سند صحيح على شرط مسلم. وقال المنذري في «الترغيب» (١/٤٠):

«رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد جيد».

وله شاهد مرسل أخرجه أبو الحسين الكلابي في «حديثه» (١/٢٤٠) عن الليث بن سعد عن سعيد (يعني: المقبري) عن نافع بن جبير به مرسلاً.

قلت: وهذا مرسل صحيح الإسناد، وهو أصح من الموصول.

وقد وصله الطبراني في «المعجم الكبير» (١/٧٧/١) من طريق **أبي عبادة الزرقي الأنصاري**: نا الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال:

«كنا مع رسول الله ﷺ بـ (الجُحْفَة)، فخرج علينا فقال:» فذكره.

لكن أبو عبادة هذا متروك، واسمه عيسى بن عبد الرحمن بن فروة. ومن طريقه أخرجه البزار أيضاً في «مسنده» (١/٧٧/١٢٠ - الكشف).

٧١٤ ـ (أبشري يا أمَّ العلاءِ! فإنَّ مرضَ المسلمِ يُذْهِبُ اللهُ به خَطاياهُ؛ كما تُذْهِبُ النارُ خَبَثَ الذهبِ والفضةِ).

أخرجه أبو داود (٣٠٩٢): حدثنا سهل بن بكار عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أم العلاء قالت:

«عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضة، فقال:» فذكره.

وتابعه أبو الوليد الطيالسي: ثنا أبو عوانة به؛ إلاَّ أنه قال: «خبث الحديد».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/١٤١/٣٤٠).

قلت: وهذا إسناد جيد، ورجاله ثقات رجال البخاري، وفي بعضهم كلام لا يضر.

(تنبيه): أورد السيوطي هذا الحديث في «الجامع الكبير» (٢/٦/١) من رواية الطبراني فقط عن أم العلاء! ولم يورده الهيثمي في «المجمع»؛ لأنه في «السنن»، فليس على شرطه.

وللحديث طريق أخرى عن أم العلاء بلفظ:

«اصبري؛ فإنه (يعني: وجع الحمى) يذهب خبث المؤمن كما تذهب النار خبث الحديد».

أخرجه ابن السكن وابن منده من طريق الزبيدي عن يونس بن سيف أن حزام بن حكيم أخبره عن عمته أم العلاء:

«أن رسول الله ﷺ عادها من حمى، فرآها تضور من شدة الوجع فقال لها...» الحديث. كذا في «الإصابة» لابن حجر.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، فهو إسناد جيد.

وله شاهد من طريق فاطمة الخزاعية قالت:

«عاد النبي ﷺ امرأة من الأنصار وهي وجعة، فقال لها: كيف تجدينك؟ قالت: بخير؛ إلا أن أم مَلْدَمٍ قد برحت بي. فقال النبي ﷺ: اصبري؛ فإنها...» الحديث.

قال الهيثمي (٢/٣٠٧) تبعاً للمنذري (٤/١٥٤):

«رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال (الصحيح)».

قلت: أخرجه فيه (٢٤/٤٠٥/٩٨٤) من طريق عبد الرزاق، وهذا في «المصنف» (١١/١٩٥/٣٠٣٠٦) من طريق معمر عن الزهري قال: حدثتني فاطمة الخزاعية ـ وكانت قد أدركت عامة أصحاب رسول الله ﷺ ـ أن رسول الله ﷺ.. الحديث.

ففي قول الهيثمي المذكور نظر؛ لأن فاطمة هذه ليست من رواة الكتب الستة، ولا تعرف إلا في هذه الرواية، وهي ظاهرة في كونها تابعية، فذكر الطبراني لها في الصحابة خطأ، وكذلك ذكر ابن أبي عاصم لها في «الوحدان» (٢/٣٨٢) لهذا الحديث.

وله شاهد آخر من حديث خالد بن يزيد عن أبي الزبير عن جابر:

«أن رسول الله ﷺ عاد امرأة من الأنصار، فقال لها: أهي أم ملدم؟ قالت: نعم؛ فلعنها الله. فقال رسول الله ﷺ:

لا تسبيها؛ فإنها تغسل ذنوب العبد كما يذهب الكير خبث الحديد».

أخرجه الحاكم (١/٣٤٦) وقال:

«صحيح على شرط مسلم، وإنما أخرجه بغير هذا اللفظ من حديث حجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير»، ووافقه الذهبي.

قلت: حديث حجاج يأتي بعده. وخالد بن يزيد هو الجمحي المصري، وهو ثقة محتج به في «الصحيحين».

٧١٥ ـ (لا تَسُبِّي الحُمَّى؛ فإنها تُذْهِبُ خَطَايا بني آدمَ كما يُذْهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ).

أخرجه مسلم (١٦/٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥١٦)، وابن سعد (٣٠٨/٨)، وابن حبان (٤/٢٥٩/٢٩٢٧ ـ الإحسان)، والبيهقي (٣/٣٧٧) من طريق أبي الزبير: حدثنا جابر بن عبد الله:

«أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب، فقال: مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب! تزفزفين؟ قالت: الحمى لا بارك الله فيها. فقال: » فذكره.

ورواه ابن ماجه (٢/٣٤٨) من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه دون القصة.

وفيه موسى بن عبيدة ضعيف.

وقد قدر تخريج الحديث مرة أخرى في المجلد الثالث برقم (١٢١٥) بزيادة فيه.

٧١٦ ـ (المَسْجِدُ بيتُ كُلِّ تَقِيٍّ).

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/٣١٣/٦١٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/١٧٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/١٤٠/٢) من طريقين عن عبدالله بن معاوية الجمحي: ثنا صالح بن بشير المري عن أبي مسعود الجريري عن أبي عثمان قال:

«كتب سلمان إلى أبي الدرداء: يا أخي! عليك بالمسجد فالزمه؛ فإني سمعت النبي ﷺ يقول: » فذكره. وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث صالح، لم نكتبه إلا من هذا الوجه».

قلت: وصالح ضعيف.

وله طريق أخرى أخرجه القضاعي أيضاً (٢/٨ ـ النسخة المغربية)، وابن عساكر (١/٣٧٨/١٣) من طريق الربيع بن ثعلب قال: نا إسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدام وغيره عن محمد بن واسع قال:

«كتب أبو الدرداء إلى سلمان: أما بعد يا أخي! فاغتنم صحتك قبل سقمك، وفراغك قبل أن ينزل من البلاء ما لا يستطيع أحد من الناس رده، ويا أخي! اغتنم دعوة المؤمن المبتلى، ويا أخي! ليكن المسجد بيتك؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:» فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، فهو جيد لولا الانقطاع بين محمد بن واسع وأبي الدرداء؛ فإنه لم يسمع منه ولا من غيره من الصحابة؛ لكن إذا ضم إليه الطريق الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة، وارتقى إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى.

وقد أخرجه ابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١/١٩٨/١) من طريق عبدالرزاق: ثنا معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان به.

وهذا منقطع أيضاً.

لكنه قد جاء موصولاً بذكر أم الدرداء بين محمد بن واسع وأبي الدرداء مرفوعاً نحوه. وسيأتي لفظه وتخريجه إن شاء الله تعالى برقم (٦١٠٦).

٧١٧ ـ (كانَ إذا اعتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بينَ كَتِفَيْهِ).

أخرجه الترمذي (١/٣٢٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٢٤٦) من طريق يحيى بن محمد الجاري عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وزاد الترمذي: «وكان ابن عمر يسدل عمامته بين كتفيه»، وقال:

«هذا حديث حسن غريب».

قلت: ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير الجاري فإنه قد ضعف؛ فقال البخاري: «يتكلمون فيه».

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال:

«يغرب».

وقال ابن عدي:

«ليس بحديثه بأس».

وأورده الذهبي في «الضعفاء» مع قول البخاري فيه.

وقال الحافظ:

«صدوق يخطىء».

قلت: ومثله مما يتردد النظر في الحكم على حديثه بين الحسن والضعف؛ لكن قال العقيلي (٣/٢١):

«إن هذا الحديث ذكر للإمام أحمد فأنكره، وقال: إنما هذا موقوف».

ذكره في ترجمة عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي، ولعل إعلاله بالراوي عنه وهو الجاري أولى.

نعم إنه لم يتفرد به؛ فقد قال ابن سعد في «الطبقات» (١/٤٥٦ ـ طبع بيروت): أخبرنا **محمد بن سليم العبدي**: حدثني الدراوردي به.

قلت: لكن محمد بن سليم هذا ممن لا يفرح بمتابعته لشدة ضعفه؛ فقد قال ابن معين:

«ليس بثقة، يكذب في الحديث».

وضعفه ابن أبي حاتم (٣/٢/٢٧٥) عن أبيه.

وللحديث شاهد يرويه **أبو شيبة الواسطي** عن طريف بن شهاب عن الحسن قال: فذكره مرفوعاً.

أخرجه ابن سعد.

وهذا مع إرساله؛ فإن أبا شيبة الواسطي ـ واسمه عبد الرحمن بن إسحاق ـ ضعيف كما جزم به الحافظ في «التقريب».

وقال الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»:

«ضعفوه».

قلت: وقد ضعفه البخاري جدّاً فقال: «فيه نظر»؛ ولذلك فلا يصلح شاهداً لحديث ابن عمر.

ثم رأيت ما يوجب تقويته؛ فقد أخرجه الخطيب (١١/٢٩٣) من طريق عثمان بن نصر البغدادي: حدثنا الوليد بن شجاع: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي به.

وهذه متابعة قوية للجاري؛ فإن ابن شجاع هذا ثقة من رجال مسلم؛ لكن عثمان بن نصر هذا لم يزد الخطيب في ترجمته على قوله:

«وقع حديثه إلى الغرباء»!

ثم ساق له هذا الحديث، ولم يذكر له وفاة، ولا جرحاً أو تعديلاً.

لكن له طريق أخرى؛ فقال الهيثمي في «المجمع» (٥/١٢٠):

«وعن أبي عبد السلام قال: قلت لابن عمر: كيف كان رسول الله ﷺ يعتم؟ قال: كان يدور كور عمامته على رأسه، ويغرزها من ورائه، ويرسلها بين كتفيه. رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال «الصحيح»؛ خلا أبا عبد السلام وهو ثقة».

قلت: ولم يورده في «اللباس» من «مجمع البحرين» لنرى إسناده، ولا عثرت عليه في «الأوسط». ثم قال:

«وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا اعتم أرخى عمامته بين يديه، ومن خلفه. رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه الحجاج بن رشدين وهو ضعيف».

وبالجملة؛ فالحديث بهذه الطرق صحيح، ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في «الفتح» (١٠/٢٧٣).

ولا ينافيه ما رواه عبيد الله بن عمر عن نافع قال: كان ابن عمر يعتم ويرخيها بين

كتفيه. قال عبيد الله: أخبرنا أشياخنا أنهم رأوا أصحاب النبي ﷺ يعتمون ويرخونها بين أكتافهم.

رواه ابن أبي شيبة (٨/٤٢٧/٥٠٢٨)، وسنده صحيح. فإن الظاهر أنهم فعلوا ذلك اتباعاً. والله أعلم.

ومما يشهد له حديث عمرو بن حريث قال:

«كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء؛ قد أرخى طرفيها (وفي رواية: طرفها) بين كتفيه».

أخرجه مسلم (٤/١١٢)، وأبو داود (٤٠٧٧)، والنسائي (٢/٣٠٠)، والرواية الأخرى لهما، وابن ماجه (٣٥٨٧) من طريق ابن أبي شيبة، وهذا في «المصنف» (٨/٤٢٧/٥٠٣٢).

ومن ذلك حديث عائشة:

«أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ على برذون، وعليه عمامة طرفها بين كتفيه، فسألت النبي ﷺ؟ فقال: رأيته؟ ذاك جبريل عليه السلام».

أخرجه أحمد (٦/١٤٨ و ١٥٢)، والحاكم (٤/١٩٣ ـ ١٩٤) وقال:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وقد وهما؛ فإن فيه عبد الله بن عمر العمري المكبر وهو ضعيف.

٧١٨ ـ (مَنْ ترك اللِّباسَ تواضعاً لله وهو يَقْدِرُ عليه؛ دَعَاهُ اللهُ يومَ القيامةِ على رُؤُوسِ الخلائِقِ حتى يُخَيَّرَ مِنْ أيِّ حُلَلِ الإيمانِ شاء يَلْبَسُها).

أخرجه الترمذي (٢/٧٩)، والفسوي في «المعرفة» (١/٣٣٩ و ٢/٥١١)، والحاكم (٤/١٨٣)، وعنه البيهقي في «الشعب» (٢/١/٢٢٥)، والطبراني (٢٠/١٨٠/٣٨٦)، وأحمد (٣/٤٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/٤٨)، والبيهقي

أيضاً في «السنن» (٣/٢٧٢ ـ ٢٧٣) من طريق أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن، ومعنى قوله: «حلل الإيمان»؛ يعني: ما يعطى أهل الإيمان من حلل الجنة».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: والأقرب إلى الصواب أنه حسن كما قال الترمذي؛ فإن في أبي مرحوم بعض الكلام؛ لكنه لا يضر في حديثه كما بينته في «الإرواء» (١٩٨٩)؛ لا سيما ولم يتفرد به؛ بل تابعه زبان بن فائد عن سهل بن معاذ به.

أخرجه أحمد (٣/٤٣٨)، وأبو نعيم، والحاكم أيضاً (١/٦١)، وكذا البيهقي، والطبراني (رقم ٣٨٧ و٣٨٨)، وذكره الحاكم شاهداً وقال:

«يتفرد به زبان»!

كذا قال، وكأنه نسي طريق أبي مرحوم المتقدمة.

وزبان فيه ضعف من قبل حفظه.

وتابعه محمد بن عجلان عن سهل بن معاذ به.

أخرجه أبو نعيم (٨/٤٧) من طريق بقية بن الوليد عن إبراهيم بن أدهم عن محمد بن عجلان.

وبقية مدلس وقد عنعنه.

وتابعه خير بن نعيم عن سهل بن معاذ به.

أخرجه أبو نعيم أيضاً من طريق ابن لهيعة عنه.

وابن لهيعة ضعيف.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بهذه المتابعات عن سهل بن معاذ، وسهل هذا روى عنه جماعة من الثقات، ووثقه العجلي وابن حبان وقال (٤/٣٢١):

«لا يعتبر حديثه ما كان من رواية زبان عنه».

ولهذا قال الحافظ:

«لا بأس به إلا في روايات زبان عنه».

قلت: فقد روى عنه غيره، فصح حديثه، فقول ابن الجوزي في «العلل» (٢/١٩٠/١١٢٩):

«لا يصح؛ قال يحيى: سهل وعبد الرحيم ضعيفان» لا يصح؛ لأن الأول قد توبع، والآخر وثق.

٧١٩ ـ (نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرجلُ قائماً).

ورد عن جمع من الصحابة؛ منهم: أبو هريرة، وعبد الله بن عمر، وأنس، وجابر.

١ ـ أما حديث أبي هريرة؛ فله عنه طرق أربعة:

الأولى: عند ابن ماجه (٢/٣٨٠): حدثنا علي بن محمد: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير علي بن محمد ـ وهو ابن إسحاق الطنافسي ـ وهو ثقة، فهو إسناد صحيح إن كان الأعمش سمعه من أبي صالح؛ فقد وصف بالتدليس، ومع ذلك أخرج له الشيخان في «الصحيحين» بالعنعنة كثيراً من الأحاديث بهذا الإسناد!

الثانية: رواه الترمذي (١/٣٢٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (٧٨) عن **الحارث بن نبهان** عن معمر عن عمار بن أبي عمار عنه به. وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، وروى عبد الله بن عمرو الرقي هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن أنس، وكلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث، والحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ، ولا نعرف لحديث قتادة عن أنس أصلاً».

وقال العقيلي بعد أن ساق عدة أحاديث للحارث هذا:

«كل هذه الأحاديث لا يتابع عليها، أسانيدها مناكير، والمتون معروفة بغير هذه الأسانيد».

قلت: والحارث هذا متروك، وقد خالفه الرقي كما تقدم في كلام الترمذي، وهو ثقة، فروايته عن معمر هي الصواب، ويأتي الكلام عليها.

الثالثة: عن **سلمة بن حبيب** عن **عروة بن علي السهمي** عنه.

أخرجه ابن مخلد في «المنتقى من أحاديثه» (١/٨٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٣١) وقال:

«عروة مجهول بالنقل، وسلمة نحوه».

وكذا قال الذهبي.

الرابعة: عن **سعيد بن بشير** عن **عمر بن دارم** عن **سيف بن كريب** عنه مرفوعاً.

أخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (١/١٨).

وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن بشير ضعيف، ومن فوقه لم أعرفهما.

٢ ـ أما حديث ابن عمر؛ فقال ابن ماجه: حدثنا **علي بن محمد**: ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عنه.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير علي بن محمد ـ وهو ابن أبي الخصيب ـ وهو صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ.

٣ ـ وأما حديث أنس؛ فيرويه **سليمان بن عبيد الله الرقي**: ثنا عبيد الله بن عمرو

عن معمر عن قتادة عنه به مرفوعاً.

أخرجه الترمذي، وأبو يعلى في «مسنده» (٣/٧٦٩)، وعنه الضياء المقدسي في «المختارة» (١/٢٠٥)، والروياني في «مسنده» (٢/٢٤٠). وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، قال محمد بن إسماعيل: ولا يصح هذا الحديث، ولا حديث معمر عن عمار أبي عمار عن أبي هريرة».

قلت: ورجال هذا ثقات رجال الشيخين؛ غير سليمان الرقي فهو صدوق ليس بالقوي كما في «التقريب»، فمثله يصلح للاستشهاد به؛ لا سيما وقد روي من غير طريقه عن أنس؛ فقد أورده الهيثمي في «المجمع» (٥/١٣٩) وقال:

«رواه البزار، وفيه عنبسة بن سالم؛ قال البزار: «لا نعلمه توبع على هذا»، وضعفه أبو داود».

قلت: وعنبسة هذا ليس في الطريق الأولى، فلعله رواه بإسناد آخر عن أنس. والله أعلم.

ثم تحقق ما رجوته؛ فقد رأيته في «زوائد البزار» (ص ١٧١) من طريق عنبسة هذا عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس. وسائر رجاله ثقات.

٤ ـ وأما حديث جابر؛ فأخرجه أبو داود (٢/١٨٧) من طريق أبي الزبير عنه مرفوعاً.

ورجاله ثقات؛ فهو صحيح لولا عنعنة أبي الزبير؛ على أن مسلماً قد أخرج عشرات الأحاديث من روايته عن جابر معنعناً من غير طريق الليث عنه، فهو على كل حال شاهد جيد؛ لا سيما وقد قال النووي في «رياضه» (٥٢٨):

«إسناده حسن». ونقله المناوي في «الفيض» وأقره!

وخلاصة القول: إن الحديث بمجموع طرقه صحيح بلا ريب، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(تنبيه): قال المناوي:

«والأمر في الحديث للإرشاد؛ لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن، ومنه أخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائماً تعب؛ كالتاسومة والخف، لا كقبقاب وسرموزة». والله تعالى أعلم بحكم تشريعه ونواهيه.

٧٢٠ ـ (كانَ يُكْثِرُ دَهْنَ رأسِهِ، ويُسَرِّحُ لِحْيَتَهُ بالماءِ).

رواه ابن الأعرابي في «المعجم» (١/٥٩): نا محمد (يعني: ابن هارون): نا مسلم بن إبراهيم: نا مبشر بن مُكسِّر عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات؛ غير محمد بن هارون ـ وهو ابن عيسى أبو بكر الأزدي الرزاز ـ ترجمه الخطيب (٣/٣٥٤) وقال:

«روى عنه أبو العباس بن عقدة، و.. و... أحاديث مستقيمة. وقال الدارقطني: ليس بالقوي».

ومبشر بن مكسر قال ابن معين:

«صويلح».

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه:

«لا بأس به».

وبقية رجاله رجال الشيخين.

والحديث عزاه في «الجامع الصغير» للبيهقي في «شعب الإيمان» عن سهل بن سعد. وقال المناوي:

«وكذا الترمذي في (الشمائل)».

قلت: وهو وهم؛ فليس هو في «الشمائل» من حديث سهل؛ وإنما من حديث أنس بن مالك كما خرجته على «المشكاة» (٤٤٤٥)، وبينت هناك أن إسناده ضعيف،

فهو شاهد لا بأس به لهذا. والله أعلم.

والحديث عند البيهقي في «الشعب» (٥/٢٢٦/٦٤٦٥) من طريق أحمد بن عبيد عن محمد بن هارون به.

٧٢١ ـ (الدينارُ كَنْزٌ، والدِّرْهَمُ كَنْزٌ، والقِيرَاطُ كَنْزٌ، قالوا: يا رسول الله! أما الدينارُ والدرهمُ فقد عَرَفْنَاهُما؛ فما القِيرَاطُ؟ قال: نصفُ درهمٍ، نصفُ درهمٍ، نصفُ درهمٍ).

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/١٠٧) من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء: ثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، ورجاله ثقات، وابن لهيعة إنما يتقى حديثه إذا كان من رواية غير العبادلة عنه، فإن حديثهم عنه صحيح؛ كما نص عليه أهل العلم في ترجمته، وهذا من رواية أحدهم عنه، وهو أبو عبد الرحمن فإنه عبد الله بن يزيد المقرىء، وتابعه ثانيهم عبد الله بن وهب، ذكره من طريقه ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٢١٩ ـ ٢٢٠) وقال:

«قال أبي: هذا حديث منكر»!

ولا وجه لهذا عندي، وكأنه جرى على الجادة في حديث ابن لهيعة، والصواب التفصيل الذي ذكرته، وهو التفريق بين حديث العامة عنه وحديث العبادلة. والله أعلم.

ومن هذا التفصيل يتبين لك وجه قول المناوي في شرح قول السيوطي في «الجامع الصغير»: «رواه ابن مردويه عن أبي هريرة» قال:

«بإسناد ضعيف، ورواه عنه في «الفردوس» وبيض لسنده».

ووجهه أنه يحتمل أن يكون عند ابن مردويه من طريق غير العبادلة عن ابن لهيعة أو من طريق غيره من الضعفاء. والله أعلم.

٧٢٢ ـ (إذا خَفَضْتِ فَأَشِمِّي، ولا تَنْهِكِي؛ فإنه أَسْرَى للوجهِ، وأَحْظَى للزوجِ).

رواه الدولابي (٢/١٢٢)، والخطيب في «التاريخ» (٥/٣٢٧) عن محمد بن سلام الجمحي مولى قدامة بن مظعون قال: حدثنا زائدة بن أبي الرقاد أبو معاذ عن ثابت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لأم عطية: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات؛ غير زائدة بن أبي الرقاد فإنه منكر الحديث كما قال الحافظ في «التقريب».

وأما قول الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/١٧٢):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن».

فإن كان من غير هذا الوجه فمحتمل، وإن كان منه فلا، وما أراه إلا منه، فقد رأيت ابن عدي قد أخرجه في «الكامل» (٢/١٥٠) وقال:

«هذا يرويه عن ثابت زائدة بن أبي الرقاد، ولا أعلم يرويه غيره، وزائدة له أحاديث حسان، وفي بعض أحاديثه ما ينكر».

قلت: وروى الخطيب عن القواريري أنه أنكر هذا الحديث.

ثم رأيته في «أوسط الطبراني» (٣/١٣٣/٢٢٧٤ ـ ط) من الوجه المذكور.

قلت: لكن للحديث طريق أخرى عن أنس؛ أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٢٤٥) عن إسماعيل بن أبي أمية: ثنا أبو هلال الراسبي: سمعت الحسن: ثنا أنس قال:

«كانت ختانة بالمدينة يقال لها: أم أيمن. فقال لها النبي ﷺ: » فذكره.

قلت: ورجاله موثقون؛ غير إسماعيل هذا، والظاهر أنه الذي في «الميزان» و «اللسان»:

«إسماعيل بن أمية، ويقال: ابن أبي أمية؛ حدث عن أبي الأشهب العطاردي، تركه الدارقطني».

وله شاهد من حديث علي قال:

«كانت خفاضة بالمدينة، فأرسل إليها رسول الله ﷺ: » فذكره.

أخرجه الخطيب (١٢/ ٢٩١) من طريق **عوف بن محمد أبي غسان**: حدثنا **أبو تغلب عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري**: حدثنا مسعر عن عروة بن مرة عن **أبي البختري عنه**.

ذكره في ترجمة عوف هذا، وقال عن ابن منده:

«روى عنه عمرو بن علي وبندار»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقد وثقه ابن حبان (٨/ ٥٢١) وذكر له راوياً ثالثاً ثقة حافظاً، وروى عنه أبو حاتم ووثقه، انظر «تيسير الانتفاع».

وأبو تغلب هذا لم أجد له ترجمة.

وبقية رجاله معروفون ثقات من رجال «التهذيب»؛ لكن أبا البختري لم يسمع من علي شيئاً، واسمه سعيد بن فيروز.

وله شاهد آخر عن الضحاك بن قيس قال:

«كانت أم عطية خافضة في المدينة، فقال النبي ﷺ: » فذكره.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/ ٢٠٦/ ١) عن أبي أمية الطرسوسي: نا **منصور بن صقير**: نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عنه. وقال:

«ذكر أبو الطيب أن الضحاك بن قيس هذا آخر غير الفهيري».

قلت: وهو الذي جزم به غير واحد، وحكاه في «التهذيب» عن ابن معين والخطيب.

قال المفضل الغلابي في «أسئلة ابن معين»:

«وسألته عن حديث حدثنيه عبد الله بن جعفر ـ هو الرقي ـ عن عبيد الله بن عمرو ـ هو الرقي ـ قال: حدثني رجل من أهل الكوفة [عن عبد الملك بن عمير] عن الضحاك بن قيس قال: (قلت: فذكره). فقال: الضحاك بن قيس ليس بالفهري».

قلت: ورواية ابن جعفر هذه تدل على أنه سقط من إسناد ابن عساكر الرجل الكوفي، ولعل ذلك من منصور بن صقير، فإنه ضعيف، ومن طريقه أخرجه ابن منده كما في «التهذيب».

وتابع عبد الله بن جعفر الرقي علي بن معبد الرقي عند الطبراني في «الكبير» (٨١٣٧/٣٥٨/٨).

وقد جاءت رواية فيها تسمية الرجل الكوفي؛ أخرجها أبو داود (٥٢٧١) من طريق مروان: ثنا **محمد بن حسان الكوفي** عن عبد الملك بن عمير عن أم عطية الأنصارية:

«أن امرأة كانت تختن في المدينة، فقال النبي ﷺ: » فذكره بنحوه، وقال:

«روي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بمعناه وإسناده».

قال أبو داود:

«ليس هو بالقوي، وقد روي مرسلاً، ومحمد بن حسان مجهول، وهذا الحديث ضعيف».

قلت: وسبب الضعف الجهالة والاضطراب في إسناده كما ترى، وقد قال الحافظ عقب رواية ابن صقير عند ابن منده:

«وقد أدخل عبد الله بن جعفر الرقي ـ وهو أوثق من منصور ـ بين عبيد الله وعبد الملك الرجل الكوفي الذي لم يسمه، فيظهر من رواية مروان بن معاوية أنه محمد بن حسان الكوفي، فهو الذي تفرد به، وهو مجهول. ويحصل من هذا أنه اختلف

على عبد الملك بن عمير؛ هل رواه عن أم عطية بواسطة أو لا؟ وهل رواه الضحاك عن النبي ﷺ وسمعه منه أو أرسله؟ أو أخذه عن أم عطية؟ أو أرسله عنها؟ كل ذلك محتمل».

وأقول: لكن مجيء الحديث من طرق متعددة، ومخارج متباينة؛ لا يبعد أن يعطي ذلك للحديث قوة يرتقي بها إلى درجة الحسن؛ لا سيما وقد حسن الطريق الأولى الهيثمي كما سبق. والله أعلم.

ثم وجدت للكوفي متابعاً؛ أخرجه الحاكم (٣/٥٢٥) من طريق **هلال بن العلاء الرقي**: ثنا أبي: ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس قال:

«كانت بالمدينة امرأة تخفض...» الحديث.

وسكت عليه الحاكم والذهبي، ورجاله ثقات؛ غير **العلاء** بن هلال الرقي والد هلال؛ قال الحافظ:

«فيه لين».

وزيد بن أبي أنيسة حراني، فلم يتفرد به محمد بن حسان الكوفي. والله أعلم.

والضحاك بن قيس صحابي ثبت سماعه في غير ما حديث واحد، وسيأتي أحدها برقم (١١٨٩).

ووجدت له شاهداً آخر، يرويه **مندل بن علي** عن ابن جريج عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال:

«دخل على النبي ﷺ نسوة من الأنصار فقال:

يا نساء الأنصار! اخضبن غمساً، واخفضن ولا تنهكن؛ فإنه أحظى عند أزواجكن، وإياكن وكفر المنعمين!».

قال مندل: «يعني: الزوج».

أخرجه البزار (١٧٥) وقال:

«منذل ضعيف».

وكذا قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٧١ ـ ١٧٢) وزاد:

«وثق، وبقية رجاله ثقات».

قلت: وبالجملة؛ فالحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح. والله أعلم.

واعلم أن ختن النساء كان معروفاً عند السلف خلافاً لما يظنه من لا علم عنده؛ فإليك بعض الآثار في ذلك:

١ ـ عن الحسن قال:

«دعي عثمان بن أبي العاص إلى طعام، فقيل: هل تدري ما هذا؟ هذا ختان جارية! فقال: هذا شيء ما كنا نراه على عهد رسول الله ﷺ. فأبى أن يأكل».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٧/٣) من طريق أبي حمزة العطار عنه.

قلت: وأبو حمزة ـ واسمه إسحاق بن الربيع ـ حسن الحديث كما قال أبو حاتم، وسائر رواته موثقون، فإن كان الحسن سمعه من عثمان فهو سند حسن.

وقد رواه **محمد بن إسحاق** عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن الحسن به دون ذكر: «جارية».

أخرجه الطبراني أيضاً، وأحمد (٤/ ٢١٧)، وإسناده جيد لولا عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس، وبه أعله الهيثمي (٤/ ٦٠).

٢ ـ عن أم المهاجر قالت:

«سُبيتُ وجواريَ من الروم، فعرض علينا عثمان الإسلام، فلم يسلم منا غيري وغير أخرى، فقال: أخفضوهما وطهروهما. فكنت أخدم عثمان».

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤٥ و ١٢٤٩).

٣ ـ عن أم علقمة:

«أن بنات أخي عائشة خُتِنَّ، فقيل لعائشة: ألا ندعو لهن من يُلهيهنَّ؟ قالت: بلى. فأرسلت إلى عدي فأتاهن، فمرت عائشة في البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طرباً ـ وكان ذا شعر كثير ـ فقالت: أف؛ شيطان! أخرجوه أخرجوه».

أخرجه البخاري في «الأدب» (١٢٤٧).

قلت: وإسناده محتمل للتحسين، رجاله ثقات؛ غير أم علقمة هذه ـ واسمها مرجانة ـ وثقها العجلي وابن حبان، وروى عنها ثقتان.

٧٢٣ ـ (اخْرُجِي فَجُدِّي نَخْلَكِ، لعلكِ أنْ تَصَدَّقِي منه أو تَفْعَلِي خيراً. قاله للمُطَلَّقةِ ثلاثاً وهي في عِدَّتِها).

أخرجه مسلم (٤/٢٠٠)، وأبو داود (١/٥٢٥ ـ طبعة الحلبي)، والدارمي (٢/١٦٨)، وابن ماجه (١/٦٢٧)، والحاكم (٢/٢٠٧)، وأحمد (٣/٣٢١) من طرق عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال:

«طلقت خالتي ثلاثاً، فخرجت تَجُدُّ نخلاً لها، فلقيها رجل فنهاها، فأتت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال لها: «اذكره.

اللفظ لأبي داود والدارمي والحاكم وقال:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا؛ فقد صرح أبو الزبير وابن جريج بالتحديث في رواية أحمد، وهو رواية لمسلم.

قلت: ولعل الحاكم إنما استدركه على مسلم لمغايرة يسيرة في اللفظ؛ لأنه قال: «بلى فجدي...»، وقال: «معروفاً» بدل «خيراً». وهو لفظ أحمد وابن ماجه.

(فجُدي)؛ أي: اقطعي، من (الجِداد) بالفتح والكسر: صرام النخل، وهو قطع ثمرتها.

٧٢٤ ـ (عليكُم بالإثْمِدِ عندَ النومِ ؛ فإنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشعرَ).

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٥٩٩/٥٦٨٤)، وعنه ابن ماجه (٣٤٩٦)، والقاضي الخلعي في «الفوائد» (٢٠/٥٠/١) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وإسماعيل هذا ضعيف؛ لكنه لم يتفرد به، فقد تابعه محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر به.

أخرجه المخلص في «الفوائد المنتقاة» (٩/٤/٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/٣٥٧)، وكذا ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (٢/٩٧/١٢٤٤).

لكن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه.

وتابعه قزعة بن سويد عند الطبري (١٢٦٢)، وقزعة ضعيف.

إلا أنه تابعهم ثقة؛ فقد أخرجه المخلص، وابن عدي في «الكامل» (٢/١٤٣) من طريق زياد بن الربيع قال: ثنا هشام بن حسان عن محمد بن المنكدر به.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري، وقد أعل بما لا يقدح، فقد ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢٦٠) من هذه الطريق، وذكر أنه سأل عنه أباه؟ فأجابه بقوله:

«حديث منكر، لم يروه عن محمد إلا الصعقل (!) إسماعيل بن مسلم ونحوه، ولعل هشام بن حسان أخذه من إسماعيل بن مسلم؛ فإنه كان يدلس».

قلت: لم أر من رماه بالتدليس مطلقاً، وإنما تكلموا في روايته عن الحسن وعطاء خاصة؛ لأنه كان يرسل عنهما كما قال أبو داود، ولذلك قال الحافظ:

«ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما».

وهذا الحديث من روايته عن محمد بن المنكدر؛ فلا مجال لإعلاله؛ لا سيما وللحديث شاهد بنحوه من حديث ابن عباس عند الترمذي وحسنه، وقد خرجته في «المشكاة» (٤٤٧٢)، وليس لديه: «عند النوم»؛ لكنها عند أحمد (١/٢٧٤)، وابن حبان (١٤٤٠) من طريق أخرى عنه نحوه.

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وللزيادة شاهد آخر من حديث أبي النعمان معبد بن هوذة الأنصاري مرفوعاً بلفظ:

«اكتحلوا بالإثمد المروح [عند النوم]؛ فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر».

أخرجه أحمد (٣/٤٧٦ و ٤٩٩ ـ ٥٠٠)، والطبري (١٢٤٦)، وأبو داود (٢٣٧٧) نحوه، وقال:

«قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر».

قلت: وعلته أنه من رواية النعمان بن معبد بن هوذة، وهو مجهول كما في «التقريب».

والحديث أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٥)، والحاكم (٤/٢٠٧) من حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً به دون الزيادة. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد».

وأقول: فيه عثمان بن عبد الملك، وهو لين الحديث كما قال الحافظ في «التقريب».

وتقدم له شاهد من حديث علي برقم (٦٦٥).

٧٢٥ ـ (كانَ أولُ مَنْ ضَيَّفَ الضَّيْفَ إبراهيمَ، وهوَ أولُ مَنِ اخْتَتَنَ على رأسِ ثمانينَ سنةً، واخْتَتَنَ بالقَدُومِ).

رواه ابن عساكر (٢/١٦٧/١): أخبرنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل بن

محمد بن إسماعيل بن محمد بن الحسين: أنا أبو حامد أحمد بن الحسن بن محمد الأزهري: أنا أبو محمد المخلدي: أنا أبو العباس السراج: أنا محمد بن عثمان بن كرمة العجلي: نا أبو أسامة: حدثني محمد بن عمرو: نا أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند حسن، رجاله كلهم ثقات معرفون، وأبو المعالي هو الفارسي ثم النيسابوري رواي «السنن الكبرى» للبيهقي، وراوي «البخاري» عن العيار؛ كما في «شذرات الذهب» (٤/ ١٢٤ ـ ١٢٥).

وأبو حامد الأزهري هو النيسابوري الشروطي الثقة؛ كما في «الشذرات» أيضاً (٣/ ٣١١).

وأبو محمد المخلدي اسمه الحسن بن أحمد بن الحسن من أهل نيسابور؛ قال السمعاني في «الأنساب» (٢/ ٥١٤):

«روى عنه الحاكم ووثقه وجماعة سواه، توفي سنة ٣٣٩».

قلت: وقد فات هذا صاحب «الشذرات»؛ فلم يورده في وفيات هذه السنة.

وأبو العباس السراج هو الحافظ الثقة صاحب «المسند» المعروف به.

وبقية رجال الإسناد معروفون من رجال «التهذيب».

وتابعه سلمة بن رجاء عن محمد بن عمرو به الشطر الأول منه.

أخرجه ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٦٣/ ١٨)، والطبراني فيه (٣٥/ ١٠).

والشطر الآخر عند الشيخين وغيرهما دون قوله: «وهو أول من»، وهو مخرج في «الإرواء» (١/ ١٢٠/ ٧٨).

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من حديث أبي هريرة ـ دون الشطر الثاني منه ـ من رواية ابن أبي الدنيا في «قرى الضيف»، وبيض له المناوي. فلم يتكلم عليه بشيء.

٧٢٦ ـ (أخَذْنا فَأَلَكَ من فِيكَ).

أخرجه أبو داود (٢/ ١٥٨ ـ ١٥٩)، وأحمد (٢/ ٣٨٨)، وابن السني (رقم ٢٨٦)، والحسن بن علي الجوهري (ق ٢٨/ ١) من طريق وهيب عن سهيل بن أبي صالح عن رجل عن أبي هريرة:

«أن رسول ﷺ سمع كلمة فأعجبته، فقال: » فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح لولا الرجل الذي لم يسم؛ لكنه قد جاء مسمى؛ فأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٧٠) من طريقين آخرين عن وهيب به؛ إلا أنه قال: «عن أبيه»، وأبوه هو أبو صالح ـ واسمه ذكوان ـ ثقة من رجال الشيخين، فصح الحديث والحمد لله.

وله شاهد من حديث كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده به.

أخرجه أبو الشيخ وابن السني (٢٨٥)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢٧٤) وقال:

«كثير عامة أحاديثه لا يتابع عليه».

ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»؛ قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٠٦):

«وكثير بن عبد الله ضعيف جداً، وقد حسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات».

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر به نحوه.

أخرجه أبو الشيخ عن حفص بن عمار: نا مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عنه.

وهذا سند ضعيف، المبارك ضعيف، وحفص بن عمار مجهول.

ورواه الديلمي في «مسند الفردوس» (١/١/٨٧) من طريق البزار عن حفص.

ومن شواهده ما رواه العسكري في «الأمثال»، والخلعي في «فوائده» عن سمرة بن جندب. قال المناوي:

«ورمز السيوطي للحديث بالحسن، ولعله لاعتضاده».

قلت: وكأنهما لم يقفا على الطرق الصحيحة عند أبي الشيخ عن أبي هريرة، فالحمد لله على توفيقه.

٧٢٧ ـ (لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُم على الطعامِ والشرابِ؛ فإنَّ اللهَ يُطْعِمُهُم ويَسْقِيهِم).

روي من حديث عقبة بن عامر الجهني، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله.

١ ـ أما حديث عقبة؛ فيرويه بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن عُلي عن أبيه عنه.

أخرجه الترمذي (٢/٣)، وابن ماجه (٣٤٤٤)، والروياني في «مسنده» (٩/١/٤٩)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (ق ٢/٨٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (٣/٢٨١/١٧٤١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٩٣/٨٠٧)، والبيهقي (٩/٣٤٧)، وابن أبي حاتم (٢/٢٤٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٦) وقال:

«ليس يرويه عن موسى بن علي غير بكر بن يونس، وعامة ما يرويه لا يتابعونه عليه، وقال البخاري: منكر الحديث».

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه:

«هذا حديث باطل، وبكر هذا منكر الحديث».

كذا قال: «باطل»! ولا يخلو من مبالغة؛ فإن بكراً لم يجمع على ضعفه فضلاً عن تركه؛ فقد قال العجلي فيه: «لا بأس به». وذكره ابن حبان في «الثقات»، وإن كان الجمهور على تضعيفه؛ فالحق أن حديثه ضعيف إذا لم يوجد ما يشهد له ويقويه، وليس الأمر كذلك هنا لما يأتي له من الشواهد، ولعله لذلك قال الترمذي عقبه:

«حديث حسن غريب[1]، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

٢ ـ أما حديث عبد الرحمن بن عوف؛ فيرويه إبراهيم بن المنذر الحزامي: ثنا **محمد بن العلاء الثقفي**: حدثني **خالي الوليد بن عبد الرحمن بن عوف** عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه الحاكم (٤/٤١٠) وقال:

«صحيح الإسناد، رواته كلهم مدنيون، وعندنا فيه حديث مالك عن نافع الذي تفرد به محمد بن محمد[2] بن الوليد اليشكري عنه».

قلت: كذا قال! ووافقه الذهبي! وهو عجب منهما؛ فإن ما بين عبد الرحمن بن عوف والحزامي لم أجد من ترجمهم.

وقوله: «الوليد بن عبد الرحمن بن عوف» كأنه نسب إلى جده، ولم أدر اسم والد الوليد، وقد ذكر الحافظ في ترجمة عبد الرحمن بن عوف أنه «روى عنه أولاده: إبراهيم، وحميد، وعمر، ومصعب، وأبو سلمة».

وقد راجعت ترجمة الوليد منسوباً إلى كل من هؤلاء الخمسة في «الجرح والتعديل» وغيره فلم أعثر عليه. والله أعلم.

---

(١) كذا في الأصل. وكذلك نقله الحافظ في «التهذيب» عن الترمذي خلافاً لصاحب «المشكاة» (٤٥٣٣)، فإنه لم يذكر قوله: «حسن».

(٢) كذا الأصل، ولعل الصواب: «محمد بن عمر بن الوليد» كما يأتي في أعلى (ص٣٥٧).

وأما قوله: «وعندنا فيه...» إلخ؛ فيعني الحديث الآتي، ومما سترى في تخريجه يتبين لك أن قوله: «تفرد به اليشكري» إنما هو على مبلغ علمه؛ وإلا فقد تابعه جمع كما يأتي.

٣ ـ أما حديث ابن عمر؛ فأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢٥٧)، والدارقطني في «غرائب مالك» من طريق **عبد الوهاب بن نافع العامري** قال: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به. وقال العقيلي:

«**عبد الوهاب** منكر الحديث لا يقيمه».

وقال الدارقطني:

«عبد الوهاب واهٍ جدّاً».

ثم قال العقيلي:

«ليس له أصل من حديث مالك، ولا رواه ثقة عنه، وله رواية من غير هذا الوجه فيه لين أيضاً».

وقال الحافظ في «اللسان» عقب الحديث:

«ثم أخرجه (الدارقطني) من خمسة أوجه عن مالك، وقال: كل من رواه عن مالك ضعيف».

قلت: لعل من هذه الأوجه رواية اليشكري التي أشار إليها الحاكم فيما تقدم من كلامه، وقد أخرجها الخطيب في «الفوائد الصحاح الغرائب» (ج ١ رقم ١٧ ـ منسوختي) من طريق محمد بن غالب بن حرب قال: ثنا **محمد بن الوليد اليشكري** قال: ثنا مالك بن أنس به، وقال:

«هذا حديث غريب من حديث مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر. تفرد بروايته محمد بن الوليد اليشكري، وتابعه علي بن قتيبة الرفاعي عن مالك، وليس بثابت من حديثه».

قلت: والبشكري كذبه الأزدي، وهو محمد بن عمر بن الوليد بن لاحق؛ نسب إلى جده.

قال ابن حبان:

«لا تجوز الرواية عنه».

وقال أبو حاتم:

«أرى أمره مضطرباً».

٤ ـ وأما حديث جابر؛ فيرويه محمد بن ثابت عن **شريك بن عبد الله عن الأعمش** عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٥٠ ـ ٥١/ ٢٢١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١/ ٣٠٩/ ١).

قلت: وهذا سند لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات؛ غير **شريك** بن عبد الله ـ وهو القاضي ـ وهو صدوق سيء الحفظ.

ومحمد بن ثابت هو أخو علي بن ثابت؛ قال ابن معين:

«ثقة مأمون».

وقال ابن أبي حاتم (٢/ ٣/ ٢١٦) عن أبيه:

«ليس به بأس».

وجملة القول: إن الحديث بهذا الشاهد حسن كما قال الترمذي. والله تعالى أعلم.

ثم رأيت ابن علان قد ذكر في «شرح الأذكار» (٤/ ٩٠) عن الحافظ: «أن الحديث حسن لشواهده».

فوافق ما انتهيت إليه، فالحمد لله على توفيقه.

(تنبيه): عزا السيوطي الحديث للترمذي وابن ماجه والحاكم عن عقبة، وأعله المناوي ببكر بن يونس، وعزاه إلى «طب والمستدرك»، ولم أره فيه إلا من حديث عبد الرحمن بن عوف كما تقدم. والله أعلم.

ثم وقفت عليه فيه (١/ ٣٥٠) بواسطة «موسوعة الأطراف» لأبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ـ جزاه الله خيراً ـ وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو وهم لأنه سقط من سنده اسم «بكر»؛ فصار السند عن يونس بن بكير!!

٧٢٨ ـ (إذا أدَّى العبدُ حقَّ اللهِ وحقَّ مَوَالِيهِ؛ كانَ له أجْرَانِ).

أخرجه مسلم (٥/ ٩٤ ـ ٩٥)، وأحمد (٢/ ٢٥٢) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به، فحدثتها كعباً فقال كعب:

«ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد».

وقد رواه غير أبي معاوية بلفظ:

«نعمًا لأحدهم يحسن عبادة ربه، وينصح لسيده».

أخرجه البخاري (٥/ ١٣٤) من طريق أبي أسامة عن الأعمش: ثنا أبو صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٩٠) من طريق إسرائيل عن الأعمش به بلفظ:

«نعمًا للمملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه»، وزاد:

«قال كعب: صدق الله ورسوله؛ لا حساب عليه ولا على مؤمن مزهد».

وله طريق أخرى بلفظ:

«نِعِمَّا المملوك أن يتوفى يحسن عبادة الله وصحابة سيده؛ نعما له».

أخرجه مسلم (٥/ ٩٥) من طريق عبد الرزاق: ثنا معمر عن همام بن منبه عنه. وكذلك أخرجه أحمد (٣١٨) والبيهقي (١٢ ـ ١٣) عن عبد الرزاق، وهذا في «المصنف» (١١/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨).

٧٢٩ ـ (إذا أنْفَقَ الرجلُ على أهلِهِ نفقةً يَحْتَسِبُها؛ فهي له صدقةٌ).

أخرجه البخاري (١/ ٢٠)، والنسائي (١/ ٣٥٣)، والطيالسي (ص ٨٦ رقم ٦١٥) والسياق له وكذا الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٩٦/ ٥٢٢ و ٥٢٣) وابن حبان (٦/ ٢١٩/ ٤٢٢٤ و ٤٢٢٥) من حديث أبي مسعود البدري مرفوعاً.

وفي رواية للبخاري (٦/ ١٨٩): «المسلم» بدل «الرجل».

٧٣٠ ـ (إذا أنْفَقَتِ المرأةُ مِنْ طعامِ بيتِها غيرَ مُفْسِدَةٍ؛ كان لها أجْرُها بما أنفقتْ، ولزوجِها أجْرُهُ بما كَسَبَ، وللخَازِنِ مِثْلُ ذلك؛ لا ينقصُ بعضُهم أجْرَ بعضٍ شيئاً).

رواه البخاري (٢/ ١١٧ و ١١٩ و ١٢٠)، ومسلم (٣/ ٩٠)، وأبو داود (١/ ٢٦٧)، والنسائي (١/ ٣٥١ ـ ٣٥٢)، والترمذي (١/ ١٣٠) وصححه، وابن ماجه (٢/ ٤٤)، وأحمد (٦/ ٤٤ و ٩٩ و ٢٧٨) والحميدي (١/ ١٣٣/ ٢٧٦) وابن أبي شيبة (٦/ ٥٨٢/ ٢١٢٠) وعبد الرزاق (٤/ ١٤٨/ ٧٢٧٥ و ٩/ ١٢٨/ ١٦٦١٩) من حديث عائشة مرفوعاً.

ولطرفه الأول شاهد بلفظ:

٧٣١ ـ (إذا أنفقتِ المرأةُ مِنْ كسبِ زوجِها منْ غيرِ أمرِهِ؛ فله نصفُ أجْرِهِ).

أخرجه البخاري (٣/ ٨ و ٦/ ٢٩٢) واللفظ له، ومسلم (٣/ ٩١)، وأبو داود (١/ ٢٦٧)، وأحمد (٢/ ٣١٦) وعبد الرزاق (٤/ ١٤٧/ ٧٢٧٢) من حديث أبي هريرة؛ إلا أن أبا داود قال:

«فلها نصف أجره».

ولا منافاة بينها وبين الأولى: لأن لكل الزوجين النصف. وانظر «فتح الباري» (٤/ ٣٠١).

٧٣٢ ـ (إذا سَمِعْتُمُ الحديثَ عنِّي تَعْرِفُهُ قلوبُكُم، وتَلِينُ له أشعارُكُم وأبْشارُكُم، وَتَرَوْنَ أنَّهُ منكم قريبٌ؛ فأنا أَوْلاكُم بِهِ، وإذا سمعتُمُ الحديثَ عنِّي تُنْكِرُهُ قلوبُكُم، وتَنْفِرُ منه أشعارُكُم وأبشارُكُم، وتَرَوْنَ أنه منكم بعيدٌ؛ فأنا أَبْعَدُكُم منه).

رواه ابن سعد (١/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨): أخبرنا عبد الملك بن مسلمة بن قعنب قال: أخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد عن أبي حميد أو أبي أسيد قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وأخرجه أحمد (٣/ ٤٩٧ و ٥/ ٤٢٥): ثنا أبو عامر قال: ثنا سليمان بن بلال به؛ إلا أنه قال:

«عن أبي حميد، وعن أبي أسيد»، ولم يشك.

قلت وهذا سند حسن، وهو على شرط مسلم. وصححه ابن القطان(٢/ ١/ ١٥٤).

ورواه عبد الغني المقدسي في «العلم» (٢/ ٢/ ٤٣) من طريق أخرى عن سليمان بن بلال به.

ورواه ابن وهب في «المسند» (٨/ ٢/ ١٦٤): أخبرني القاسم بن عبد الله عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن به.

ورواه ابن حبان (٩٢)، والبزار كما في «الأحكام الكبرى» رقم (١٠١)، وبينت في تعليقي عليه وجه كونه حسناً ومن صححه، وأن الحديث خاص بطبقة معينة من أهل العلم العارفين بسنته ﷺ وهديه وحديثه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٣٧٤) من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبي ﷺ نحوه، وقال يحيى عن أبي هريرة، وهو وهم ليس فيه أبو هريرة؛ إنما هو سعيد بن كيسان.

قلت فهو شاهد مرسل قوي، وقد رضيه الحافظ الذهبي في «السير» (٧/ ٤٣٨).

٧٣٣ ـ (أربعٌ إذا كُنَّ فيكَ فلا عليكَ ما فاتَكَ مِنَ الدنيا: حِفْظُ أمانةٍ، وصِدْقُ حديثٍ، وحُسْنُ خَلِيقَةٍ، وعِفَّةُ طُعْمَةٍ).

رواه ابن وهب في «الجامع» (٨٤): أخبرني ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

ورواه أحمد (٢/١٧٧): ثنا حسن: ثنا ابن لهيعة به وقال: «الحارث بن يزيد الحضرمي».

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٦ و ٢٧ و ٥٢)، والحاكم (٤/٣١٤)، وعنه البيهقي في «الشعب» (٢/١٠٤/١) من طرق عن ابن لهيعة به. وسكت الحاكم عليه وكذا الذهبي؛ ولعل ذلك لأنه ليس عندهما من رواية عبدالله بن وهب؛ وإلا فروايته عن ابن لهيعة صحيحة، ولذلك أعله العراقي في «تخريج الإحياء» (٣/١٣٦)؛ لأنه ما خرجه إلا من رواية الحاكم والخرائطي!! وقال المنذري في «الترغيب» (٣/١٢):

«رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن»!

وكذا قال الهيثمي (١٠/٢٩٥).

قلت: وهذا سند حسن بل صحيح؛ فإن ابن لهيعة وإن كان ضعيفاً؛ فإنه من رواية عبد الله بن وهب عنه، وهي صحيحة.

وله طريق أخرى؛ فقال ابن وهب وابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٤):

أخبرنا موسى بن عُلَيّ بن رباح قال: سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: فذكره موقوفاً.

قلت: وهذا سند صحيح، فهو ثابت مرفوعاً وموقوفاً، ولا منافاة بينهما؛ فإن الراوي قد لا ينشط أحياناً فيوقفه؛ كما يعلم ذلك العارفون بهذا العلم الشريف.

٧٣٤ ـ (أربعٌ في أمتي مِنْ أمرِ الجاهليةِ لا يتركُونَهُنَّ: الفَخْرُ في الأحسابِ، والطَّعْنُ في الأنسابِ، والاسْتِسْقَاءُ بالنُّجُومِ، والنِّيَاحَةُ).

أخرجه مسلم (٣/٤٥)، وأحمد (٥/٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٤) عن يحيى بن أبي كثير أن زيداً حدثه أن أبا سلاّم حدثه أن أبا مالك الأشعري حدثه به مرفوعاً.

واستدركه الحاكم (١/٣٨٣) فقال:

«صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه مسلم مختصراً».

كذا قال، وهو عنده بهذا اللفظ؛ إلا أنه قال في أوله:

«إن في أمتي أربعاً من أمر الجاهلية؛ ليسوا بتاركيهن: الفخر...» الحديث.

وله شاهد بلفظ:

٧٣٥ ـ (أربعٌ في أمتي من أمرِ الجاهليةِ لنْ يَدَعَهُنَّ الناسُ: النِّيَاحةُ، والطَّعْنُ في الأحسابِ، والعَدْوَى: أَجْرَبَ بعيرٌ فأَجْرَبَ مائةَ بعيرٍ؛ مَنْ أَجْرَبَ البَعِيرَ الأوَّلَ؟! والأنواءُ: مُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا).

أخرجه الترمذي (١/١٨٦ طبع بولاق)، والطحاوي (٢/٣٧٨)، والطيالسي (رقم ٢٣٩٥)، وأحمد (٢/٢٩١ و٤١٤ و٤١٥ و٤٥٥ و٥٢٦ و٥٣١) عن علقمة بن مرثد عن أبي الربيع المدني عن أبي هريرة به. وقال الترمذي:

«حديث حسن».

وأبو الربيع هذا كأنه مجهول، وقال أبو حاتم:

«صالح الحديث».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٥٨٢)؛ ولكن روى عنه ثلاثة.

وفي التقريب: «إنه مقبول».

ثم رأيت الذهبي قال في «الكاشف»:

«صدوق».

قلت: وهذا هو الصواب إن شاء الله تعالى. وتوبع كما سيأتي (١٨٠١).

ورواه البزار (١/٣٧٨/ ٨٠٠ ـ الكشف) من طريق سويد اليمامي (!): ثنا يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ:

«أربع في أمتي ليس هم بتاركيها: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والنياحة؛ تبعث يوم القيامة النائحة إذا لم تتب عليها درع من قطران».

وهكذا أورده الهيثمي في «المجمع» (٣/١٣) وقال:

«رواه البزار وإسناده حسن».

ولم تذكر فيه الخصلة الرابعة؛ فلا أدري أسقطت من الراوي أم من الناسخ؟

وهذه الزيادة: «النائحة إذا لم تتب» إلخ صحت من حديث أبي مالك الأشعري؛ كما سيأتي في «النائحة...» رقم (١٩٥٢).

وللحديث شواهد بألفاظ: «اثنتان في الناس»، وهو مخرج في «شرح الطحاوية» (ص ٢٩٨)، «ثلاث من عمل»، «ثلاثة من الكفر» وسيأتيان (١٨٠١)، «شعبتان من الكفر» وسيأتي (١٨٩٦)، «ثلاث لا يتركن».

٧٣٦ ـ (أَرْحَامَكُم أَرْحَامَكُم!).

رواه ابن حبان (٢٠٣٧)، والحافظ العراقي في «المجلس ٨٦ من الأمالي» عن الحسن بن سفيان: ثنا محمد بن بشار: ثنا أبو أحمد الزبيري: ثنا سفيان عن سليمان التيمي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في مرضه: فذكره، وقال:

«هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان في «صحيحه» هكذا، وقد رواه الرافعي في «أماليه» من رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بلفظ:

«صلوا أرحامكم؛ فإنه أبقى لكم في الدنيا والآخرة».

ولم يقل: في مرضه».

٧٣٧ ـ (اسْتَعِيذُوا بِاللهِ تعالى مِنَ العَيْنِ؛ فإنَّ العينَ حَقٌّ).

أخرجه ابن ماجه (٢/٣٥٦)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨٩ ـ ٩٠)،

والديلمي (١/١/٤٨ ـ ٤٩)، والحاكم (٤/٢١٥) من طريق وهيب عن أبي واقد الليثي قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يحدث عن عائشة رضي الله عنها به مرفوعاً. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

٧٣٨ ـ (أسرعُ قبائلِ العربِ فَنَاءً قريشٌ، ويوشِكُ أنْ تَمُرَّ المرأةُ بالنَّعْلِ فتقولُ: إنَّ هذا نَعْلٌ قُرَشِيٌّ).

أخرجه أحمد (٢/٣٣٦): ثنا عمر بن سعد: ثنا يحيى ـ يعني: ابن زكريا بن أبي زائدة ـ عن سعد بن طارق عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البزار (٣/٢٩٨/٢٧٨٨ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١/٦٨/٦٢٠٥) من طريق أبي داود الحفري عمر بن سعد به.

وفي «المجمع» (١٠/٢٨):

«رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ببعضه والطبراني في «الأوسط» وقال: «هذه» بدل «هذا»، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال (الصحيح)».

وللحديث شاهد من رواية عائشة بلفظ:

«يا عائشة! قومك أسرع أمتي بي لحاقاً».

ويأتي إن شاء الله تعالى برقم (١٩٥٣).

٧٣٩ ـ (مَنْ لاءَمَكُم مِنْ خَدَمِكُم فأطعِمُوهم مما تأكلونَ، وألبِسُوهُم مما تلْبسُونَ، ومَنْ لا يُلائِمُكُم مِنْ خَدَمِكُم فَبِيعُوا، ولا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللهِ عزَّ وجلَّ).

أخرجه أحمد (٥/١٦٨ و ١٧٣)، وكذا أبو داود (٢/٣٣٧) عن منصور عن مجاهد عن مورق عن أبي ذر مرفوعاً.

وهذا سند صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد بلفظ:

٧٤٠ ـ (أرِقَّاءكم! أرِقَّاءكم، أرِقَّاءكم، أطْعِمُوهم مما تأكُلُونَ، واكْسُوهُم مما تَلْبَسُونَ، فإنْ جاؤُوا بذنبٍ لا تُرِيدُونَ أنْ تَغْفِرُوهُ؛ فبيعُوا عبادَ اللهِ ولا تُعَذِّبُوهُم).

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩/٤٤٠/١٧٩٣٥)، وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٢٤٣/٦٣٦) من طريق عاصم بن عبيدالله بن عاصم بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه قال: قال النبي ﷺ في حجة الوداع: فذكره. وقال في «المجمع» (٤/٢٣٦):

«رواه أحمد والطبراني عن يزيد بن جارية، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف».

قلت: هو في المسند (٤/٣٥ ـ ٣٦) عن سفيان عن عاصم ـ يعني: ابن عبيد الله ـ عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه مرفوعاً.

وكذا رواه ابن سعد في «الطبقات» (٢/١٨٥)؛ لكن وقع فيه: «عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب عن أبيه»، فجعله من مسند زيد بن الخطاب، وكل من عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، وعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قد روى عنه عاصم بن عبيدالله، فلعله اختلط الأمر عليه؛ فكان تارة يرويه عن هذا وتارة عن هذا.

ورجاله ثقات رجال البخاري؛ غير عاصم هذا فهو كما قال الهيثمي ضعيف، وتبعه الحافظ في «التقريب».

لكن الحديث له شاهد بلفظ:

«كان يوصي بالمملوكين خيراً ويقول: أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم، ولا تعذبوا خلق الله عز وجل».

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٨٨ و ١٩٩) من طريق مروان بن معاوية قال: ثنا **الفضل بن مبشر** قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: فذكره.

وهذا سند ضعيف الفضل بن مبشر فيه لين كما في «التقريب»؛ فلا بأس به في الشواهد.

٧٤١ ـ (أوصِيكَ أنْ تَسْتَحِيَ مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ كما تستَحِي رجلاً مِنْ صالحي قومِكَ).

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٤٦)، وأبو عروبة الحراني في «الطبقات» (٢/١٠/١ ـ المنتقى منه)، والسلمي في «آداب الصحبة» (ق ١٢/١)، والبيهقي في «الشعب» (٢/٤٦٢/٢)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٥٠) من طريقين عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد سمع سعيد بن يزيد الأنصاري.

«أن رجلاً قال: يا رسول الله! أوصني. قال:» فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات؛ على خلاف في صحبة سعيد بن يزيد وهو ابن الأزور، وقد أثبتها له أبو الخير هذا كما في بعض طرق هذا الحديث، وهو أدرى بها من غيره، وقال المناوي في «الفيض»:

«قال الذهبي: روى عنه أبو الخير اليزني، وزعم أن له صحبة. اهـ. قال: قلت للنبي ﷺ: أوصني. (فذكره). قال الهيثمي: رجاله وثقوا على ضعف فيهم».

قلت: هو في «معجم الطبراني الكبير» (٦/٨٥) من طريق **عبد الله بن موسى** عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن يزيد الأزدي أنه قال للنبي ﷺ: فذكره هكذا فيه، ولم يذكر أبا الخير في السند، والظاهر أنه سقط من الناسخ أو

الطابع كما يشعر بذلك كلام الذهبي. وعبد الله بن موسى - هو الطلحي - ضعيف لكثرة خطئه.

وقد روي الحديث عن أبي أمامة؛ غير أن إسناده فيه متهم، فلم أستجز الاستشهاد به، فأوردته في «السلسلة الأخرى» (١٦٣٧).

٧٤٢ - (قال اللهُ عزّ وجلّ: وعزَّتي لا أَجْمَعُ لعبدِي أَمْنَيْنِ ولا خَوْفَيْنِ، إنْ هو أمِنَني في الدنيا أَخَفْتُهُ يومَ أَجْمَعُ فيه عبادِي، وإنْ هو خافَني في الدنيا أَمِنْتُهُ يومَ أَجْمَعُ فيه عبادِي).

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/٩٨) من طريقين عن محمد بن يعلى: ثنا عمر بن صبح عن ثور عن مكحول عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد واه بالمرة؛ عمر بن صبح قال ابن حبان وغيره:

«يضع الحديث».

لكن له طريق آخر؛ أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» برقم (١٥٧): أخبرنا عوف عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره نحوه.

وهذا إسناد صحيح لكنه مرسل.

وقد وصله يحيى بن صاعد في «زوائد الزهد» (١٥٨) من طريق أخرى فقال: حدثنا محمد بن يحيى بن ميمون بالبصرة قال: أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه.

وتابعه البزار عن ابن ميمون هذا؛ فقد أورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/٣٠٨) من الوجهين: المرسل عن الحسن والموصول عن أبي هريرة، وقال:

«رواهما البزار عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون ولم أعرفه، وبقية رجال المرسل رجال «الصحيح» وكذلك رجال «المسند»؛ غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث».

قلت: فالمسند ضعيف لجهالة محمد بن يحيى بن ميمون، ولكنه يتقوى بمرسل الحسن البصري؛ لأنه من غير طريقه، فيرتقي إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى.

ثم استدركت فقلت: بل هو صحيح؛ فقد وجدت لابن ميمون متابعاً قوياً، وهو إبراهيم بن يعقوب الجُوزجاني ـ وهو حافظ ثقة ـ قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء به.

أخرجه ابن حبان (٦١٧/ ٢٤٩٤ ـ موارد الظمآن).

٧٤٣ ـ (أقيمُوا الصفوفَ؛ فإنما تصفُّونَ كصفوفِ الملائكةِ، حاذُوا بينَ المَنَاكِبِ، وسُدُّوا الخَلَلَ، ولا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشيطانِ، ومَنْ وصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ).

رواه الدولابي في «الكنى» (١/ ٣٩) عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة مرفوعاً.

قلت: وسنده صحيح ولكنه مرسل؛ لأن أبا شجرة ـ واسمه كثير بن مرة الحضرمي ـ تابعي ثقة، روى عن النبي ﷺ مرسلاً كما في «التهذيب»، ولكنه قد ثبت عنه موصولاً بذكر عبد الله بن عمر فيه، فصح الحديث والحمد لله، ولذلك خرجته في «صحيح أبي داود» (٦٧٢)، وقد جاء مفرقاً في أحاديث، فانظر كتابي «صحيح الترغيب» (١/ ٢٦٩/ ٤٨٨ و ٤٩١ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٥٠٠).

٧٤٤ ـ (إذا بلغَ بَنُو أبي العاصِ ثلاثين رجلًا؛ اتَّخَذُوا دِينَ اللهِ دَخَلًا، وعبادَ اللهِ خَوَلًا، ومالَ اللهِ عزّ وجلَّ دُوَلًا).

ورد من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، وأبي ذر الغفاري، ومعاوية بن أبي سفيان وابن عباس.

١ ـ أما حديث أبي هريرة؛ فيرويه سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً به.

أخرجه تمام في «الفوائد» (٢/ ٥٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٠٧).

وتابعه إسماعيل بن جعفر المدائني : ثنا العلاء به؛ إلا أنه أوقفه على أبي هريرة؛ ولكنه في حكم المرفوع كما هو ظاهر؛ ولذلك أورده أبو يعلى في «المسند» كما يأتي.

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢/٣٠٥)، وابن خزيمة في «حديث علي بن حجر» (ج ٣ رقم ١٥ ـ نسختي)، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦/١٧٦/٢).

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقد سرد أبو يعلى بهذا الإسناد أحاديث كثيرة جلها في «صحيح مسلم».

٢ ـ أما حديث أبي سعيد؛ فيرويه عطية عنه.

أخرجه أحمد (٣/٨٠)، والبزار (٢/٢٤٥/١٦٢٠ و ١٦٢١)، وأبو يعلى (٢/٣٨٣/١١٥٢)، والطبراني في «معجم الأوسط» (١/١٩١ ـ ١٩٢)، وتمام أيضاً، وكذا البيهقي، وابن عساكر، والحاكم (٤/٤٨٠) شاهداً للحديث الآتي.

٣ ـ أما حديث أبي ذر؛ فيرويه شريك بن عبد الله عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن حلام بن جذل الغفاري قال: سمعت أبا ذر جندب بن جنادة الغفاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

أخرجه الحاكم (٤/٤٧٩ ـ ٤٨٠) وقال:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وأقول: شريك سيىء الحفظ، ولم يحتج به مسلم.

وحلام بن جذل؛ وفي «الجرح والتعديل» (١/٢/٣٠٨): «جزل» بالزاي، ولعله الصواب، وقال:

«روى عنه أبو الطفيل».

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلت: فالرجل مجهول، وليس من رجال مسلم.

٤ ـ أما حديث معاوية؛ فيرويه مصعب بن عبدالله: حدثني عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير أو غيره قال:

«اشتكى عمرو بن عثمان، فكان العواد يدخلون عليه، فيخرجون ويتخلف عنده مروان فيطيل، فأنكرت ذلك رملة بنت معاوية... فلما خرج عمرو إلى الحج خرجت رملة إلى أبيها، فقدمت عليه الشام، فأخبرته، [فقال]: أشهد يا مروان! لسمعت رسول الله ﷺ يقول: » فذكره.

أخرجه ابن عساكر (١٣/ ٢٩٤/ ١).

قلت: مصعب هذا صدوق عالم بالنسب؛ فإن كان حفظ اسم شيخه وأنه عبدالله بن محمد... فالإسناد واه جداً؛ لأن عبد الله متروك الحديث كما قال أبو حاتم، ولكنه لم يجزم بأنه هو؛ بل تردد بين أن يكون هو أو غيره.

وله طريق أخرى يرويه ابن لهيعة عن أبي قبيل أن ابن موهب أخبره أنه كان عند معاوية.. فذكر قصة وفيه: فقال معاوية: أنشدك الله يا ابن عباس! أما تعلم أن رسول الله ﷺ قال: (فذكر الحديث، وفي آخره زيادة منكرة)؟ قال ابن عباس: اللهم نعم.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٣٦)، والبيهقي (٦/ ٥٠٧ ـ ٥٠٨).

وابن لهيعة ضعيف.

وبالجملة؛ فالعمدة في إثبات صحة الحديث إنما هو الطريق الأولى، والثانية والثالثة شاهدان جيدان له. والله أعلم.

٧٤٥ ـ (أسامةُ أحبُّ الناسِ؛ ما حاشا فاطمةَ ولا غيرَها).

رواه الحاكم (٣/ ٥٩٦)، وأحمد (٢/ ٩٦)، وأبو أمية الطرسوسي في «مسند ابن عمر» (١/ ٢١٠)، والطبراني في «الكبير» (١/ ٢١/ ١)، وابن عساكر (٢/ ٣٤٣/ ١) من طرق عن حماد بن سلمة عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً به، وليس عند الحاكم الاستثناء المذكور، وقال:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

ثم أخرجه أحمد (٢/ ٨٩ و ١٠٦) من طرق أخرى عن موسى به دون الاستثناء.

وله عنده (٢/ ١١٠) طريق ثانية: ثنا سليمان: أنا إسماعيل: أخبرني ابن دينار عن ابن عمر:

«أن النبي ﷺ بعث بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمرته، فقام رسول الله ﷺ فقال:

إن تطعنوا في إمرته؛ فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل، وايم الله إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده».

وهذا إسناد صحيح، سليمان هو ابن داود الهاشمي، وهو ثقة جليل فقيه، وإسماعيل ـ هو ابن جعفر الأنصاري القاري ـ ثقة ثبت، ومثله ابن دينار وهو عبد الله.

وأخرجه البخاري ومسلم.

٧٤٦ ـ (اسمُ اللهِ الأعظمُ في سورٍ منَ القرآنِ ثلاثٍ: في ﴿البقرة﴾، و ﴿آل عمران﴾، و ﴿طه﴾).

أخرجه ابن معين في «التاريخ والعلل» (١٠/ ٢/ ١٥٢)، وابن ماجه (٣٨٥٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٦٣)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١/ ١٨٤)، وتمام في «الفوائد» (٢/ ٣٦)، وأبو عبد الله بن مروان القرشي في «الفوائد» (٢٥/ ٢/ ١١٠) والسياق له، والحاكم (١/ ٥٠٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٥٥) من طريق عبدالله بن العلاء قال: سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يخبر عن أبي أمامة مرفوعاً به. قال القاسم أبو عبد الرحمن:

«فالْتَمَسْتُ في ﴿البقرة﴾؛ فإذا هو في آية الكرسي: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾، وفي ﴿آل عمران﴾ فاتحتها: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾، وفي ﴿طه﴾: ﴿وعنت الوجوه للحي القيوم﴾».

قلت: وهذا إسناد حسن؛ لأن القاسم ثقة لكن في حفظه شيء.

وعبد الله بن العلاء هو ابن زبر، وهو ثقة.

وقد تابعه غيلان بن أنس، وهو مقبول عند ابن حجر، وقد وثقه ابن حبان (٣/٩)، وقد روى عنه أربعة أو خمسة عند ابن عساكر، فهو حسن الحديث. والله أعلم.

أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٦)، والطحاوي، والفريابي، والطبراني (٨/٢١٤/ ٧٧٥٨)، وابن عساكر.

والحديث قال المناوي بعد ما عزاه أصله لابن ماجه والطبراني والحاكم:
«وفيه هشام بن عمار؛ مختلف فيه».

قلت: هذا لا وجود له عند ابن ماجه والحاكم، فيحتمل أن يكون في طريق الطبراني، ولا يضر حديثه؛ لأنه متابع عند الآخرين، فالحديث ثابت. والله أعلم.

ثم تحققت من الاحتمال المذكور؛ فقد رأيته في الطبراني (٨/٢٨٢/ ٧٩٢٥) من طريق هشام بن عمار: ثنا الوليد بن مسلم: ثنا عبدالله بن العلاء بن زبر به.

(فائدة): قول القاسم: أن الاسم الأعظم في آية: ﴿وعنت الوجوه للحي القيوم﴾ من سورة ﴿طه﴾ لم أجد في المرفوع ما يؤيده، فالأقرب عندي أنه في قوله في أول السورة ﴿إني أنا الله لا إله إلا أنا..﴾ فإنه الموافق لبعض الأحاديث الصحيحة، فانظر «الفتح» (١١/٢٢٥)، و«صحيح أبي داود» (١٣٤١).

٧٤٧ ـ (أكثرُ مَنْ يموتُ منْ أمتي بعدَ كتابِ اللهِ وقضائِهِ وقَدَرِهِ بالأنْفُسِ. [يعني: بالعينِ]).

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٧٦٠)، وعنه الطحاوي في «المشكل» (٤/٧٧) وكذا البزار (٣/٤٠٣/ ٣٠٥٢): ثنا **طالب بن حبيب بن عمرو بن سهل** ـ ضجيع حمزة ـ قال: ثني عبد الرحمن بن جابر عن أبيه أن رسول الله قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن، ابن جابر ثقة محتج به في «الصحيحين»، وطالب بن حبيب صدوق يهم كما في «التقريب».

ومن طريقه رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (ق ٢٤/٢)، والعقيلي (١٩٦)، وابن عدي (١/٢٠٨)، وقال في طالب:

«أرجو أنه لا بأس به».

والحديث قال الهيثمي في «المجمع» (٥/١٠٦):

«رواه البزار، ورجاله رجال «الصحيح»؛ خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة».

وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/١٦٧):

«وسنده حسن».

وقال السخاوي في «المقاصد»:

«ورجاله ثقات».

٧٤٨ ـ (أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئاً كُتِبَتْ عليكِ كِذْبَةٌ).

أخرجه أبو داود (٢/٣١٣)، وأحمد (٣/٤٤٧)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٥٨/١٨٤/١)، والخرائطي أيضاً في «مكارم الأخلاق» (ص ٣٣) عن الليث عن ابن عجلان أن رجلاً من موالي عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه عن عبد الله بن عامر أنه قال:

«أتى رسول الله ﷺ في بيتنا وأنا صبي، قال: فذهبت أخرج لألعب، فقالت أمي: يا عبد الله! تعال أعطيك. فقال رسول الله: وما أردتِ أن تعطيه؟ قالت: أعطيه تمراً. قال: فقال رسول الله ﷺ:» فذكره.

ورجاله ثقات؛ غير المولى الذي لم يسم، ومن طريقه رواه البخاري في «التاريخ» (٣/١/١١)، والبيهقي أيضاً (١٠/١٦٨)، ورواه ابن أبي الدنيا فسماه زياداً. قاله في

«الترغيب» (٣/ ٣٠).

قلت: وكذلك سماه الضياء، والبيهقي في رواية له.

وزياد هذا لم أعرفه.

قال العراقي (٣/ ١١٧):

«وله شاهد من حديث أبي هريرة وابن مسعود، ورجالهما ثقات؛ إلا أن الزهري لم يسمع من أبي هريرة».

أقول: أما حديث ابن مسعود فلم أعرفه الآن.

وأما حديث أبي هريرة فهو بلفظ:

«من قال لصبي: تعال هاك. ثم لم يعطه شيئاً؛ فهي كذبة».

رواه ابن وهب في «الجامع» (٨٠) بسند صحيح عن ابن شهاب عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه أحمد (٢/ ٤٥٢).

وهذا سند رجاله ثقات؛ لكنه منقطع بين ابن شهاب وأبي هريرة؛ فإنه لم يسمع منه كما قال الحافظ المنذري (٣/ ٢٩) والعراقي والهيثمي (١/ ١٤٢).

٧٤٩ - (أَمَا إنكَ لا تَجْني عليهِ، ولا يَجْني عليكَ).

أخرجه النسائي (٢/ ٢٥١)، وأحمد (٢/ ٢٢٦ - ٢٢٨ و ٤/ ١٦٣)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٢٨٠/ ٧١٦ - ٧٢١) من طريق إياد بن لقيط عن أبي رمثة قال:

«أتيت النبي ﷺ مع أبي فقال: من هذا معك؟ قال: ابني؛ أشهد به. قال:» فذكره.

وهذا سند صحيح.

وزاد أحمد، وكذا الطبراني (٢٢/ ٢٨١/ ٧٢٠ و٧٢٣)، وابن حبان (١٥٢٢) في رواية:

«وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾».

قلت: وسنده صحيح.

ثم أخرجه ابنه عبد الله من طريق أخرى عن أبي رمثة وفيه الزيادة.

وفيه ثابت بن منقذ وليس بالمشهور كما في «التعجيل».

ثم الحديث رواه أبو داود والبغوي والباوَرْدي وابن قانع والطبراني في «الكبير» والحاكم والبيهقي في «السنن» عن أبي رمثة كما في «المنتخب» (٦/ ١٢٦).

وأقول: إنما رواه أبو داود (٢/ ١٩٥) بدون الجملة الثانية.

٧٥٠ ـ (أكثرُ مُنَافِقي أمتي قُرَّاؤُها).

ورد من حديث عبد الله بن عمرو، وعقبة بن عامر، وعبد الله بن عباس، وعصمة ابن مالك.

١ ـ أما حديث ابن عمرو؛ فله عنه طريقان:

الأولى: عن محمد بن هداية الصدفي عنه.

أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٤٥١)، ومن طريقه أحمد (٢/ ١٧٥)، وعنه ابن بطة في «الإبانة» (٥/ ٤٨/ ٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٢٥٧/ ٨٢٢)، والفريابي في «صفة النفاق» (ص ٥٣ ـ ٥٤): حدثنا عبد الرحمن ابن شريح المعافري: حدثني شراحيل بن يزيد عنه به. وقال بعضهم: شرحبيل بن يزيد. وشراحيل أصح كما قال البخاري وابن أبي حاتم (٤/ ١/ ١١٥) عن أبيه.

وأخرجه أحمد أيضاً والفريابي (ص ٥٤) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن شريح به.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، غير محمد بن هدية فلم أر من وثقه.

ثم رأيت ابن حبان ذكره في «الثقات» (٥/٣٨١)، وكذا الفسوي في «المعرفة» (٢/٥٢٨)، ولم يرو عنه غير شرحبيل هذا، فهو مجهول. ويبدو لي من كلام العقيلي في حديث ابن عباس الآتي رقم (٣) أنه صالح عنده والله أعلم.

الثانية: يرويه ابن لهيعة: ثنا دراج عن عبد الرحمن بن جبير عنه.

أخرجه أحمد وابن بطة.

وإسناده حسن في المتابعات؛ فإن دراجاً فيه ضعف، ومثله ابن لهيعة؛ لكن الراوي عنه عند ابن بطة عبد الله بن وهب، وهو صحيح الحديث عنه؛ لأنه سمع منه قديماً، ومثله عبد الله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقري.

٢ ـ وأما حديث عقبة؛ فيرويه عنه مشرح بن هاعان، وله عنه طريقان:

الأولى: عن ابن لهيعة: ثنا مشرح به.

أخرجه أحمد (٤/١٥١و ١٥٤ ـ ١٥٥)، والفريابي، وابن بطة، وابن قتيبة في «غريب الحديث» (١/١٠٥)، وابن عدي في «الكامل» (١/٢١١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١/٥١/١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/١٩/١) من طرق عنه.

وهذا إسناد حسن، مشرح ثقة، وفيه كلام يسير من قبل حفظه لا يضر، وابن لهيعة ثقة إذا روى عنه أحد العبادلة، وهذا قد رواه عنه العبادلة الثلاثة: عبد الله بن يزيد عند أحمد، وابن المبارك عند الفريابي، وابن وهب عند ابن بطة، لا سيما وقد توبع، وهو فيما يأتي.

والأخرى: قال أحمد: ثنا أبو سلمة الخزاعي: ثنا الوليد بن المغيرة: ثنا مشرح بن هاعان به.

وأخرجه الفريابي (٥٣) من هذا الوجه.

قلت: وهذا إسناد جيد، الوليد بن المغيرة ثقة.

وأبو سلمة الخزاعي ـ واسمه منصور بن سلمة ـ ثقة ثبت كما في «التقريب».

ومشرح عرفت حاله وصدقه.

٣ ـ أما حديث ابن عباس؛ فيرويه حفص بن عمر العدني قال: حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عنه.

أخرجه العقيلي في ترجمة العدني هذا وقال (٩٩):

«لا يتابع عليه من حديث ابن عباس، وقد روي هذا عن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام بإسناد صالح».

٤ ـ وأما حديث عصمة بن مالك؛ فيرويه الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عنه.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٧٩/ ٤٧١)، وابن عدي في ترجمة الفضل هذا، وقال في آخرها (١/٣٢٤):

«عامة حديثه مما لا يتابع عليه؛ إما سنداً وإما متناً».

وقال أبو حاتم:

«أحاديثه منكرة، يحدث بالأباطيل».

وقال المناوي في «فيض القدير»:

«وهو ضعيف».

قلت: وبالجملة؛ فالحديث صحيح بالطرق التي قبل هذه. والله أعلم.

٧٥١ ـ (أكملُ المؤمنينَ إيماناً أحاسِنُهم أخلاقاً، المُوَطَّؤُونَ أكنافاً، الذين يألَفُونَ ويُؤْلَفُونَ، ولا خيرَ فِيمَنْ لا يَأْلَفُ ولا يُؤْلَفُ).

أخرجه الطبراني في «معجمه الصغير» (ص ١٢٥)، وفي «الأوسط» (٢/٢٦٨، ٢/٤٥٨٣) ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٦٧): ثنا عبد الله بن أبي داود السجستاني: ثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن الحكم: ثنا يعقوب بن أبي عباد القلزمي: ثنا محمد بن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به. وقال:

«لم يروه عن محمد بن عيينة ـ أخي سفيان ـ إلا يعقوب».

قلت: ولم أجد له ترجمة، وبقية رجاله موثوقون كلهم.

وفي «المجمع» (٨/٢١):

«رواه الطبراني في «الأوسط» و «الصغير»، وفيه يعقوب بن أبي عباد القلزمي ولم أعرفه».

قلت: ثم عرفته، وهو يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد؛ نسب إلى جده. قال ابن أبي حاتم (٤/٢/٢٠٣).

«محله الصدق، لا بأس به».

ووثقه ابن حبان (٩/٢٨٥) والسمعاني، وروى عنه جمع من الثقات، فثبت الإسناد والحمد لله.

وقد جاء مجموع الحديث في أحاديث متفرقة، فانظر الحديث المتقدم برقم (٢٨٤).

ومن شواهده الحديث الآتي بلفظ:

«إن أحبكم إلي أحاسنكم أخلاقاً، الموطؤون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون، وإن أبغضكم إلي المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الملتمسون للبراء العنت».

أخرجه الطبراني في «الصغير» (١٧٢) و «الأوسط» (٢/١٨٦/٢/٧٨٤٧)، وعنه الخطيب (٥/٢٦٣) من طريق صالح المري عن سعيد الجريري عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الطبراني:

«لم يروه عن الجريري إلا صالح المري».

قلت: وهو ضعيف كما في «التقريب»، ولذلك أشار المنذري (٣/٢٦٠) إلى ضعف الحديث.

وقال الهيثمي (٨/٢١):

«رواه الطبراني في «الصغير» و «الأوسط»، وفيه صالح بن بشير المري، هو ضعيف.

وقال شيخه العراقي (٢/١٤١):

«سنده ضعيف».

قلت: لكن الحديث له شواهد كثيرة يرقى بها إلى درجة الحسن؛ منها:

«إن أحبكم إليّ وأقربكم مني في الآخرة محاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني في الآخرة مساويكم أخلاقاً؛ الثرثارون المتفيهقون المتشدقون».

أخرجه أحمد (٤/١٩٣ و ١٩٤)، وابن حبان (١٩١٧) من طريق داود عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً.

وهذا سند رجاله كلهم ثقات رجال مسلم. وقال الهيثمي (٨/٢١):

«رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال (الصحيح)».

وكذا قال المنذري (٣/٢٦١).

قلت: غير أن الحديث منقطع؛ فإن مكحولاً لم يسمع من أبي ثعلبة كما في «التهذيب»؛ لكن هذا الانقطاع ينجبر بمجيء الحديث من طرق أخرى؛ منها ما سيأتي

عن جابر برقم (٧٩١)، ومنها بلفظ:

«إن أحبكم إلي يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي يوم القيامة المتشدقون المتفيهقون».

رواه الطبراني عن ابن مسعود رفعه. قال الهيثمي (٨/٢١):

«وفيه عبد الله الرمادي ولم أعرفه».

كذا قال، وحق له أن لا يعرفه؛ لأنه لا وجود له؛ فإنه محرف من «صدقة الزَّمّاني»؛ هكذا هو في كتب الرجال و«معجم الطبراني الكبير» (١٠/٢٣٥/١٠٤٢٤)، رواه بسند صحيح عنه عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله يرفعه.

وأخرجه البزار (٢/٤٠٥/١٩٦٩) عن شيخ له عن حبان بن هلال عنه، لكن وقع فيه: «صدقة بن موسى».

وأظن موسى محرف من «هرمز»؛ فهو هكذا في «التاريخ» (٢/٢/٢٩٦)، و«الجرح» (٢/١/٤٣١)، وروى عن ابن معين أنه ضعفه.

وذكره ابن حبان في كتابه «الثقات» (٨/٣٢٠). وانظر «اللسان».

ورواه البزار بلفظ:

«ألا أنبئكم بخياركم».

وله شواهد تقويه انظر الحديثين قبله.

٧٥٢ ـ (طاعةُ الإمامِ على المرءِ المسلمِ؛ ما لم يَأْمُرْ بمعصيةِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فإذا أمَرَ بمعصيةِ اللهِ فلا طاعةَ له).

أخرجه تمام في «الفوائد» (١٠/١): أخبرنا الحسن بن حبيب: ثنا بدر بن الهيثم الدمشقي: ثنا سلمان بن عبد الرحمن: ثنا عبد الرحمن بن المغراء عن عبيد الله بن عمر

عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات؛ غير عبد الرحمن بن المغراء، وهو صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش كما في «التقريب»، وهذا من روايته عن غيره كما ترى، فالحديث جيد؛ لا سيما وفي معناه أحاديث كثيرة في «الصحيحين» وغيرهما، أقربها إلى هذا مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٣٦١) عن ابن عمر.

وبدر بن الهيثم ـ هو أبو القاسم اللخمي القاضي الكوفي نزيل بغداد ـ ترجمه الخطيب (٧/١٠٧ ـ ١٠٨) وقال:

«وكان ثقة، من المعمرين، مات سنة ٣١٧».

وسقطت ترجمته من «تاريخ دمشق» لابن عساكر ـ نسخة المكتبة الظاهرية ـ ففيها بياض مكان الترجمة.

والحسن بن حبيب ـ هو أبو علي الفقيه الشافعي المعروف بـ (الخضايري) ـ ترجمه ابن عساكر (٤/٢١٣/٢) ترجمة جيدة وقال:

«أحد الثقات الأثبات، ولد سنة (٢٤٢)، ومات سنة (٣٣٨)».

والحديث عزاه في «الجامع الصغير» للبيهقي في «الشعب» عن أبي هريرة، وبيض له المناوي فلم يتكلم على إسناده بشيء. فالحمد لله على توفيقه.

٧٥٣ ـ (كانَ يَحْتَجِمُ في رأسِهِ، ويُسَمِّيهِ أمَّ مُغِيثٍ).

أخرجه تمام في «الفوائد» (٢/٢٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/١٩٥/٧٩٨١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/٩٥) من طريق زكريا بن يحيى الواسطي ـ زحمويه ـ ثنا بشر بن عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز: أخبرني عبدالعزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: فذكره مرفوعاً. وقال الطبراني:

«لم يروه عن نافع إلا عبد العزيز، ولا عنه إلا بشر، تفرد به زحمويه».

وأقول: قد رواه عبد الله بن ميمون عن عبيد الله عن نافع به.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس/ السفر الأول ص ٥٢٨). لكن ابن ميمون - وهو ابن داود القداح - متروك.

وما قبله إسناد حسن رجاله ثقات؛ غير بشر بن عبد الله هذا ترجمه ابن أبي حاتم (١/١/٣٦١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً؛ لكن يروي عنه جماعة من الثقات، وهو على شرط ابن حبان، فلعله في كتابه «الثقات».

ثم طبع كتابه فرأيته فيه (٨/١٣٨).

وعبد العزيز بن عمر مع كونه من رجال الشيخين؛ فقد تكلم فيه، فأورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«ثقة، ضعفه أبو مسهر».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

والحديث قال الهيثمي (٥/٩٣):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات».

وعزاه السيوطي في «الجامع» للخطيب وحده فقصر!

٧٥٤ - (أَجِدُ لَحْمَ شاةٍ أُخِذَتْ بِغيرِ إِذْنِ أَهْلِها، أَطْعِمُوها الأُسَارَىٰ).

أخرجه ابن منده في «المعرفة» (٢/١/٢٧٥): نا أبو بكر بن خلاد: نا الحارث بن أبي أسامة: نا معاوية بن زائدة: نا عاصم بن كليب الجرمي: حدثني أبي أن رجلاً من الأنصار أخبره قال:

«خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، قال: وأنا غلام مع أبي، فرأيت رسول الله ﷺ على حفيرة القبر جالساً، قال: فأخذ من حفيرة القبر فرمى للحافر، قال: يقول:

أوسع من قبل رأسه، وأوسع من قبل رجليه؛ رب عذق له في الجنة».

قلت: وهذا سند صحيح.

وأخرجه هو وأبو داود (٣٣٣٢) والدارقطني في «سننه» (٤/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦)، وأحمد (٥/ ٢٩٣) من طرقٍ عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال:

«خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فلما انصرفنا لقينا داعي امرأة من قريش فقال: إن فلانة تدعوك ومن معك على طعام. فانصرف، وجلس وجلسنا معه، وجيء بالطعام، فوضع النبي ﷺ يده ووضع القوم أيديهم، فنظروا إلى النبي ﷺ؛ فإذا أكلته في فيه لا يسيغها، فكفوا أيديهم لينظروا ما يصنع رسول الله ﷺ، فأخذ لقمته فلفظها، وقال: أجد... » الحديث.

وقال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/ ١٣١) بعد أن عزاه لأحمد فقط:

«وإسناده جيد».

٧٥٥ ـ (يَتَجَلَّى لنا ربُّنا عزّ وجلّ يومَ القيامةِ ضاحكاً).

أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (١٥٣)، والطبراني في «المعجم الكبير»، وتمام في «الفوائد» (٢/٨٣)، وأحمد (٤/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨)، وابنه عبدالله في «السنة» (ص ٥٠)، والآجري في «الشريعة» (ص ٢٨٠) من طريق حماد بن سلمة: ثنا علي بن زيد عن عمارة القرشي عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ولفظ أحمد ـ وهو رواية لابن خزيمة: ـ

«يجمع الله عز وجل الأمم في صعيد يوم القيامة، فإذا بدا لله أن يصدع بين خلقه؛ مثل لكل قوم ما كانوا يعبدون، فيتبعونهم حتى يقحمونهم في النار، ثم يأتينا ربنا عز وجل ونحن على مكان رفيع، فيقول: من أنتم؟ فنقول: نحن المسلمون. فيقول: ما تنتظرون؟ فيقولون: ننتظر ربنا عز وجل. قال: فيقول: وهل تعرفونه إن رأيتموه؟

فيقولون : نعم. فيقول: كيف تعرفونه ولم تروه؟ فيقولون : إنه لا عدل له. فيتجلى لنا ضاحكاً، فيقول: أبشروا أيها المسلمون! فإنه ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً».

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ عمارة هذا لم أعرفه، وقوله: «بدا لله» منكر.

وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف الحفظ؛ لكن الحديث صحيح في الجملة؛ فإن له شاهداً من حديث جابر بن عبدالله؛ من رواية أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يُسأل عن الورود؟ فقال:

«نجيء نحن يوم القيامة عن كذا وكذا ـ انظر: أي ذلك فوق الناس ـ قال: فتدعى الأمم بأوثانها وما كانت تعبد؛ الأول فالأول، ثم يأتينا ربنا بعد ذلك فيقول: من تنظرون؟ فيقولون: ننظر ربنا. فيقول: أنا ربكم. فيقولون: حتى ننظر إليك. فيتجلى لهم يضحك. . » الحديث.

أخرجه مسلم (١/١٢٢)، وأحمد (٣/٣٨٣)، وله عنده (٣/٣٤٥) طرق أخرى عن أبي الزبير به نحوه مرفوعاً. وسيأتي تخريجها مفصلاً إن شاء الله تعالى برقم (٢٧٥١).

قلت: فهذا يدل على أن ابن جدعان قد حفظ الحديث، وأما بقية الحديث عند أحمد؛ فقد أخرجه هو (٤/٣٩١ و ٤٠٢ و ٤١٠)، ومسلم (٨/١٠٤) من طرق أخرى عن أبي بردة نحوه.

وللحديث شاهد من رواية أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:

٧٥٦ ـ (إذا جمعَ الله الأولى والأخرى يومَ القيامةِ؛ جاءَ الربُّ تباركَ وتعالى إلى المؤمنينَ فوقفَ عليهم، والمؤمنونَ على كَوْمٍ ـ فقالوا لعقبة: ما الكومُ؟ قال: مكانٌ مرتفعٌ ـ فيقولُ: هلْ تعرفونَ ربَّكم؟ فيقولونَ: إنْ عَرَّفَنا نفسَهُ عَرَفْنَاه. ثم يقولُ لَهُمُ الثانيةَ، فَيَضْحَكُ في وجوهِهِم، فيخِرُّونَ له سُجَّداً).

أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١٥٣) من طريق فرقد بن الحجاج قال: سمعت عقبة بن أبي الحسناء قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات؛ غير عقبة هذا فهو مجهول، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات»؛ لكن يشهد له حديث جابر المتقدم.

واعلم أن هذا الحديث - كغيره من أحاديث الصفات - يجب إمراره على ظاهره دون تعطيل؛ أو تشبيه؛ كما هو مذهب السلف، وليس مذهبهم التفويض كما يزعم الكوثري وأمثاله من المعطلة؛ كما شرحه ابن تيمية في رسالته «التدمرية» وغيرها، والتفويض بزعمهم إمرار النصوص بدون فهم مع الإيمان بألفاظها! ولازم ذلك نسبة الجهل إلى السلف بأعز شيء لديهم وأقدسه عندهم وهو أسماء الله وصفاته.

ومن عرف هذا علم خطورة ما ينسبونه إليهم. والله المستعان. وراجع لهذا مقدمتي لكتابي «مختصر العلو للذهبي»، يسر الله طبعه. ثم طبع والحمد لله.

٧٥٧ - (أعمارُ أمتي ما بينَ الستينَ إلى السبعينَ، وأَقَلُّهم مَنْ يجوزُ ذلكَ).

رواه الترمذي (٢/٢٧٢)، وابن ماجه (٤٢٣٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠/٣٩٠/٥٩٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/٩٦) في (النوع السبعون من قطعة منه محفوظة في الظاهرية)، والثعلبي (٣/١٥٨/٢)، والقضاعي (٢/٥)، والحاكم (٢/٤٢٧)، والخطيب (٦/٣٩٧ و ١٢/٤٢) عن الحسن بن عرفة: نا المحاربي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً. قال ابن عرفة: «وأنا من الأقل»:

ورواه ابن منده في «التوحيد» (٢/٣٨) عن يوسف بن موسى: حدثنا عبد الرحمن ابن محمد المحاربي، وقال:

«هذا إسناد حسن مشهور عن المحاربي».

وكذلك حسن إسناده الحافظ في «الفتح» (١١/٢٤٠).

وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه»!

وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: والصواب أنه حسن لذاته صحيح لغيره؛ فقد أخرجه الترمذي (٧/٨٥/٢٣٣٢ ـ دعاس)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٢/١١/٦٦٥٦) عن محمد بن ربيعة عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ:

«عمر أمتي ما بين الستين سنة إلى السبعين».

وقال الترمذي:

«حسن غريب، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة».

قلت: وهذا إسناد حسن أيضاً رجاله موثقون رجال مسلم؛ غير محمد بن ربيعة وهو الكلابي، وهو صدوق كما في «التقريب».

وله شاهد آخر من حديث أنس نحوه؛ إلا أنه قال:

«وأقلهم الذين يبلغون ثمانين».

أخرجه أبو يعلى (٥/٢٨٣/٢٩٠٢)، ورجاله ثقات؛ لولا أن فيهم شيخ لم يسم.

٧٥٨ ـ (بادِرُوا بالأعمالِ فِتَناً كقِطَعِ الليلِ المُظْلِمِ؛ يُصْبِحُ الرجلُ مؤمناً، ويُمْسي كافراً، أو يُمْسي مؤمناً ويُصْبِحُ كافراً؛ يَبِيعُ دِينَهُ بعَرَضٍ مِنَ الدنيا).

أخرجه مسلم (١/٧٦)، والترمذي (٣/٣٢٠ ـ ٢٢١ بشرح التحفة) وصححه، وكذا ابن حبان (١٨٦٨)، وأحمد (٢/٣٠٤ ـ ٥٢٣)، والفريابي في «صفة المنافق» (ص ٦٥ من «دقائق الكنوز»)، وأبو يعلى (١١/٣٩٦/٦٥١٥) من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً به دون المبادرة.

أخرجه الحاكم (٤/٤٣٨ ـ ٤٣٩) وغيره عن سنان بن سعد عنه.

قلت: وإسناده حسن، وسيأتي تخريجه ولفظه برقم (٨١٠).

وشاهد آخر دون المبادرة والبيع من حديث أبي موسى، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٤٥١).

٧٥٩ ـ (بادِرُوا بالأعمالِ ستّاً: طلوعَ الشمسِ من مغرِبِها، والدجالَ والدخانَ، ودابةَ الأرضِ، وخُوَيْصَةَ أحدِكُم، وأمرَ العامَّةِ).

أخرجه مسلم (٨/٢٠٨)، وابن حبان (٨/٢٧٩/٦٧٥٢)، وأحمد (٢/٣٢٤ و ٤٠٧) من طريق شعبة وهمام عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رياح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به.

وخالفهما **عمران القطان** فقال: عن قتادة عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة.

أخرجه الطيالسي (٢٧٧٠ ـ ترتيبه)، وعنه أحمد (٢/٥١١)، والحاكم (٤/٥١٦) وقال:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي!

وأقول: كلا؛ فإن القطان هذا في حفظه ضعف، وهو حسن الحديث إذا لم يخالف، وقد خالف هنا في الإسناد وإن كان حفظ المتن؛ فإنه قال: «عبدالله بن رباح» مكان «زياد بن رياح»، وأسقط منه الحسن وهو البصري!

وللحديث طريق أخرى يرويه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به.

أخرجه مسلم، وأحمد (٢/٣٣٧ و ٣٧٢)، وأبو يعلى (١١/٣٩٧/٦٥١٦).

(تنبيه):

لقد أنكر علي نسبتي عمران القطان الى مخالفة الثقتين المعلق على «مسند أبي يعلى (١١/٣٩٨) مع أنه سلم بأن عمران حسن الحديث، فكأنه يجهل أن مخالفة مثله للثقة، بل للثقتين هو الشذوذ إن لم نقل النكارة، أو أنه غلب عليه شهوة النقد، والرد على الألباني متأثراً بصنيع من كان مشرفاً عليه من قبل (حسداً من عند أنفسهم)!

٧٦٠ ـ (إنْ كانَ في شيءٍ مما تَدَاوُونَ بِهِ خيرٌ ففي الحِجَامَةِ).

أخرجه أبو داود (٢/١٥١)، وابن ماجه (٢/٣٥٠)، والحاكم (٤/٤١٠)، وأحمد (٢/٣٤٢ و ٤٢٣)، وأبو يعلى (١٠/٣١٨/٥٩١١) عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه نظر؛ فإن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث.

وللحديث طريق أخرى بلفظ:

«إن الحجامة أفضل ما تداوى به الناس»، وهو مخرج في «الكتاب الآخر» (٣٩٠٠)، وله شاهد من حديث جابر أتم منه مضى برقم (٢٤٥).

٧٦١ ـ (أتاني جبريلُ بالحُمَّى والطاعُونِ، فأمسكتُ الحُمَّى بالمدينةِ، وأرسلتُ الطاعونَ إلى الشامِ، فالطاعونُ شهادةٌ لأمتي ورحمةٌ لهم، ورِجْسٌ على الكافرينَ).

رواه أحمد (٥/٨١)، وابن حبان في ترجمة: (أبي نصيرة مسلم بن عبيد) من «الثقات» (١/٢١٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٣٩١/٩٧٤)، والدولابي في «الكنى» (١/٤٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٣٤١ ـ ٣٤٢) عن يزيد بن هارون: ثنا أبو نصيرة مسلم بن عبيد: سمعت أبا عسيب مولى رسول الله ﷺ يقول: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد صحيح، أبو نصيرة هذا وثقه ابن حبان كما عرفت، وسئل أحمد عنه فقال:

«ثقة».

وقال ابن معين :

« صالح » .

والحديث سكت عنه الحافظ في «الفتح» (١٠/١٩١)، وقال الهيثمي (٢/٣١٠):

«ورجال أحمد ثقات».

٧٦٢ ـ (كانَ لاَ يَتَطَيرُ مِنْ شيءٍ، وكانَ إذا بعَثَ عاملاً سألَ عنِ اسمِهِ، فإذا أعْجَبَهُ اسمُهُ فَرِحَ به، وَرُؤِيَ بِشْرُ ذلكَ في وَجْهِهِ، وإنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُؤِيَ كراهيةُ ذلكَ في وجهِهِ، وإذا دخَلَ قريةً سألَ عنِ اسمِها؛ فإنْ أعْجَبَهُ اسْمَها فَرِحَ بها، ورُؤِيَ بِشْرُ ذلكَ في وجهِهِ، وإنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُؤِيَ كراهيةُ ذلك في وجهِهِ).

أخرجه أبو داود (٢/٨٥٩)، وابن حبان (١٤٣٠)، وتمام في «الفوائد» (٢/١٠٩)، وأحمد (٥/٣٤٧ ـ ٣٤٨)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ» (١٩ ـ ٢٠)، وابن عساكر (٢/١٣٦/١) عن هشام عن قتادة عن عبدالله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً.

وليس عند ابن حبان قضية العامل، وهي عند تمام دون قضية القرية.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن عدي (٢/٢٨) من طريق أوس بن عبد الله بن بريدة عن حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال:

«كان رسول الله ﷺ لا يتطير؛ ولكن يتفاءل. فذكر قصة إسلام بريدة. الحديث».

وأوس هذا ضعيف جدّاً؛ لكن تفاؤله ﷺ ثابت عنه في غير ما حديث، وما قبله صحيح بمتابعة قتادة. والله أعلم.

والحديث عزاه في «الجامع» للحكيم والبغوي عن بريده. قال المناوي:

«ورواه عنه أيضاً قاسم بن أصبغ، وسكت عليه عبد الحق مصححاً له. قال ابن

القطان: وما مثله يصح. فإن فيه أوس بن.. منكر الحديث. وروى أبو داود عنه قوله: «كان لا يتطير». قال: وإسناده صحيح».

قلت: الصواب تصحيح عبد الحق، وليس هو تصحيحاً لذاته حتى يرد عليه ما تعقبه ابن القطان، وإنما هو على التفصيل الذي ذكرته، فتنبه ولا تكن من الغافلين.

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ:

«كان يتفاءل ولا يتطير».

ويأتي تخرجه قريباً إن شاء الله تعالى برقم (٧٧٧).

(فائدة) في حديث أوس بن عبد الله أن النبي ﷺ قال لرجل: من أنت؟ قال: بريدة، فقال ﷺ «برد أمرنا وصلح» وعزاه ابن تيمية في آخر «الكلم الطيب» إلى (الصحاح) وهو وهم تبعه عليه ابن القيم، وحاباهما الشيخ إسماعيل الأنصاري كما هي عادته، وقد رددت عليه في «الضعيفة» (٤١١٢).

٧٦٣ - (إنَّ أعظمَ الناسِ جرماً إنسانٌ شاعرٌ يهجُو القبيلةَ بِنْ أسرِها، ورجلٌ تَنَفَّى من أبيهِ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٤): ثنا قتيبة: ثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن عائشة مرفوعاً.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٤٣):

«وسنده حسن».

قلت: وهذا في رأيي قصور؛ بل هو صحيح؛ فإن رجاله كلهم ثقات أثبات من رجال الستة.

وقد أخرجه ابن ماجه (٢/٤١١) من طريق شيبان عن الأعمش به بلفظ:

«إن أعظم الناس فرية لرجل هاجى رجلاً فهجا القبيلة بأسرها، ورجل انتفى من أبيه، وزَنَى أمه».

قال في «الزوائد» (١/٢٢٧):

«هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. (قال:) وفي الإسناد أربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض».

قلت: وصححه ابن حبان أيضاً رقم (٢٠١٤).

٧٦٤ ـ (إنَّ آلَ أبي فلانٍ ليسُوا لي بأولياءَ، إنما وليِّيَ الله وصالحُ المؤمنينَ).

أخرجه البخاري (١٠/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥)، وأحمد (٤/ ٢٠٣)، وعنه مسلم (١/ ١٣٦) عن محمد بن جعفر: ثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ جهاراً غير سر يقول: فذكره. ثم قال البخاري:

زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس به:

«ولكن لهم رحم أبُلُّها ببلالها»؛ يعني: أصلها بصلتها. قال الحافظ:

«وقد وصله البخاري في «كتاب البر والصلة» فقال: ثنا محمد بن عبدالواحد بن عنبسة: ثنا جدي فذكره.

وأخرجه الإسماعيلي من رواية فهد بن سليمان عن محمد بن عبد الواحد المذكور به نحوه».

قلت: ومحمد هذا لم أجد له ترجمة في شيء من الكتب التي عندي.

وقد تابعه على هذه الزيادة الفضل بن موفق ـ لكنه ضعيف ـ بلفظ آخر خرجته في «الضعيفة» (١٦٧٩).

٧٦٥ ـ (إنَّ أوليائي يومَ القيامةِ المتقونَ؛ وإنْ كانَ نَسَبٌ أقربَ مِنْ نَسَبٍ، فلا يأتِيني الناسُ بالأعمالِ وتأتوني بالدنيا تحمِلُونَها على رِقَابِكُم، فتقولُونَ: يا محمدُ! فأقولُ هكذا وهكذا: لا. وأعْرَضَ في كلا عِطْفَيْهِ).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٧ ـ ح)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢١٣ و١٠١٢) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد حسن.

٧٦٦ ـ (الحِجَامةُ على الرِّيقِ أَمْثَلُ، وفيهِ شِفَاءٌ وبركةٌ، وتَزِيدُ في العَقْلِ وفي الحفظ، فاحْتَجِمُوا على بركةِ اللهِ يومَ الخميسِ، واجتنِبُوا الحجامةَ يومَ الأربعاءِ، والجمعةِ، والسبتِ، ويومَ الأحدِ تحرياً، واحتجِمُوا يومَ الإثنينِ والثلاثاءِ؛ فإنَّه اليومُ الذي عافَى اللهُ فيه أيوبَ مِنَ البلاءِ، وضربَهُ بالبلاءِ يومَ الأربعاءِ، فإنَّه لا يَبْدُو جُذَامٌ ولا بَرَصٌ إلا يومَ الأربعاءِ أو ليلةَ الأربعاءِ).

أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧)، وابن عدي (١/٨٧)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/٢٢٤) بطرفه الأول من طريق عثمان بن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن نافع عن ابن عمر قال:

«يا نافع! قد تبيغ بي الدم، فالتمس لي حجاماً، واجعله رفيقاً إن استطعت، ولا تجعله شيخاً كبيراً، ولا صبياً صغيراً؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:» فذكره. وقال ابن عدي:

«لعل البلاء من عثمان بن مطر لا من الحسن؛ فإنه يرويه عنه غيره».

قلت: والحسن هذا ضعيف الحديث مع عبادته وفضله كما قال الحافظ في «التقريب».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«ضعفه جماعة».

وعثمان بن مطر ضعيف أيضاً.

لكن الحسن قد توبع كما تقدم عن ابن عدي.

وقد وجدت له متابعين آخرين:

الأول: **أبو علي عثمان بن جعفر**: ثنا محمد بن جحادة به مع تقديم وتأخير.

أخرجه الحاكم (٤/٤٠٩) وقال:

«رواته كلهم ثقات؛ غير عثمان بن جعفر هذا؛ فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح».

قلت: وأورده الحافظ في «اللسان» بهذا الحديث وقول الحاكم فيه، ولم يزد عليه سوى أنه قال:

«إنه حديث منكر».

وأما الذهبي فلم يورده في «الميزان»، وأما في «التلخيص» فقال:

«قلت: مر هذا، وهو واه».

ويعني به المتابعة التالية:

الثاني: غزال بن محمد عن محمد بن حجادة به باختصار اليوم الذي عوفي فيه أيوب، واليوم الذي أصابه البلاء، والباقي مثله سواء.

أخرجه ابن الجوزي في «العلل» (٢/٣٩١/١٤٦٣)، وابن عساكر في «جزء أخبار القرآن» (ق ٥/١)، والحاكم (٤/٢١١) من طرق عن أبي الخطاب زياد بن يحيى الحساني: ثنا **غزال بن محمد** به. وقال:

«رواته كلهم ثقات؛ إلا غزال بن محمد فإنه مجهول لا أعرفه بعدالة ولا جرح».

وأقره الذهبي في «تلخيصه».

وقال في «الميزان»:

«لا يعرف، وخبره منكر في الحجامة».

ووجدت لابن جحادة متابعين:

الأول : عطاف بن خالد عن نافع به مع تقديم وتأخير.

أخرجه الحاكم (٤/ ٢١١ ـ ٢١٢)، والخطيب (١٠/ ٣٩) طرفه الأول من طريق **عبد الله بن صالح المصري**: ثنا **عطاف بن خالد** به.

ومن هذا الوجه أخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (٢/ ١١٤/ ١٣١٠ و ١٢٦/ ١٣٣٩).

قلت: سكت عنه الحاكم والذهبي، وهو إسناد حسن في المتابعات؛ فإن رجاله رجال البخاري؛ غير عطاف بن خالد، وهو صدوق يهم كما في «التقريب»، وابن صالح فيه ضعف أيضاً.

والآخر : سعيد بن ميمون عن نافع به دون ذكر اليوم الذي عوفي فيه أيوب.

أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٨) من طريق **عثمان بن عبد الرحمن**: ثنا **عبد الله بن عصمة** عن **سعيد بن ميمون**.

قلت: وهؤلاء الثلاثة كلهم مجهولون.

وروي من طريق أخرى مختصراً موقوفاً مع اختلاف في بعض العبارات.

أخرجه ابن جرير (٢/ ١٢٦/ ١٣٤٠)، والحاكم، وابن الجوزي من طريق **عبدالله بن هشام الدستوائي**: حدثني أبي عن أيوب عن نافع قال: قال لي ابن عمر:

«يا نافع! اذهب فأتني بحجام، ولا تأتني بشيخ كبير، ولا غلام صغير، وقال: احتجموا يوم السبت، واحتجموا يوم الأحد والإثنين والثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء».

وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: عبد الله متروك».

قلت : وروايته لهذا الحديث على هذه المخالفة مما يشهد لضعفه؛ فإنه جعل

السبت والأحد من الأيام المأمور بالحجامة فيها؛ وهي في كل الروايات المتقدمة من الأيام المنهي عنها؛ وقد أشار إلى هذا المعنى ابن جرير رحمه الله تعالى.

وبالجملة، فالحديث عندي حسن بمجموع هذه الروايات. والله أعلم.

(تنبيه): «غزال» كذا وقع في «المستدرك» وغيره، والصواب: «عَذَّال» كما في «تبصير المشتبه» (٣/٦٢ و ٣٣٣).

٧٦٧ ـ (اتَّقُوا دعوةَ المظلومِ وإنْ كان كافراً؛ فإنه ليس دونَها حجابٌ).

رواه أحمد (٣/١٥٣)، والضياء في «المختارة» (٢/٢٤٩) من طريق أحمد وأبي يعلى عن يحيى بن إسحاق السيلحيني: أخبرني يحيى بن أيوب: حدثني **أبو عبدالله الأسدي** قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره مرفوعاً.

قلت: ورجاله ثقات؛ غير أبي عبد الله الأسدي فلم أعرفه؛ ولم يورده ابن حبان في «الثقات».

ثم راجعت «الكنى» من «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر؛ فإذا به يقول:

«هو عبد الرحمن بن عيسى، تقدم في الأسماء».

فلما رجعت إلى **الأسماء** لم أجده!

وسيأتي في الحديث الذي بعد أن الذي يسمى بهذا الاسم هو أبو عبد الغفار.

ثم بدا لي أنه لعله عبد العزيز بن رفيع الأسدي أبو عبد الله المكي الكوفي، فإن أنساً رضي الله عنه من شيوخه، له عنه حديث في «الصحيحين» وغيرهما مخرج في «صحيح أبي داود» (١٦٧٠)، فإن يكن هو فالسند صحيح والله أعلم.

لكن الحديث له شاهد يأتي بعده؛ فهو به حسن، وأصله في «الصحيحين» من حديث ابن عباس «وإن كانَ كافراً»، ويأتي لفظه قريباً وهو مخرج في «الإرواء» (رقم ٧٨٢).

وله شاهد آخر بلفظ:

«دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً؛ ففجوره على نفسه».

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٢٦٦ ـ ترتيبه): حدثنا **أبو معشر** عن سعيد عن

أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وأخرجه أحمد (٢/٣٦٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٨/٢)، والقضاعي (١٤/١)، والخطيب في «تاريخه» (٢/٢٧١ - ٢٧٢) من طرق أخرى عن أبي معشر به.

قلت: وهذا إسناد فيه ضعف لسوء حفظ أبي معشر؛ وقول الحافظ في «الفتح» (٣/٢٨١):

«وإسناده حسن».

وكذا قال شيخه الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٥١)، لعلهما أرادا لاعتضاده؛ وإلا فالحافظ نفسه قد جزم بضعف أبي معشر في «التقريب».

وله شاهد من حديث **أبي عبد الغفار عبد الرحمن بن عيسى** - بصري، سماه ابنه بمصر عند ابن عفير - قال: سمعت أنس بن مالك يقول مرفوعاً بلفظ:

«إياكم ودعوة المظلوم وإن كان كافراً! فانه ليس لها حجاب دون الله».

أخرجه ابن معين في «التاريخ» (١٠/١/١٥٧)، وعنه الدولابي في «الكنى» (٢/٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٢/٨١).

قلت: ورجاله ثقات، غير أبي عبد الغفار هذا؛ فإنه مجهول كما في كنى «الميزان» و «اللسان»، ولم يسمياه مطلقاً، فخذها فائدة: أنه عبد الرحمن بن عيسى، وسلفهما في ذلك أبو حاتم كما في كتاب ابنه (٤/٢/٤٠٦). وقد قال في قسم (الأسماء) (٢/٢/٢٧٢):

«عبد الرحمن بن عيسى، روى عن الزهري، روى سعيد بن أبي أيوب عن عمران بن سليم عنه. سألت أبي عنه؟ فقال: مجهول».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٦٩).

فلعله هذا، ولا يبعد أن يكون له رواية عن الزهري أيضاً من باب رواية الأقران. والله أعلم.

ثم رأيت الذهبي قد ذكره في «المقتنى» (١/٣٧٦/٣٩١٠) بهذه الكنية وهذا الاسم، فثبتت الفائدة والحمد لله.

(تنبيه): أورده الصغاني في «مشارق الأنوار» (٢/١٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه عازياً للبخاري رامزاً، وصرح بذلك الشارح ابن الملك، وقال المعلق عليه:

«لم نجده في «صحيح البخاري»؛ فليراجع».

ولسنا نشك أن عزوه للبخاري خطأ؛ وذلك لأمور:

الأول: أننا لم نجده في «صحيحه»؛ وإنما عنده حديث ابن عباس:

«اتق دعوة المظلوم؛ فإنها ليس بينها وبين الله حجاب»، وهو مخرج في «الإرواء» (٣/٢٥١/٧٨٢)، فالظاهر أنه اشتبه عليه هذا بذاك.

الثاني: أن الشيخ النابلسي لم يورده البتة في «الذخائر».

الثالث: أن الحافظ ابن حجر قال في شرح حديث ابن عباس (٣/٢٨١):

«قوله: «حجاب» وإن كان عاصياً كما جاء في حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعاً: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً؛ ففجوره على نفسه». وإسناده حسن».

قلت: فلو كان الحديث في «صحيح البخاري»؛ لكان أشار إليه في الشرح، واستغنى به عن النقل من «مسند أحمد»؛ لأنه دون البخاري في الصحة بدرجات، وهذا أمر بين لا يخفى على من له مطالعة في شرح الحافظ؛ فإن من عادته حين الشرح أن يشير إلى طرق الحديث وشواهده التي في «الصحيح» قبل كل شيء.

وحديث أبي هريرة مضى قبله.

الرابع : أن السيوطي أورده في «الجامع الصغير» من حديث أنس بلفظ :

«إياكم ودعوة المظلوم وإن كانت من كافر! فإنه ليس لها حجاب دون الله عز وجل» . وقال :

«رواه سمويه عن أنس» .

فكل ما تقدم وغيره مما لم يذكر يدل على وهم نسبة الحديث للبخاري .

٧٦٨ ـ (بَرِئَتِ الذِّمَّةُ ممن أقام مَعَ المشركينَ في بلادِهِم) .

رواه محمد بن مخلد العطار في «المنتقى من حديثه» (٢/١٥/١) عن عمران القطان عن **الحجاج** عن إسماعيل بن خالد عن قيس عن جرير بن بجيلة عن رسول الله ﷺ به .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (٢/٣٤٢/٢٢٦٢) .

قلت : وهذا سند حسن ؛ لولا عنعنة الحجاج وهو ابن أرطاة ؛ لكنه لم يتفرد به كما حققته فيما تقدم (٦٣٦) ، وفي (الإرواء» (١١٩٣) .

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع» للطبراني فقط عن جرير ، فقال المناوي :

«وظاهر صنيع المصنف أنه لم يوجد مخرجاً لأحد من الستة ؛ لكن رأيته في «الفردوس» رمز للترمذي وأبي داود ؛ فلينظر» .

قلت : نظرنا فوجدناه عندهما بلفظ آخر ، وقد أورده السيوطي من روايتهما بلفظ : «أنا بريء ممن . . .» ، وهو مخرج في المصدرين السابقين .

٧٦٩ ـ (يُطْحَانُ على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجنةِ) .

رواه ابن حيويه في «حديثه» (٣/٨/١) ، والديلمي (٢/١/١٦) عن **يعقوب بن كاسب** : نا المغيرة بن عبد الرحمن : ثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن الأحنف بن قيس عن عروة عن عائشة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ غير يعقوب وهو ابن

حميد بن كاسب، فإنما أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وهو صدوق ربما وهم كما في «التقريب»، وفي المغيرة بن عبد الرحمن ـ وهو ابن الحارث بن عبدالله بن عياش ـ كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع» بلفظ:

«بطحان على بركة من برك الجنة».

برواية البزار عن عائشة. وقال المناوي:

«قال الهيثمي: فيه راو لم يسم».

قلت: روايتنا هذه سالمة منه. والحمد لله على توفيقه.

ثم تبين لي أن الأحنف هذا ليس هو ابن قيس كما وقع في هذا الإسناد، وإنما هو أحنف آل أبي المعلىٰ؛ وهو مجهول العين، فأوجب ذلك علي نقله إلى «الكتاب الآخر» أداءً للأمانة العلمية، وهو في المجلد (١٢) منه برقم (٥٧٣٠). وبالله التوفيق.

٧٧٠ ـ (اتقِ الله عزّ وجلّ، ولا تَحْقِرَنَّ مِنَ المعروفِ شيئاً ولو أنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ في إناءِ المستسقي، وإياكَ والمَخِيلةَ! فإنَّ الله تبارك وتعالى لا يُحِبُّ المَخِيلةَ، وإنِ امرؤٌ شَتَمَكَ وعَيَّرَكَ بأمرٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ؛ فلا تُعَيِّرْهُ بأمرٍ تَعْلَمُهُ فِيهِ، فيكون لك أجرُهُ وعليه إثْمُهُ، ولا تشتمنَّ أحداً).

أخرجه أحمد (٥/٦٣): ثنا هشيم: ثنا يونس بن عبيد عن عبد ربه الهجيمي عن جابر بن سليم أو سليم قال:

«أتيت النبي ﷺ فإذا هو جالس مع أصحابه، فقلت: أيكم النبي ﷺ؟ قال: فإما أن يكون أومأ إلى نفسه؛ وإما أن يكون أشار إليه القوم، قال: فإذا هو محتب ببردة قد وقع هدبها على قدميه، قال: فقلت: يا رسول الله! أجفو عن أشياء فعلمني. قال: » فذكره.

وهكذا رواه المروزي في «زوائد الزهد» (١٠١٧).

وهذا رجاله ثقات رجال الستة؛ غير عبد ربه الهجيمي؛ قال الحسيني:

«مجهول».

وتعقبه الحافظ في «التعجيل» فقال:

«قلت: هذا غلط نشأ عن تصحيف، وإنما هو عبيدة الهجيمي؛ كذا هو في أصل «المسند» عن هشيم عن يونس بن عبيد عن عبيدة الهجيمي عن جابر بن سليم، وعن عفان عن حماد عن يونس عن عبيدة الهجيمي عن أبي تميمة الهجيمي عن جابر بن سليم. وقد بين المزي في «التهذيب» في ترجمته هذا الاختلاف، وليس هو بمجهول؛ فقد أخرج له أبو داود والنسائي، وروى عنه أيضاً عبدالسلام أبو الخليل».

أقول: ولم يصنع الحافظ شيئاً في رفع الجهالة عن الهجيمي هذا؛ فإن مجرد رواية أبي داود والنسائي له لا يخرجه من عداد المجهولين كما لا يخفى، ولعل الحافظ أراد أنه ليس مجهول العين لرواية اثنين عنه. وحمل كلامه على هذا المعنى ضروري لكي لا يتعارض مع قوله عنه في «التقريب»: إنه «مجهول»؛ أي: مجهول العدالة. والله أعلم. ورواية عبدالسلام أبي الخليل عن عبيدة الهجيمي عند الطبراني في «الكبير» (٧/٧٢/٦٣٨٤) دون فقرة الشتم. وعبدالسلام قال ابن حبان في «الثقات» (٧/١٢٧):

«يخطىء ويخالف».

فهذا الإسناد ضعيف لجهالة الهجيمي هذا، ولانقطاعه بينه وبين جابر بن سليم؛ كما بينته رواية حماد عن يونس التي جاء ذكرها في كلام الحافظ، وستأتي في: «لا تحقرن من المعروف شيئاً» رقم (١٣٥٢). على أن ما ادعاه من التصحيف ينافيه أن رواية المروزي موافقة لما في «المسند».

والحديث قال العراقي (٣/١٠٥):

«رواه أحمد والطبراني بإسناد جيد».

كذا قال. وانظر: «عليك بتقوى الله».